



TOKAT GAZİOSMANPAŞA ÜNİVERSİTESİ
Lisansüstü Eğitim Enstitüsü

**TAYYİB EL-BAHARKÎ'NİN (Ö. 1444/2023) İSLAM HUKUKU ALANINDAKİ
ÇALIŞMALARI VE DEĞERLENDİRİLMESİ**

جهود الشيخ طيب البحرقي (ت.2023م) في الفقه الإسلامي: دراسة وتحليلاً

Hazırlayan

Hisham ISAM TAYEB

Danışman

Prof. Dr. Ahmet İNANIR

TOKAT- 2024

BİLİMSEL ETİK SAYFASI

Tokat Gaziosmanpaşa Üniversitesi Lisansüstü Enstitüsü tez yazım kılavuzuna göre Prof. Dr. Ahmet İNANIR danışmanlığında hazırlamış olduğum “**Tayyib El-Baharkî’nin (Ö. 1444/2023) İslam Hukuku Alanındaki Çalışmaları ve Değerlendirilmesi**” Yüksek Lisans tezimin bilimsel etik değerlere ve kurallara uygun, özgün bir çalışma olduğunu, aksinin tespit edilmesi halinde her türlü yasal yaptırımını kabul edeceğimi beyan ederim.

10/10/2024

Hisham ISAM TAYEB

İmza.....

JÜRİ KABUL VE ONAY



الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

- خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا وسندنا، الحبيب المصطفى الأمين ﷺ.
- إلى صاحب عنوان البحث وعلمه إمام الآفاق، شيعي وسيدي وأستاذي وسندي (الشيخ الملا طيب البحرقي) جدّي الحبيب، أعلى الله درجته في دار الخلد.
- إلى الدكتور الشيخ (محمد بن الشيخ عبد الله النقشبندي الهرشمي)، أمدّ الله تعالى في عمره، ونفعنا ببركاته.
- إلى أبي العزيز (الشيخ عصام الدين البحرقي) الذي طالما تعب معي واجتهد.
- إلي شيعي وأستاذي العلامة (الشيخ طاهر البحرقي) أمدّ الله في عمره.
- إلى أمي التي نذرت عمرها في أداء رسالة صنعتها من أوراق الصبر، ومدادها الدُموع لا الحبر، رسالة التربية على دين الله وشريعته، وعلى هدي سيد المرسلين، فجزاها الله عني خيراً.. وأمدّ في عمرها وعملها الصالح.
- إلى جميع الأصدقاء والأحبة، كلّ باسمه، ولقبه، وصفاته.

الباحث

شكر وعرفان

الحمد لله الذي إذا أراد شيئاً هيئاً أسبابه، وقد وفَّقني للقيام بهذا العمل، تيمناً وعملاً بقوله ﷺ:

«من لم يشكر النَّاسَ لم يشكر الله»،¹ فلذلك أتوجَّه بالشكر الجزيل والثناء الجميل إلى:

الأستاذ الفاضل المشرف البروفسور: أحمد إنانر حفظه الله ورعاه، الذي تفضَّل بقبول الإشراف على

بحثي، وقَدَّم لي الإرشادات القيمة، وسَهَّل لي السبيل، فجزاه الله تعالى خير الجزاء، كما أخصُّ بالشُّكر

والعرفان عمادة ورئاسة جامعة غازي عثمان باشا كلية العلوم الإسلامية، وقسم الشريعة عميداً، ورئيس قسم

ودكاترة ومدريسين وموظفين.

ولا يفوتني أن أقدِّم شكري وتقديري إلى الأخ العزيز الملا أحمد بن الملا أبو بكر الذي أعجز عن

شكره؛ لما مدَّ إليَّ من أيدٍ الإحسان، فقد وصل الليل بالنَّهار للمساعدة في كتابة البحث بصياغته وترتيبه،

وإلى كلِّ من أسدى إليَّ معروفاً، أو قدَّم لي خدمة، أو دعا لي في ظهر الغيب.

كما أقدِّم شكري إلى مكتبة (بحر) العامرة المملوءة بالآلئ والدُّرر، المرجع الأول والأخير لإعداد

البحث وإكماله، فجزى الله الجميع خير الجزاء، وجعلهم سنداً للإسلام وأهله.

¹ أبو عيسى محمد الترمذي، الجامع الكبير سنن الترمذي، تح. بشار عواد (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996)، "البر

والصلة"، 24 (رقم 1955).

ملخص الرسالة

جهود العلامة الشيخ طيب البحركي (ت. 2023م) في الفقه الإسلامي: دراسة وتحليلاً

هشام عصام طيّب

غرض هذه الرسالة دراسة وتحليل الجهود الفقهية للشيخ طيب البحركي (ت. 2023م) أحد أبرز العلماء المعاصرين في شمالي العراق، الذي برز بين أقرانه وذاع صيته وعلا شأنه في هذا العصر، في وقت شهد تقلبات كثيرة من جميع النواحي السياسية والاقتصادية والعلمية والأمنية، ساهم كل ذلك في نشأته وتكوينه العلمي، فبرغ في علوم وفنون شتى وألف كتباً عديدة، وترك تراثاً فقهياً غنياً حوته ثلاثة من كتبه، وهي: «حُجَجُ المتقين في بعض المسائل من فروع الدين»، و«إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين»، و«مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة»، وللوقوف على جهود البحركي اتّبع الباحث المنهج الوصفي التاريخي عند تتبع حياة الشيخ وسيرته الذاتية والعلمية، والمنهج الاستقرائي التحليلي عند دراسة جهوده في الفقه الإسلامي وإسهاماته، والوقوف على اختياراته وترجيحاته الفقهية. وكان من أبرز ما توصلت إليه الدراسة من نتائج أنّ من أهم ما دفع الشيخ البحركي للتأليف والكتابة هو تصدُّر الجهلة للفتوى، وظهور أنواع جديدة من أنواع المعاملات المعاصرة، والرّد على الفرق المغالية التي دعت إلى تكفير الناس وتفسيرهم، والرّد على المثيرين للشبهات والطّاعنين في أحكام الإسلام، وأنّ الشيخ البحركي التزم المذهب الشافعي في اختياراته وترجيحاته الفقهية، ومن أبرز فتاويه المعاصرة: عدم جواز الصّلاة على الكراسي إلا للضرورة القصوى، وعدم جواز الأذان الإلكتروني بوجود المؤذن، وجواز الصّلاة في البيوت عند تعذُّر إقامتها في المساجد لسبب شرعيّ، وقول المؤذن: (الصّلاةُ في الرِّحالِ)، كما في حالة الأوبئة والأمراض مثلما حصل في وباء كورونا، وحرمة أخذ السُّلفة العقارية من البنوك، واعتبارها ربا، وغير ذلك من الفتاوى التي تعكس غزارة ثقافة المؤلف، ومُكنّته العلميّة.

الكلمات المفتاحية: الفقه. طيب البحركي. جهود. اختيارات البحركي. حُجَجُ المتقين.

Özet

Bu tez, Şeyh Tayyib el-Bahrki'nin fikhî çabaları ve analizini kapsamaktadır. Çağdaşları arasında öne çıkan ve Kuzey Irak'ın önde gelen âlimlerinden biri olarak tanınan el-Bahrki, siyasi, ekonomik, bilimsel ve güvenlik alanlarında birçok dalgalanmanın yaşandığı bir dönemde bu konuları açıklamaya gayret etmiştir. Çeşitli bilim ve sanat dallarında üstün başarı gösteren el-Bahrki, birçok eser kaleme almıştır. Bu eserler şunlardır:

1. Hucecil el-Müttekîn fi Ba'zıl el-Mesâil min Fu'd-dîn
2. İrşâd el-Muhtedîn fi İzâh Ba'zıl el-Mesâil min Fu'd-dîn
3. Mecma' el-Cevâhir en-Nîka fi Ba'zıl el-Mesâil eş-Şer'îyye ed-Dakîka

El-Bahrki'nin çabalarını incelerken araştırmacı, Şeyh'in hayatı, biyografisi ve akademik geçmişini tarihsel betimleyici bir yaklaşımla ele almıştır. İslam fikhına yaptığı katkılar ve fikhî tercihleri değerlendirilirken ise betimleyici ve analitik bir yöntem kullanılmıştır. Araştırmanın dikkat çekici bulgularından biri, el-Bahrki'nin eserlerinde dile getirdiği başlıca konuların, cahillerin fetva vermesi, yeni ve çağdaş muamelelerin ortaya çıkması, İslam'ın hükümlerine meydan okuyanlara karşı cevaplar sunulması ve aşırı mezheplere yönelik eleştiriler gibi başlıklarda yoğunlaşmasıdır. El-Bahrki, fikhî tercihlerinde Şafiî mezhebine bağlı kalmıştır.

El-Bahrki'nin yaşadığı dönemde verdiği önemli fetvalardan bazıları şunlardır: Zorunlu durumlar haricinde sandalyede namaz kılınmasının caiz olmaması, müezzinin huzurunda elektronik ezan okunmasının caiz olmaması, camilerde kılınamayan namazların evlerde kılınmasının uygun görülmesi. Ayrıca, salgın hastalık dönemlerinde evde namaz kılmanın caiz olduğuna ilişkin fetva da Peygamber Efendimiz dönemindeki örneklere atıfta bulunularak verilmiştir. Bankalardan emlak kredisi almanın tefecilik olarak değerlendirilmesi gibi konular da el-Bahrki'nin fikhî düşüncesinde yer almaktadır. Bu fetvalar, yazarın fikhî zenginliğini ve bilimsel yetkinliğini yansıtmaktadır.

Anahtar Kelimeler: Fıkıh, Tayyib el-Bahrki, Çalışmalar, Tercihler, Hucecil el-Müttekîn

ABSTRACT

This thesis aims to study and analyze the jurisprudential efforts of Sheikh Tayyib Al-Bahraki (d. 2023 AD), one of the most prominent contemporary scholars in northern Iraq. Al-Bahraki distinguished himself among his peers, achieving renown during a time marked by significant political, economic, scientific, and security upheavals, all of which shaped his education and scholarly development. Excelling in various sciences and arts, he authored numerous works, leaving behind a rich jurisprudential legacy that includes three notable books: «The Arguments of the Righteous in Some Issues from the Branches of Religion», «Guidance of the Converts in Clarifying Some Issues from the Branches of Religion», and «The congregation elegant Jewels in Some Delicate Legal Issues».

To explore Al-Bahraki's contributions, the researcher employed a historical descriptive approach to trace the sheik's life, biography, and scholarly achievements, alongside an inductive analytical approach to examine his contributions to Islamic jurisprudence, his choices, and his jurisprudential preferences.

One of the study's most prominent findings is that Sheikh Al-Bahraki's motivations for writing were driven by the emergence of uninformed fatwas, new forms of contemporary transactions, and the need to respond to extremist groups advocating for the excommunication and condemnation of others. Al-Bahraki also addressed those who questioned or challenged Islamic rulings. He followed the Shafi'i school in his jurisprudential choices and issued contemporary fatwas, such as the inadmissibility of prayer on chairs except in cases of extreme necessity, the prohibition of using the electronic call to worship in the presence of a muezzin, the permissibility of home prayers when legitimate reasons prevent mosque attendance, and the declaration of (prayers during travel) in times of epidemics, as exemplified by the COVID-19 pandemic. Additionally, he ruled that taking real estate advances from banks constitutes usury. These and other fatwas underscore his extensive knowledge and scholarly rigor.

Keywords: Jurisprudence, Sheikh Tayyib Al-Bahraki, Islamic Law, Shafi'i School, Fatwas, Contemporary Islamic Issues

فهرس المحتوى

I	BİLİMSEL ETİK SAYFASI
II	JÜRİ KABUL VE ONAY
III	الإهداء
IV	شكر وعرفان
V	ملخص الرسالة
VI	Özet
VII	ABSTRACT
VIII	فهرس المحتوى
1	المقدمة
2	أهمية الدراسة
3	أسباب اختيار الدراسة وأهميتها
4	تسؤلات الدراسة
5	أهداف الدراسة
5	صعوبات الدراسة
6	الدراسات السابقة
6	منهج الدراسة
7	خطة الدراسة
8	الفصل الأول: عصر الشيخ طيب البحرى وسيرته الذاتية والعلمية
8	1.1. عصر الشيخ طيب البحرى
8	1.1.1. الحالة السياسية والاقتصادية
12	1.1.2. الحالة العلمية والثقافية

17	1.1.3. الحالة الاجتماعية
18	1.2. سيرة الشيخ طيب البحركي الذاتية والعلمية
18	1.2.1. اسمه ونسبه وولادته وأسرته
20	1.2.2. نشأته وطلبه للعلم
23	1.2.3. إجازاته العلمية
24	1.2.4. مذهبه الفقهي والعقدي
25	1.2.5. وظائفه وأعماله
25	1.2.6. تلاميذ الشيخ البحركي
27	1.2.7. مؤلفاته
29	1.2.8. صفاته وثناء العلماء عليه
31	1.2.9. مرضه ووفاته
34	الفصل الثاني: منهج الشيخ طيب البحركي، وجهوده في الفقه الإسلامي
34	2.1. منهج الشيخ طيب البحركي في تأليفاته الفقهية، ودوافعه، ومصادره
34	2.1.1. منهج الشيخ طيب البحركي في تأليفاته الفقهية
43	2.1.2. دوافع الشيخ طيب البحركي في تأليفاته الفقهية
53	2.2. جهود الشيخ طيب البحركي في الفقه الإسلامي
53	2.2.1. جهود الشيخ طيب البحركي في مسائل العبادات
91	2.2.2. جهود الشيخ طيب البحركي في مسائل المعاملات والأحوال الشخصية
105	2.2.3. جهود الشيخ طيب البحركي في مسائل فقهية متفرقة
116	الخاتمة
120	المصادر والمراجع
130	ملحق: شهادات العلماء في الشيخ البحركي
130	1. كلمة للشيخ العلامة الملا طاهر البحركي (أبرز وأعلم تلاميذ الشيخ وأخوه)

2. كلمة للشيخ الملا عصام الدين البحرقي (ابن الشيخ وتلميذه) 130
3. كلمة للشيخ الملا أبو بكر البحرقي (ابن أخ الشيخ وتلميذه) 131
4. كلمة الشيخ الدكتور حسن مصطفى المفتي (رئيس اللجنة العليا للفتوى) 133



المقدمة

الحمد لله الذي فقّه في دينه من اصطفاه من العلماء، وصيّره كواكب مضيئة يهتدى بها فجعلهم ورثة الأنبياء، والذي أثنى عليهم بقوله الكريم: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾¹، ووفّقهم للخوض في قواعد الدين الحنيف فروعاً وأصولاً، فهدّبوها تصانيفهم في ذلك، وربّوها كتباً وأبواباً وفصولاً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، الملك الحقّ المبين، وأشهد أن سيّدنا محمداً عبده ورسوله الصّادق الوعد الأمين، القائل: « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ »²، والصّلاة والسّلام على أكرم المرسلين، وأشرف السّابقين واللاحقين، من السّاكنين والذاكرين، سيدنا ومقتدانا رسول الله محمد المصطفى المبين الأمين ﷺ، صلاةً وسلاماً دائمين بدوام طائفة من أمة محمد ﷺ الذين ما يزالون على الحقّ ظاهرين، فندعوك يا ربّنا ببطول غزائر أمطار صلواتك على من نزلت عليه بقولك: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾³، وعلى آله وأصحابه وأتباعه الميامين، وسائر الصّالحين.

أما بعد: فإنّ معرفة الفقه الإسلامي وأدلة الأحكام، ومعرفة فقهاء الإسلام الذين يرجع إليهم من الأمور المهمة التي ينبغي لأهل العلم العناية بها، كما يقول الباري ﷻ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾⁴، وإيضاحها للنّاس؛ لأنّ الله سبحانه خلق الثّقليين لعبادته، ولا يمكن أن تعرف هذه العبادة إلا بمعرفة الفقه الإسلامي وأدلته، ولا تكون معرفة العلم إلا بمعرفة العلماء الذين يعتمد عليهم من أئمة العلماء،

¹ فاطر، 28/35.

² محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي، صحيح البخاري (مصر: المطبعة الأميرية، الطبعة السلطانية بأمر من السلطان عبد الحميد الثاني، 1311هـ)، "العلم" 11 (رقم 71)؛ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، مح. محمد فؤاد (القاهرة: دار عيسى البابي، 1955م)، "الزكاة" 1307.

³ التوبة، 122/9.

⁴ النحل، 43/16.

فالعلماء هم ورثة الأنبياء، والأنبياء لم يورثوا غير العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر، والعلماء قد بين الله شأنهم، ورفع قدرهم، وهم أهل العلم بالله وبشريعته، والعاملون بما جاء عن الله وعن نبيه ﷺ، وهم علماء الهدى، ومصابيح الدُّجى، وهم العاملون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهم الذين قال فيهم جلّ وعلا: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾¹، ولذا بذل العلماء غاية وسعهم في أحكام الشريعة المطهرة المصطفوية، كُلُّ بقدر ما فتح الله عليه، فاختلفت الآراء بين العلماء في بعض أحكام الفروع الفقهية بسبب الأساليب التي يستدلون بها من القرآن الكريم والسنة الشريفة بسبب كثرة معانيهما، وما زال في بحار المعاني القرآنية، والسنة دُررٌ في الأصداف مكنونات، يناها من وقّعه الله لغوصها مع ذكاء الطّبع وصفاء السّريّة، ومن أولئك الذين برزوا في مجال الفقه الإسلامي في شمال العراق الشيخ العالم طيب البحركي الذي كانت له جهود مميزة في مجال الفتوى والاجتهاد، وجاءت هذه الدّراسة لتسليط الضوء عليها.

أهمية الدراسة

إن قيمة العلوم تظهر ويبرز شأنها بحسب متعلقها، فما تعلّق منها بكتاب الله تعالى كان أشرف من غيره، وما تعلّق منها بالفقه كان أشرف مما تعلّق باللغة، فمن هنا تظهر أهمية علم الفقه الإسلامي، إذ هو العلم بالأحكام الشرعية العملية التي تُستنبط من الأدلة التفصيلية، يتعلّق بأفعال المكلفين، وعلاقة المكلف مع ربه، ومع نفسه، ومع غيره من أفراد المجتمع، فهو بمثابة القانون في المجتمع، وقد جهد الشيخ طيب البحركي جهداً عظيماً في بيان الفقه وأحكامه، واستدلّاه بأصول الاستنباط من الأدلة الفقهية وترجيحاته، وخدمته للمذاهب الإسلامية، بالإضافة إلى مؤلفاته التي لم يسلط عليها الضوء، وهي: (حجج

¹ المجادلة، 11/58.

المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، وإرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، ومجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة)، وجميعها تعبر عن اجتهاد عالم معاصر في الفقه لصوغ الأحكام الشرعية للحادثات والمسائل المتجددة في الفقه، لا يسع طالب العلم إلا الاطلاع على منهجه وأدلته للإفادة منه.

أسباب اختيار الدراسة وأهميتها

من الدوافع التي دفعت الباحث إلى اختيار الموضوع ما يأتي:

- الرغبة في الاشتغال بالفقه الإسلامي وهو تخصص الباحث.
- الاهتمام الشخصي بسيرة العلماء بشكل عام، ومناهجهم، واجتهاداتهم الفقهية، وذلك لعظيم الفائدة في التعلم منهم، كم أن أخبار العلماء العاملين من خير الوسائل التي تغرس الفضائل في النفوس، وتدفعها إلى تحمل الشدائد والمكاره في سبيل الغايات النبيلة، ومن هنا قال بعض العلماء من السلف الصالح: الحكايات جند من جنود الله يثبت الله بها قلوب أوليائهم، وشاهده من كتاب الله تعالى، قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾¹، وإن أمثال هذه الدراسات مما ينال به الثواب والنجاة في المبدأ والمعاد، فقد نقل غير واحد من العلماء كابن فهد المكي² وغيره، أن الاشتغال بنشر أخبار الأخيار، من أهل العلم والآثار، من علامات سعادة

¹ هود، 120/11.

² نجم الدين عمر بن محمد بن محمد بن أبي خير محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد القريشي الهاشمي المكي، ابن الإمام الكاملية ولد في سنة 812هـ، بمكة، ورحلته إلى مصر والشام وغيرها لطلب العلم، من كبار المؤرخين في عصره، ومن مشاهير تصنيفاته: إتحاف الوري بأخبار أم القرى، ولحظ الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ، توفي سنة 885هـ بمكة المكرمة. ينظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان (بيروت: مكتبة العلمية، د.ت)، 170.

الدنيا وسيادة الآخرة، إذ هم شهود الله في أرضه، ولهم المراتب الفاخرة، وصحَّ عن

التابعي الجليل سفيان بن عيينة: ¹ (تنزل الرحمة والبركة عند ذكر الصالحين). ²

- صلة القرابة التي تصل الباحث بالشيخ البحرني فهو جده، ولعلَّ دراسته لحياته وجهوده

تكون أكثر موثوقة من غيرها، كونه على اطلاع واسع على دقائق قد لا يعلمها من

هو خارج محيط العائلة.

- كون جهود الشيخ البحرني الفقهية مغمورة لم يسلط عليها الضوء بعد.

تسؤلات الدراسة

إن هذه الدراسة تسعى إلى الإجابة عن التسؤلات الآتية:

1. من الشيخ الملاً طيب البحرني؟ وما الحالة السياسية والاجتماعية والثقافية لعصره الذي عاش

فيه؟

2. ما منهج الشيخ البحرني في التأليف؟ وما أهم دوافعه؟

3. ما المصادر الفقهية التي استند إليها البحرني في مؤلفاته الفقهية؟

4. ما الجهود التي قدمها البحرني في الفقه الإسلامي؟

¹ سفيان بن عيينة بن أبي عمران الميموني طابعي الجليل ولد سنة 107هـ، محدث حرم المكى، ولد ونشأ بكوفة، قال الشافعي: لولا مالك السفيان لذهب العلم الحجاز، وسكن بمكة، وتوفي بها سنة 198هـ. ينظر: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مح. بشار عواد (د.م)، مؤسسة الرسالة، 1985م، 455/8.

² يوسف بن عبد الله القرطبي، التمهيد لما الموطأ من المعاني والأسانيد (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387)، 429/17.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة عن تساؤلاتها، وذلك بتحقيق الأهداف الآتية:

1. التعريف بالعلامة الملاً طيب البحركي - رحمه الله - وأبرز ملامح عصره الذي عاش فيه.
2. التعريف بمنهج الشيخ البحركي في التأليف وأهم دوافعه.
3. الوقوف على أهم المصادر الفقهية التي استعملها البحركي في كتبه.
4. التعريف بجهود البحركي في الفقه الإسلامي من خلال ذكر بعض أبرز المسائل التي أفتى بها البحركي بما يتعلق في كتاب العبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، وغيرها من المسائل الفقهية المتفرقة، مع بيان الأدلة التي استند عليها البحركي في فتاويه، وطريقته في الاستدلال، وأبرز ترجيحاته في المسائل الخلافية.

صعوبات الدراسة

لكل بحث طبيعته التي تصاحبها صعوبات يحاول الباحث تخطيها، وربما من أبرز الصعوبات التي

كانت في دراسة جهود الشيخ البحركي:

- الوصف التاريخي لحياة البحرقي، والإحاطة بملامح عصره وإجمالها وذلك لكثرة تنوع الأحداث التي وقعت في عصره، ثم إن عملية التأريخ بحد ذاتها ليست بسيطة، إذ هي كما يقول ابن خلدون: ¹ " في ظاهرها لا يزيد على الإخبار، وفي باطنها نظر وتحقيق".²
- غموض بعض الكلمات أو العبارات التي استعملها البحرقي في بعض المسائل، مما أحوج إلى مزيد من البحث والسؤال لتوضيح بعض العبارات، وبيان القصد منها.

الدراسات السابقة

بعد سبر المكتبات، وسؤال المختصين في العراق وغيرها، واستقراء ما نشر في الانترنت من دراسات، تبين أن ليس هناك أية دراسة سابقة لجهود الطيب البحرقي، وهذا ما دفعني لشحذ الهمة والعزم على تحقيقه وإخراجه في رسالة علمية أكاديمية، يفيد منها طلاب العلم في مجال الفقه.

منهج الدراسة

فرضت طبيعة البحث الاستعانة بالمنهج الوصفي بشقيه التاريخي والاستقرائي التحليلي، فالمنهج التاريخي عند استعراض حياة الطيب البحرقي، واستطلاع أبرز ملامح عصره، وكذلك دراسة سيرته من نواحي شخصية وعلمية، أما المنهج الاستقرائي التحليلي فعند جمع تراثه العلمي، وما تركه من كتب فقهية لاستخراج أبرز اجتهاداته في المسائل، وبشكل يفيد بوصف جهوده الفقهية.

¹ عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون أبو زيد، المعروف بابن خلدون، ولد في سنة 1332م، في تونس، وشب وترعرع فيها وتخرج من جامعة زيتونة، ثم انتقل الى مصر، وله تصانيف شهيرة منها: (لباب المحصل في أصول الدين، وشفاء السائل وتهذيب المسائل)، توفي بمصر سنة 1406م. ينظر: محمد بن تاووت الطلنجي، رحلة ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد الإشبيلي (بيروت: دار كتب العلمية، 1971)، 5-13.

² ابن خلدون عبد الرحمن الإشبيلي، مقدمة ابن خلدون (بيروت: دار إحياء تراث العربي، 2009)، 15-16.

خطة الدراسة

تمّ تقسيم الدراسة إلى مقدمة وفصلين ثم الخاتمة تليها قائمة المصادر والمراجع، أما المقدمة فكانت لبيان أهمية الدراسة وأسباب اختيار الموضوع، والتساؤلات والأهداف والدراسات السابقة وهيكل الدراسة، وأما الفصل الأول فشمل عصر الشيخ طيب البحركيّ وسيرته الذاتية والعلمية، وأما الفصل الثاني فشمل منهج الشّيخ طيب البحركيّ، وجهوده في الفقه الإسلامي.



الفصل الأول: عصر الشيخ طيب البحركي وسيرته الذاتية والعلمية

1.1. عصر الشيخ طيب البحركي

1.1.1. الحالة السياسية والاقتصادية

من الضروري في دراسة حياة العلماء المعاصرين الوقوف على أحداث عصرهم، ومعرفة الواقع السياسي الذي عاصروه، لفهم المناخ الذي عاش فيه الشيخ طيب البحركي، فقد عاش الشيخ طيب البحركي ما بين سنوات 1938/2023م، حيث شهد الشيخ البحركي رحمه الله في هذه الفترة ولايات ومصائب وتقلبات كثيرة، كانت الحالة السياسية ما بين هذه السنين غير مستقرة حيث شهد (العراق) نوعين من الحكم، هما: (السياسة الملكية الهاشمية، والسياسة الجمهورية البرلمانية الديمقراطية الفيدرالية):

أولاً: فالسياسة الملكية الهاشمية، وهي ما بين سنوات 1921/1958م، بعد سقوط الخلافة العثمانية¹، حيث قام الملك فيصل بن الحسين الهاشمي² بإعلان استقلال الدولة العراقية، واستمر الملك

¹ العثمانية أو الخلافة العلية العثمانية، هي الدولة العثمانية التي أسسها الخليفة عثمان الأول بن أرطغرل، حيث حكم الأمة الإسلامية أكثر من ستة قرون، وقيام هذه الدولة كانت ما بين سنوات 1299/1923م، ومن إنجازات هذه الخلافة المباركة فتح القسطنطينية (إستنبول)، على يد الخليفة السلطان محمد الفاتح فصارت هذا المدينة عاصمة لهذه الخلافة، ثم استمرت هذه الخلافة إلى سنة 1923م. ينظر: شفيق جحا البعلبكي وبهيج عثمان، المصور في تاريخ (بيروت: دار العلم للملايين، 1989)، 130/6-131.

² الشريف أبو غازي فيصل الأول بن حسين بن علي الهاشمي، ولد سنة 1883م، أول ملك الذي حكم العراق كدولة في سنة 1923م، استمر كحاكم للعراق إلى وفاته سنة 1933م. ينظر: محمد بن علي الحسيني، العقود اللؤلؤية في بعض أنساب الأسرة الحسنية الهاشمية (مصر: مكتبة مدبولي، 1993)، 25.

فيصل الأول حاكماً عليها إلى سنة 1933م، ثم تولى الملك غازي¹ ابنه مكانه، وكان ابنه الوحيد فأخذ الحكم حتى وفاته في سنة 1939م، ثم تولى بعده ابنه الملك فيصل الثاني² في عام 1939م، وكان تحت الوصاية لأنه لم يبلغ الثالثة من العمر بعد، ولهذا كان (نوري سعيد)³ يدير الدولة، استمر الملك فيصل الثاني كحاكم إلى انقلاب (عبد الكريم قاسم)⁴ في عام 1958، حيث قتل الملك فيصل الثاني، وصارت الدولة العراقية دولة جمهورية ديمقراطية، وانتهى الحكم الملكي، وخلال هذه الفترة شهد العراق الكثير من الانقلابات والتشتت، والحروب وأبرزها: الحربان العالميتان، وثورة الملك فيصل ضد احتلال البريطانيين في عام 1920م، وثورة رشيد علي الكيلاني، وانقلاب عبد الكريم قاسم ضد النظام الملكي.

¹ غازي بن فيصل بن حسين، ولد سنة 1912م، وهو ثاني ملوك من المملكة العراقية ما بين سنوات 1933/1939م، كرئيس لجمهورية العراق، توفي سنة 1939م بسبب حادثة سيارة. ينظر: جلال النعيمي، حكام العراق (القاهرة: دار النهضة، 2001) 24.

² الملك فيصل الثاني بن غازي بن علي بن حسين الهاشمي ولد عام 1935م، أصبح ملكاً للعراق في عام 1941م، وعمره لم يتجاوز ثلاث سنوات، فجعل تحت وصاية خاله الأمير عبد الإله حتى بلغ السن القانونية للحكم فصار ملكاً للعراق في عام 1953م، ثم في عام 1958م، قتله عبد الكريم قاسم وكان عمره من يوم وفاته لم يتجاوز عشرين سنة. ينظر: جريدة الشرق الأوسط العدد 6730 في تاريخ 1997/5/2.

³ نوري باشا سعيد، ولد سنة 1898م، باسطنبول، سياسي عراقي، شغل منصب رئيس الوزراء العراق في عام 1930م، واستمر في هذا المنصب إلى عام 1958م من وقوع الحكومة العراقية الملكية الهاشمية، وتوفي في تلك السنة. ينظر: كمال أحمد مظهر، صفحات في تاريخ العراق المعاصر (بغداد: مكتبة اليقظة العربية، 1987)، 24.

⁴ عبد الكريم قاسم بن محمد بن بكر الزبيدي، ولد عام 1914م، اشترك مع الضباط الأحرار في ثورة 14 تموز 1958م، في بغداد، وبعدها أصبح رئيساً للجمهورية ثم أعدم بالرصاص إثر قيام ثورة 8 شباط 1963م. ينظر: باقر أمين الورد، بغداد خلفاؤها، ولادتها، ملوكها، رؤساؤها (بغداد: دار قادسية، 1984/1404)، 314-315؛ علاء جاسم الحربي، رجال العراق الجمهوري (بغداد: دار الحواء، 2005)، 13-15.

عاصر الشيخ البحرقي كل هذه التقلبات السياسية ما بين سنة 1938م إلى سنة 1958 فمن تلك الأحداث هي (ثورة رشيد علي الكيلاني)، التي تشكلت ضد حكومة (نوري سعيد)، ودخلت العراق أيضاً في الحروب مع بريطانيا، وهذه الأحداث وقعت ما بين سنوات: 1939/1945م، ثم حدث انقلاب (عبد الكريم قاسم) في عام 1958م ضد الملك فيصل الثاني في بغداد، وجراء هذا الانقلاب تغيّر نظام الملكية إلى نظام الجمهورية، فكان الشيخ عمره عشرين سنة أثناء هذا الانقلاب، وكان طالباً في مدرسة بحركة الحلقة، وهذا أثر سلباً على الشيخ فكان الوضع المادي والأمني صعباً.

ثانياً: السياسة الجمهورية الديمقراطية الفيدرالية: حين تحول الحكم في العراق من الملكية إلى الجمهورية بعد قيام ثورة الرابع عشر من تموز 1958م إلى الانقلاب 17 تموز 1968م، حدثت تغيرات كثيرة، حيث انتهى حكم عبد الكريم قاسم في 18 شباط 1963م، وتولى بعده حزب البعث السلطة لمدة تسعة أشهر، ونصبوا عبد السلام عارف¹ رئيساً للجمهورية لشهرته دون أن يكون بيده سلطة حقيقة، ثم بعد ذلك تسلّم حكماً فعلياً إلى أن تحطمت طائرته في 13 نيسان 1966م، ليخلفه أخوه عبد الرحمن عارف²، إلى أن انقلب عليه حزب البعث الاشتراكي في 17 تموز 1968م، وتولى أحمد حسن بكر³ زمام

¹ عبد السلام بن محمد بن عارف بن ياس خضر الجميلي، ولد سنة 1921م، تولى منصب نائب رئيس الوزراء الداخلية بعد نجا الثورة، وكان رئيساً للجمهورية بعد انقلاب سنة 1963م، توفي في حادثة تحطم الطائرة في البصرة عام 1966م. ينظر: الورد، بغداد خلفاؤها، ولادتها، ملوكها، رؤساؤها، 314-315؛ الحربي، رجال العراق الجمهوري، 316-317.

² عبد الرحمن بن محمد بن عارف بن ياس خضر الجميلي، ولد سنة 1916م، انتخب في اجتماع عقده مجلس الوزراء، ومجلس الدفاع الوطني بعد وفاة أخيه عبد السلام عارف في تاريخ 16/4/1966م، وفي سنة 1968م أقيّل عن منصبه توفي سنة 2007م في عمان. ينظر: جعفر عباس حميدي وإبراهيم خليل أحمد، تاريخ العراق المعاصر (موصل: مطبعة التعليم العالي، 1989)، 222.

³ أحمد حسن بكر، ولد سنة 1914م، في مدينة تكريت، وأصبح رئيساً للجمهورية بعد انقلاب 1968م إلى سنة 1979م، ثم ترك السلطة لصدام حسين، توفي سنة 1982م. ينظر: حربي، رجال العراق الجمهوري، 48-51.

سلطة العراق¹ ما بين 1958م إلى 1968م، وكان الوضع السياسي في العراق غير مستقر بسبب وجود انقلابات كثيرة، وتغيرات سياسية، في هذه الفترة كان الشيخ البحرقي في مدرسة بحركة الأهلية مستمراً في طلب العلم، حتى وصل إلى كتاب (مختصر المعاني)² للإمام التفتازاني³ بعدها شهد العراق هدوءاً نسبياً من سنة 1969م إلى 1980م، حتى وقعت الحرب بين العراق وإيران، وكانت حرباً دامية بين هاتين الدولتين، واستمرت هذا الحرب ثماني سنوات في حكم (صدام حسين)⁴، وبعد سنتين من انتهاء الحرب مع إيران تم دخول الكويت من قبل الجيش العراقي في 2 آب 1990م وتم الانسحاب منها في 28 شباط 1991م، ولحق ضرر كبير بالقرى في شمال العراق نتيجة تدهور الوضع في البلاد عامة، وكانت تلك القرى فيها مدارس كثيرة، بعدها قامت قوات عربية وأجنبية متحالفة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية بضرب العراق وتدمير البنية التحتية، وعلى إثرها فرضت الأمم المتحدة حصاراً اقتصادياً وسياسياً على العراق، وكان له الأثر السيئ والسلبى على المجتمع العراقي، وبموجبه أصبحت الغالبية العظمى من الشعب العراقي يعيشون

¹ الورد، بغداد، 235.

² كتاب مختصر المعاني للعلامة سعد الدين بن مسعود التفتازاني شرح تلخيص المفتاح للكاتب القزويني. في المعاني والبيان والبلاغة. ينظر: مصطفى بن عبد الله، الشهير بـ(حاجي خليفة)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (بغداد: مكتبة المثنى، د.ت)، 478/1.

³ أبو سعيد مسعود بن عمر بن محمد التفتازاني الأشعري الحنفي، ولد سنة 722هـ، من أسرة علمية، كان عالماً بالفقه، والكلام، والمنطق، والفلسفة، والتفسير، وله تأليفات وحواشي وشروح كثيرة، من أشهرها: المطول على تلخيص، وشرح المقاصد، والمفتاح التلويح إلى كشف حقائق التنقيح، وشرح العقائد النسفية، توفي سنة 792هـ. ينظر: جمال الدين يوسف بن تغزي، دليل الشافعي على المنهل الصافي، مح. فهم محمد شلتوت (جامعة أم القرى - مكتبة الخانجي، 2012)، 734/2.

⁴ صدام حسين مجيد، ولد بتكريت سنة 1937م، رئيس العراق في فترة ما بين سنة 1979م إلى سنة 2003م، ونائب رئيس جمهورية العراق ما بين عام 1975م إلى 1979م، أعدم سنة 2006م، ودفن في مدينة تكريت. سامر محي الدين وسيف المحي الدين، الموجز في تاريخ الرئيس العراقي الراحل صدام حسين، (عمان: دار المبادرة، 2009م)، 15-23.

تحت خطّ الفقر، فأمريكا وحلفاؤها لم يكتفوا بالحصار فقط، بل خططوا من أجل السيطرة على العراق والإطاحة بنظامها، وجاءت الفرصة واحتلوها في 9 نيسان 2003م، وما زلنا نعاين آثار ذلك الاحتلال حتى الآن.¹

هذه أهم الأحداث السياسية التي عاصرها الشيخ البحرقي، فالأحداث كان لها الأثر البالغ في تكوين شخصيته، وبعده عن السياسة، وكان بذلك تبعاً لسلفه من العلماء حيث إنّ تلك الظروف السيئة لم تبعده عن تبليغ رسالته الدينية والعلمية، فخدم العلم بتدريس الطلاب حتى مرض في حنجرته، وبعد المرض بدأ بالكتابة والتأليف في شتى العلوم، فبذلك خصّص عمره الشريف في خدمة أمته من الناحية العلمية تدريساً وتأليفاً وإفتاءً، وعلاوة على ذلك فقد كانت له مواقف دينية ووطنية شجاعة، حيث كان رحمه الله مع معاناة شعبه وقومه، وحزن حزناً شديداً على وضع الناس في تلك السنين، وشارك الناس وساندهم بقدر ما يستطيع.²

1.1.2. الحالة العلمية والثقافية

من الواضح أنّ العصر الذي نشأ فيه شيخنا (البحرقي) اتّسم بعدم الاستقرار في الحالتين السياسية والاقتصادية، إلا أن عصره كان مزدهراً بالحركة العلمية والثقافية، فقد شهد العراق عموماً نشاطاً علمياً وأديباً تجلّى في اتجاهات عديدة، وتجمّدت ذلك في المدارس الدينية والمكتبات، وكذلك المصنفات والحواشي، بالإضافة إلى الأنشطة الثقافية الأخرى متمثلة بالجرائد والدوريات، وبما أنّ العلامة الشيخ طيب البحرقي ترعرع في المدارس الدينية الحلقية كما ذكرنا في نشأته، تجدر الإشارة إلى تأريخ تلك المدارس في ذلك العصر

¹ عبد الله ويسى الكرتكي، جهود الشيخ عبد الكريم المدرس الفقهية (أربيل: مطبعة الماردين، 2012م)، 30-33.

² الملا عصام الدين ابن الملا طيب البحرقي، "السيرة الذاتية عن العلامة طيب البحرقي" (هشام عصام، تسجيل الصوت، 2024/3/20).

والمراحل العلمية التي يمرُّ بها الطلاب، حيث احتضنت هذه المدارس علماء أجلاء درّسوا تلامذتهم كافة العلوم الشرعية فكانت بمثابة مؤسسة علمية في ذلك الوقت، وكانت المدارس في العراق امتداداً للمدارس في العصور الإسلامية تنافس في إنشائها السلاطين والولاة وأبناء الأسرة الثرية حسبة الله تعالى، وخدمة للدين الإسلامي الحنيف، وكانوا يوقفون عليها ما يلزمها، ويصرفون على الطلاب ما يحتاجونه وجعلوا في معظم المدارس خزانة للكتب،¹ فالمدارس الدينية في العراق كانت تزدهر شيئاً فشيئاً، وازدهرت الحياة العلمية ازدهاراً يشهد له القاصي والداني، وبالرغم من عدم استقرار المنطقة من الجانب الأمني فقد كانت المدن والقصبات في شمال العراق عامرة بمدارسها الدينية، بحيث لا ترى قرية مهما كانت كبيرة أو صغيرة إلا وفيها مسجداً أو جامعاً مع مدرسة دينية عامرة بطلابها، وما تزال هذه المدارس باقية إلى اليوم.²

كان نمط عيش الطلبة في هذه المدارس بسيطاً، فالمدارس في أغلب الأوقات عبارة عن حجرة مكونة من غرف مظلمة، لم تكن فيها غير كوة أو كوتتين تُسد في أغلب فصول السنة حماية لساكنيها من البرد القارس المصاحب لشتاء شمال العراق، وكانت تلك الحجرات مبنية من اللبن الطيني غالباً، أو من الحجر والطين، ومسقفة بالأعمدة الخشبية والحشيش وقليل من التراب، وكانت عدة الطالب بسيطاً ملبداً، وقطعة قماش يلفها لكي يحفظ فيها ملابسه، وكتاب واحد وهو الذي يدرس فيه لا غير، حيث كان أغلب الطلاب لا يملكون لسوء حالتهم الاقتصادية الكتب، وكانوا يدرسون في الكتب الموقوفة ويعوضون عن امتلاكها بحفظها عن ظهر قلب.³

الدراسة تمرُّ في هذه المدارس بثلاثة مراحل تعليمية:

¹ زبير بلال إسماعيل، علماء ومدارس في أربيل (الموصل: مطبعة الزهراء الحديثة، 1984م)، 10.

² زبير بلال إسماعيل، أربيل في أدوارها التاريخية (النجف: مطبعة النعمان، النجف، 1971م)، 368.

³ التجديد: مجلة فكرية فصلية يصدرها منتدى الفكر الإسلامي في العراق، العدد الأول 2009م، 175.

أولاً: مرحلة الكتاتيب: هذه المرحلة تسمى بمرحلة (سُخْتة) في اللغة الكردية، وهي أولى مراحل التعليم، حيث إنَّ الصبية كانوا يتلقون دروساً من طلبة المدرسة الموجودين في الحجرة، ومنهج هذه المرحلة يقتصر على التعرف على شكل الحروف وقراءتها، والتمرُّن على الكتابة، وقراءة القرآن الكريم، بالإضافة إلى تعلمهم بعض الكلمات باللغة العربية التي تعين الطلاب فيما بعده على فهم الكتب التي يقرؤونها، واجتاز الشيخ طيب البحركي هذه المرحلة التعليمية في قرية (بنسلاوة)¹ عند جدِّه لأتمه الملا أحمد الآشوكاني،² وعند خاله الملا مسعود الآشوكاني،³ في قرية (كردارق)،⁴ وعند بعض الطلاب في مدرسة بحركة الحلقية.⁵

ثانياً: مرحلة المبتدئين: وهذه المرحلة تبدأ فور انتهاء الطالب من المرحلة الأولى، فيدرس الطالب في هذه المرحلة المقدمات الفقهية، واللغوية المتعارف عليها، وغالباً ما تكون مدة الدراسة في هذه المرحلة خمس أو ست سنوات، وقد تتلمذ الشيخ (البحركي) في هذا المرحلة التعليمية من بدايتها على عمه الملا

¹ بنسراوة: ناحية تقع في شرق أربيل اندمجت مع أربيل في الآونة الأخيرة، وأراضيها مستوية، فيما تتحول المناطق الشرقية منه إلى تلال ومرتفعات.

² أحمد بن فقي محمد بن أحمد بن عزيز بن رسول الكردي، الآشوكاني، ولد سنة 1879/1297 في قرية (آشوكان) في منطقة برانيان، وتوفي سنة 1956م. ينظر: الملا طاهر بن الملا عبد الله البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد (بيروت: دار ابن حزم، 2015)، 109/1.

³ مسعود بن ملا أحمد بن فقي محمد بن أحمد بن عزيز بن رسول، عشيرة (كردي)، ولد في قرية (بنسلاوة) الكبرى سنة 1924م، وتوفي سنة 1991. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 226/3.

⁴ كردعارق: قرية تقع في شمال أربيل، تبعد عن أربيل قرابة 15 كم. ينظر: حميد كردي، هُوَزِي كُرْدِي لِه جِيهَانْدَا (أربيل، وزارة روشنبري، 2006)، 85.

⁵ طيب بن الملا عبد الله البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين (كركوك: مكتبة أمين، 2017م)، 10-9.

عبد القادر البحركي¹ درس عنده إلى أن وصل لعلم المنطق، وبعدها بعثه عمه إلى والده الملا عبد الله البحركي² ليعلمه المنطق فبدأ بـ (حسام كاتي³ شرح الإيساغوجي)⁴.

ثالثاً: مرحلة المستعد: وهي مرحلة النهائية من مراحل التعليم، ويستمر الطالب في هذه المرحلة بدراسة أمهات كتب (النحو، والصرف، والبلاغة، العقائد، والمنطق، والفقه، وأصول الفقه، والتفسير، والحديث.. إلخ)، ومدة هذه المرحلة تطول وتقصّر تبعاً لنبوغ الطالب وذكائه، وفي هذه المرحلة يستعد الطالب للحصول على الإجازة العلمية عند آخر شيخ من شيوخه، ويكون الطالب قد قطع بهذه المراحل الثلاث قرابة خمسة عشر عاماً يتنقل بين المدارس، ومن أستاذ لآخر بعد أن تزود بقسطٍ وافر من العلوم، وتلقّى على المشايخ مختلف الفنون من العلوم العقلية والنقلية، ففي مراحلهِ الأخيرة ينال الإجازة العلمية من الشيخ الذي رأى فيه استعداداً كاملاً لكي يجيزه ويمنحه الإجازة العلمية، حيث إنّ هذه الإجازة بمثابة وثيقة تؤهل حاملها التدريس والفتوى والدُّخول في سلك العلماء.⁵

¹ عبد القادر بن الحاج ملا سليمان بن فقي محمد بن أحمد بن عزيز بن رسول، عشيرة (كه ردي) ولد سنة 1928م، بقرية (كُوري)، وتوفي سنة 2019م. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 197/2.

² العلامة الملا عبد الله بن الحاج ملا سليمان بن فقي محمد بن أحمد بن عزيز بن رسول، عشيرة (كردِي)، ولد سنة 1896م بقرية (آشوكان)، واشتهر بـ (البحركي)، وتوفي سنة 1965. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 109/1.

³ شرح حسام كاتي على متن الإيساغوجي، لحسام الدين الكاتي (ت. 760) في علم المنطق، الكتاب مقسم على قسمين التصورات والتصديقات. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن الكتب أسامي الفنون، 206/1.

⁴ عبد الكريم المدرس، علماءنا في خدمة العلم والدين (بغداد: دار الحرية، 1983م) 325.

⁵ المدرس، علماءنا في خدمة العلم والدين، 327.

اجتاز العلامة (البحركي) هذه المرحلة بداية عند والده حتى ارتحل إلى الرفيق الأعلى، بعدها انتقل إلى مدينة (أربيل)¹ وأكمل العلوم عند أساتذة كرام وهم: (الملا الشريف الدوشيواني)²، الملا أبو بكر الكوي،³ الملا خليل المخلص،⁴ والملا طيب الدوشيواني)⁵ وأخذ الإجازة بعد ذلك عند الشيخ مصطفى النقشبندی في قرية بحركة.⁶

¹ مدينة قديمة وقلعة حصينة تقع في ولاية الموصل على بعد 80 كم، وهي اليوم مدينة كبيرة من مدن العراق يرجع تاريخ المدينة إلى عهد الآشوريين وهي رابع أكبر مدينة من حيث عدد السكان في العراق بعد بغداد والبصرة والموصل. ينظر: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، البداية والنهاية (القاهرة: السعادة، 1997م) 15/1؛ زبير بيلال إسماعيل، أربيل في أدوارها التاريخية (النجف/العراق: مطبعة النعمان، د.ت)، 15

² شريف بن ملا أحمد، الدوشيواني، عشيرة المنتك، ولد سنة (1894م)، مفتي ديار أربيل في زمنه، توفي سنة 1986م. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 336/1.

³ أبو بكر بن مصطفى بن حسين بن حسن الهموندي، ولد سنة (1905م) من محلة (بفرقند) في بلدة (كوية)، وتوفي سنة 1971. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 48/1.

⁴ خليل بن رسول بن مصطفى، من القوميه الكردية، من عشيرة (سجايوي). ولد سنة (1910م) في قرية (شوره زه رتكه)، وله تأليفات كثيرة منهم (القطف النظيف في شرح التصريف، وحاشية على الجمع الجوامع، وديوان الشعري) توفي هذا العالم الفاضل سنة (1985/6/5م). باغي لاوان خليل مخلص مرجع، إبراهيم شوان (أربيل: مطبعة سبيريذ الأكاديمية الكوردية، 2010)، 18.

⁵ طيب بن ملا أحمد بن محمد، الدوشيواني، المنتك، ولد سنة 1896م، وتوفي سنة 1978. البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 27/2.

⁶ البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 29/2.

فهذه المدارس الدينية كان لها دورها في إحياء العلوم الدينية وفي نشرها، فكانت ولا تزال مصدراً لهذه العلوم لدى العلماء في تلك المنطقة، وكان للشيخ طيب البحركي مع الشيخ طاهر البحركي¹ (أخوه) دور مهم في إحياء هذه المدارس، حيث درّسا وأجازا الكثير من الطلاب، وهؤلاء الطلاب انتشروا في البلاد، وفتحوا المدارس لكي يدرسوا الطلاب في العلوم العقلية والنقلية.²

1.1.3. الحالة الاجتماعية

كان الشيخ طيب البحركي من الناحية الاجتماعية رجلاً عظيم الشأن ذا هبة ووقار عند الناس وأهل المنطقة، وذا قدرٍ عظيم عند الأمراء والسياسيين، فما كان كلامه إلا مقبولاً عند الكبار والصغار، فكانت كلمته مسموعة ومطاعة لدى القاصي والداني الصغير والكبير، وذلك يرجع لتيقن الناس من أن كلمته لا تخرج إلا عن إخلاص، ولا تلقى إلا عن خالص نصح، وبريئة من شوائب المصلحة الشخصية والرياء والسُّمعة، فمن مواقفه الحمودة أنه في الانتفاضة الشعبية سنة 1991م استطاع إيقاف جميع الهجمات على (بحركة)،³ وعلى المنطقة بأسرها، فرجع المشردون من ديارهم إلى أوطانهم سالمين آمنين، داعين بالخير للشيخ وأسرته، وفي سنة 1993م وقع نزاع بين بعض أفراد عشيرة (كه ردي)،⁴ وبعض أفراد

¹ العلامة طاهر بن الملا عبد الله بن الحاج الملا سليمان البحركي، الأخ الشقيق للشيخ طيب البحركي، ولد في (17 صفر 1364) في قرية بحركة، له كتاب عنوانه: حياة الأجداد من تأريخ علماء الأكراد، وتصانيف من كل العلوم، وما يزال الشيخ حفظه الله على قيد الحياة. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تأريخ العلماء الأكراد، 15/2.

² البحركي، حياة الأجداد من تأريخ العلماء الأكراد، 29/2.

³ إحدى نواحي قضاء مركز أربيل وتبلغ مساحتها (255) كم وتأسست بعنوان ناحية سنة (2007). ينظر: عزيز كردي، هةولير لة دة سالي زيندانيدا (أربيل: مكتبة آراس، 2015)، 32.

⁴ قبيلة كبيرة جداً، كلهم سكان قرى وليس فيهم جواله، والأمن مسقر فيها، وتتصل في الأصل مع عشيرة بشدر من جد واحد. ينظر: فؤاد حمه خورشيد، العشائر الكردية، (بغداد: مطبعة الحديثة، 1979)، 39.

عشيرة (هه ركي)¹ الجارتين في قرية (به ريان) مما أدى إلى تحشد قوات العشيرتين، فجمع قوات الهركي الشرقي والشمالي القرية، والكردي في الغرب على طول نهر (به ستورة)، والجنوب على (به ركول) وكانت الساعة العاشرة ليلاً هي موعد إطلاق النار، ثم بدأ الهجوم، فتدارك الشيخ الأمر بعزم وثبات، وذهب بعد صلاة العشاء مباشرة، وتدخل في حل المشكلة بتؤدة، وتكلم مع القادة، وأقنع الفريقين وتعهدا بعدم إطلاق النار، وذهب إلى (أربيل)، ونزل على محمود آغا² رئيس عشيرة الهركي، وبعث بالشيخ ملا طيب معه إلى سمائل آغا رئيس كتلة القرية، فتصالحا في تلك الليلة بدون سفك الدماء، وبقيت صداقتهما مستمرة إلى يومنا هذا، وغير ذلك من مواقف عديدة مشرفة، صالح فيها بين أفراد الأسرة، وبين شخصيات من العلماء والأصدقاء، وبين قبائل العشيرة وسكان قرية (به حركة) قديماً وحديثاً.³

1.2. سيرة الشيخ طيب البحركي الذاتية والعلمية

1.2.1. اسمه ونسبه وولادته وأسرته

هو العالم الفاضل الوارع، المربي الملا طيب بن الحاج الملا عبد الله بن الحاج الملا سليمان بن فقي محمد بن أحمد بن عزيز بن رسول، من عشيرة (كردي).⁴

¹ هذه القبيلة من القبائل الكردية المعروفة في أربل، وفي إيران، وأغلبها يعيش خارج العراق، وفي قول إنهم من شمر، وغالب ربحهم بيع الأغنام ومنتوجاتها كالجن والدهن والصوف. ينظر: عباس محمد العزاوي، تاريخ عشائر العراق (لبنان: الدار العربية للموسوعات، 2004)، 87/7.

² لم أقف له على ترجمته إلا أنه كان رئيس عشيرة هركي في سنة 1993.

³ العلامة الملا طيب البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة (أربيل: نفقة خاصة، 2023). 27.

⁴ البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 31/2.

ولادته: ولد في شهر شعبان سنة 1357هـ-1938م في قرية (دارَين) حسبما سجله والد الشيخ

طيب-¹.

أما أسرته: فقد رزقه الله الذرية الصالحة، فمن أولاده:

عصام الدين 1969م: ² وولد سنة (1969م) تشرف بقراءة بعض العلوم الجادة عند والده رحمه الله ومعظمها عند عمه الشيخ الطاهر، ثم تشرف بنيل الإجازة العلمية لدى والده سنة 2001/9/20م، وقرأ عمه الشيخ الطاهر نص الإجازة عليه وعلى الحاضرين في حفل الكبيرة مهيب في جامع الكبير في البصرة، وأخذ الإجازة العلمية من قبل ذلك لدى مفتي الديار العراقية الشيخ عبد الكريم المدرس³ في الحضرة الكيلانية في بغداد سنة 1996م، واشتغل بالإمامة والخطابة والتدريس منذ سنة 1996م، وإلى الآن يتخرج على يده كثير من العلماء، ويدرس في جوامع كثيرة، وهو الآن يدرس في جامع السيد جعفر البرزنجي في أربيل في محلة أربيل الجديدة.⁴

عاصم 1971م توفي سنة 2018م وكان معوقاً، والملا أسعد ولد سنة 1977م، أكمل دراسة العلوم الجادة لدى عمه الشيخ الطاهر، وبسبب انشغاله بالدراسة الأكاديمية وكتابة رسالة الدكتوراه لم يتسنى

¹. الملا طاهر بن الملا عبد الله البحركي، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد (بيروت: دار ابن حزم، 2015)، 29/2.

² والد الباحث.

³ عبد الكريم بن محمد بن عبد الفتاح بن سليمان بن مصطفى بن محمد، مفتي الديار العراقية ورئيس رابطة علماء العراق سابقاً، عشيرة (القاضي)، ولد في شهر ربيع الأول سنة 1321/1903، وله تأليفات كثيرة من مجال العلوم الإسلامية: كرسائل الرحمة في المنطق والحكمة، مواهب الرحمان في تفسير القرآن، جواهر الكلام، صفوة الآلي، وتوفي رحمه الله سنة 2006م. ينظر: عبد الكريم المدرس، الوسيلة في شرح الفضيلة (بغداد: طبعة خاصة، 2003)، 11/1.

⁴ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 15.

له التشرف بالإجازة العلمية إلى الآن، ويشغل بالإمامة والخطابة،¹ ونافع 1983م، وهو قارئ جيد في القرآن الكريم، وعبد السلام 1986م، وهو يخدم في مدرسة الحركة الأهلية، ويخدم عمه العلامة الشيخ طاهر.

1.2.2. نشأته وطلبه للعلم

بدأ بالدراسة في قرية (بنسراوة) الكبرى عند جدّه للأُم الملا أحمد الأشوكاني،² فختم القرآن الكريم، وبدأ بالتصريف الزنجاني³ هناك، ثم رجع إلى (بحرکه)،⁴ وقرأ كتب المرحلة الأولى⁵ عند طلاب والده، ثم ذهب إلى قرية (کردازق)،⁶ ودرس فيها ستة أشهر عند خاله الملا مسعود،⁷ رجع بعدها إلى (بحرکه)، وتعلم من عمه الملا عبد القادر،⁸ إلى أن أكمل كتاب (الجامي)،⁹ فحينئذ بعثه عمه إلى الوالد رحمه الله ليعلمه

¹ البحرکي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 16.

² سبقت ترجمته.

³ كتاب تصريف العزي، تأليف الشيخ عبد الوهاب بن إبراهيم الزنجاني، كتاب في علم الصرف للمبتدئ. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 578/2.

⁴ إحدى نواحي قضاء مركز أربيل وتبلغ مساحتها 255 كم، وتأسست بعنوان ناحية سنة 2007م. ينظر: عزيز كَردي، هةولیر لة دة سالي زيندانید (أربيل: مكتبة آراس، 2015)، 32.

⁵ وهي الكتب المرتبة التي تبدأ من البناء في الصرف والعوامل للشيخ عبد القاهر الجرجاني وتنتهي ب(الفوائد الضيائية لمولانا الجامي).

⁶ کردعازق: وقد سبق التعريف بها.

⁷ سبقت ترجمته.

⁸ سبقت ترجمته.

⁹ الفوائد الضيائية تأليف العلامة عبد الرحمن بن أحمد الجامي، المتوفي سنة 898هـ، على شرح الكافية للعلامة ابن الحاجب، كتاب في فلسفة علم النحو والقواعد الإعرابية، من أحسن الشروح على الكافية. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 372/2.

المنطق، فبدأ عنده بكتاب حسام كاتي شرح الإيساغوجي،¹ فكان يدرسه في البيت بعد صلاة الفجر مباشرة، ثم يغدو يدرّس الطلاب في المدرسة، فواصل الدراسة وتعليم من دونه إلى أن بلغ أواخر كتاب (المختصر)،² فتوفي الوالد سنة 1965م، ولما تمّ العزاء حضر في الجامع جمع من العلماء يرأسهم المرحوم الملا علي بن الملا عبد الله البيتواني،³ ألقى فيه خطبة بليغة وألبسه الجبة والعمامة، وأثبت أنه قائم مقام والده في التدريس والإمامة والخطابة، فشرع في الأمر، وكان الشيخ مصطفى النقشبندي⁴ غائباً عن الحضور؛ لسفره إلى (بغداد)،⁵ فلما رجع جاء إلى (بحركه)، وتأسف على الوالد، فبكى وأبكى، ثم قال: (هذه مدرسة عريقة يأتيها أو يأتي إليها الطلاب من كل الأرجاء، وأنت لم تكمل الدراسة، فينبغي أن تتمها، وتأخذ الإجازة العلمية ثم تقوم بالواجب)، وتنفيذاً لقرار الشيخ رحل إلى الخانقاه⁶، وذهب معه نخبة من طلابه، وهم: الملا صديق بن الحاج سعيد، والملا جميل بن الملا علي، والملا إسماعيل الزراري، والملا أنور

¹ إيساغوجي في المنطق تأليف العلامة أثير الدين الأبهري. المتوفي سنة 663هـ، وإيساغوجي: هو لفظ يوناني معناه الكليات الخمس. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 206/1.

² سبقت ترجمة الكتاب.

³ علي بن ملا عبد الله بن ملا محمد أمين كونة فلسوسي، آل مدرس، ولد سنة 1921م، وتوفي سنة 2000. ينظر: البحري، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 302/2.

⁴ الشيخ مصطفى، كمال الدين، بن الشيخ أبي بكر، غياث الدين، بن ملا محمد، الملا الحاج، بن عبد الله بن مصطفى، الهرشي، شيخ الطريقة النقشبندية العلوية في (أربيل) وضواحيها، ولد سنة 1887م في قرية (هرشم)، وتوفي سنة 1986. ينظر: البحري، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 302/3-239.

⁵ بغداد عاصمة الخلافة العباسية أسسها خليفة المسلمين أبو جعفر المنصور سنة 152هـ. ينظر: شهاب الدين أبو عبد الله الحموي، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، 1995)، 6/1.

⁶ خانقاه الشيخ مصطفى النقشبندي تقع في قلب أربيل قرب القلعة مكان حضرة الشيخ مصطفى كمال الدين النقشبندي، وجثمانه هناك الآن.

الشوكي، وأتاب أخاه الشيخ الملا طاهر¹ مكانه لواجبات التدريس والإمامة والخطابة، فأقام في مدرسة خانقاه، وخصص الشيخ لتعليمه علماء أفاضل، وهم:

- 1- الملا شريف الدوشيواني.²
 - 2- والملا أبو بكر الكوي.³
 - 3- والملا طيب الدوشيواني.⁴
 - 4- والملا خليل المخلص.⁵
- وأكمل عندهم الكتب التالية:

- 1- شرح جمع الجوامع.⁶
- 2- شرح تهذيب الكلام.⁷

¹ طاهر بن الحاج ملا عبد الله بن الحاج ملا سليمان بن فقي محمد بن أحمد بن عزيز بن رسول، عشيرة (كردي)، وفي 17 صفر 1364/1945، بقرية بحركه عاصمة عشيرة (كردي)، منطقة البراني في (أربيل)، وما يزال الشيخ على قيد الحياة. ينظر: البحري، حياة الأجداد من تاريخ العلماء الأكراد، 15/2.

² سبق ترجمته.

³ سبق ترجمته.

⁴ سبق ترجمته.

⁵ سبق ترجمته.

⁶ البدر الطالع شرح جمع الجوامع، تأليف العلامة جلال الدين المحلي توفي سنة 884هـ، كتاب جمع من الأصول، والفقه، والتصوف، وغيرها، يقرأها الطالب في أواخر دراسته للمنهج. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 598/1.

⁷ تهذيب المنطق والكلام، تأليف العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني المتوفي سنة 792هـ، شرحه الشيخ عبد القادر السنندجي، وجعله الشيخ التفتازاني على قسمين الأول في المنطق والثاني في الكلام، ودرس الشيخ قسم الكلام منه بشرح تقريب المرام. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 77/3؛ خير الدين بن محمود الزركلي، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين، 2002)، 219/7.

3- تشريح الأفلاك مع حاشية (منه).¹

4- خلاصة الحساب.²

5- الربع المجيب.³

6- أشكال التأسيس.⁴

كان يزور الشيخ مصطفى النقشبندي عصر كل يوم لحلّ ما أشكل من هذه الدروس وغيرها، فكان الشيخ يشرف على كيفية دروسه، ويقرر له المسائل، وكان ينهل من معارفه وأمواج علومه المتلاطمة، وهكذا استفاد الشيخ من الناحيتين العلمية والروحية، حيث أخذ الطريقة النقشبندية على يده، وأصبح من مريديه.⁵

1.2.3. إجازاته العلمية

بعد إكمال العلوم لدى شيوخه، وفي تاريخ 14/11/1966م، منحه الشيخ مصطفى النقشبندي الإجازة العلمية في (بحركه)، وأقيمت حفلة كبيرة بهذه المناسبة، ومن عادة العلماء في شمال العراق الاحتفال قبل الإجازة العلمية إظهاراً للفرح والسرور، لكن إجازة الشيخ كانت مختلفة حيث احتفل أهل قرية (بحركة)

¹ تشريح الأفلاك، تأليف العلامة بهاء الدين العاملي، كتاب حول دراسات العلم الفلك. ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 515/1.

² خلاصة الحساب في الرياضيات والهندسة، للشيخ بهاء الدين العاملي المتوفي سنة 1030هـ. ينظر: الزركلي، الأعلام، 256/3.

³ الربع المجيب المقنطر تأليف: الشيخ أبي بكر الشهير بكجك ملا الأربلي توفي سنة 1932م، أستاذ الشيخ مصطفى كمال الدين النقشبندي، مفتي أربيل في زمانه. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تأريخ العلماء الأكراد، 47/1.

⁴ أشكال التأسيس، من تأليف الشيخ موسى بن محمد الرومي (قاضي زاده) عالم بالرياضيات والفلك والحكمة. ينظر: الزركلي، الأعلام، 328/7.

⁶ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض مسائل الشرعية الدقيقة، 14.

قبل الإجازة بثلاثة أيام بضرب الدُفوف، واستمرَّت حتى انتهت مراسم الإجازة، وحضرها جُمٌّ غفير من العلماء والمشايع والعرفاء، من أعيان أربيل، وكركوك،¹ والموصل،² وعقرة،³ وضواحي أربيل، ومنطقة برانيان،⁴ ثم بعد الإجازة أخذ في تدريس الطلاب، وتدافق عليه الطلبة من شتى أنحاء (العراق)، وتخرج على يده نخبة من العلماء أصبحوا فيما بعد أئمة وخطباء ومدرسين للعلوم العقلية والنقلية، وما زالت بركة تعليمه مستمرة.⁵

1.2.4. مذهبه الفقهي والعقدي

كان الشيخ البحرني شافعي المذهب، وأشار إلى ذلك صراحة في تأليفاته، فيقول: (مذهبنا)،⁶ ويقصد به مذهب الإمام الشافعي الذي كان مذهب أغلب علماء شمال العراق آنذاك، وأما كان مذهب الشيخ العقدي فهو الأشعري، تلقاه عنه طلابه مشافهةً، ومدرسة الأشاعرة إحدى أشهر مدارس أهل السنة والجماعة الثلاثة، وهي: الأثرية وإمامهم أحمد بن حنبل، والأشعرية وإمامهم أبو الحسن الأشعري، والماتريدية وإمامهم أبو منصور الماتريدي.

¹ محافظة تقع في الشمال الشرقي للعراق، والمحافظة مقسمة بين أربعة أقسام، ما بين قضاء الموصل، والسليمانية، وأربيل، هوية كركوك من أرشيف قناة الجزيرة الفضائية من تاريخ 2019/9/28م.

² من أقدم مدن العراق تقع في الشمال الغربي للعراق. ينظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، 1997)، 223/5.

³ ثاكري: من أعمال دهوك تقع في الجنوب الشرقي منها. مجلد (GeoNames) صفحة عقرة، تاريخ 2024/3/9م.

⁴ منطقة من أعمال أربيل غالب سكانها من عشيرة (كردي) تقع في شمال أربيل ومن نواحيها: بحركة، ومن قراها، بربيتان وجيزنيكان، وغيرها.

⁵ البحرني، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 29/2.

⁶ البحرني، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 102.

1.2.5. وظائفه وأعماله

- شغل الشيخ رحمه الله مناصب شتى، كان من أبرزها الآتي:
- عُيِّن واعظاً رسمياً في سنة 1964م.
 - أصبح إماماً سنة 1964م.
 - صدر الأمر له بالتدريس في بحركه سنة 1967م.
 - أصبح مدرساً ومديراً للمعهد الإسلامي في بحركه سنة 1968م.
 - نُقل إلى المعهد الإسلامي في أربيل سنة 1976م.
 - رجع إلى بحركة للإمامة فقط سنة 1976م، وأضيفت له الخطابة إلى الإمامة سنة 1988م.
 - أُحيل إلى التقاعد ورجع إلى وظيفته بالعقد سنة 2004م.
 - أصبح عضواً للجنة الفتوى العليا في أربيل سنة 2004م.
 - استقال من عضوية لجنة الفتوى بسبب مرضه سنة 2016م.¹

1.2.6. تلاميذ الشيخ البحركي

تلقَّى العلم عن الشيخ الكثير من العلماء والمشتغلين بالعلم الشرعي، وأجاز هو وأخوه الشيخ الملا طاهر أكثر من مئتي شخص من المشايخ وطلبة العلم بالأحاديث المسلسلة بالإسناد المتَّصل إلى رسول الله ﷺ وعددها خمسة وخمسون حديثاً،² وكان همُّه الأكبر أن تكون مدرسته عامرة بطلبة العلم، وأن يأخذوا دروسهم بلا انقطاع، وأن يسيروا على منهج العلماء الكبار، ولا يغيروا ولا يبدِّلوا، ولا يحرفوا شيئاً مما أخذه

¹ البحركي، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 30/2.

² طيب بن الملا سليمان البحركي، فردوس الندي في مترجم الطرائق النقشبندية (أربيل: طبعة على نفقة الأوقاف أربيل، 2019م)، 17.

من أسلافه، لأنه كان مؤتمناً على أهل العلم من قبل الكبار، فقد أخذ عليه شيخه ومرشده العالم المربي الشيخ مصطفى النقشبندي أن يكون في خدمة العلم، وعوناً لطلاب العلم والمدارس الدينية.

كان البحركي ينظر إلى طلابه بعين الأب إلى أولاده، ويحسُّ عليهم كما يحسُّ الوالد المشفق على فلذة كبده، وكان طالب العلم عنده لا يحس بالفرق بينه وبين بنيه، وأحياناً يأتي بالطعام لهم بنفسه، وكان عمره قد تجاوز ثمانين سنة، هكذا كانت خدمته لطلب العلم، وكان كلامه لهم نصائح مهمة جداً، وكان من شيمته أن يلاطفهم بشيء من الدعابة، وكان أكثر كلامه الحديث عن مشايخه وسيرهم وأخلاقهم، ويشجع طلابه على التأسي بهم، وكان في بعض الأحيان يكتفي بالإشارة، ولا يأمرهم بصيغ الأمر المعتادة، بل يكتفي أحياناً بقول: لو فعلنا كذا.¹

كان طلبة العلم يجلّونه ويقدرونه، وكان محبوباً ومقبولاً لديهم، فقد وضع الله سبحانه وتعالى له القبول في الأرض، وكانت سيرته مصداق قول الرسول الله ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ. قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ. قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ».²

لقد اعتنى الشيخ بطلبة العلم وأولاهم عناية خاصة، ومن أبرز طلابه الذين تتلمذوا على يديه:

1. الملا محمد أحمد الهلشويبي سنة 1990م.
2. الدكتور الملا فائز الملا أبو بكر قادر البيريزي سنة 1992م.
3. الملا سعد الدين ملا مسعود سنة 1992م.

¹ البحركي، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 21.

² مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم (بيروت: دار الجيل بيروت - دار الأفاق الجديدة، د.ت) "البر والصلة والآداب"، 6873.

4. الملا عبد الله الحاج محمد الهرثمي سنة 1994م.
5. الملا حيدر محمد الآفرياني سنة 1994م.
6. السيد قصي السيد أحمد السيد عبد الوهاب في بغداد سنة 1996م.
7. السيد عبد الوهاب السيد عبد الرزاق السيد عبد الوهاب في بغداد سنة 1996م.
8. الملا سيد أحمد سيد إسماعيل سنة 1998م.
9. الملا نور الدين أحمد السيكرتكاني سنة 1999م.
10. الملا عصام الدين (ابنه) سنة 2001م.
11. الملا صديق الحاج سعيد صوفي سلطان سنة 2010م.
12. الملا أبو بكر الملا طاهر (ابن أخيه) سنة 2016م.
13. الدكتور الشيخ حسن محمود الشافعي الأزهري رئيس مجمع اللغة العربية بمصر وعضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف سنة 2017.
14. الداعية الحبيب علي زين العابدين الجفري سنة 2019.
15. السيد أسامة محمد محمد الأزهري سنة 2019.¹

1.2.7. مؤلفاته

ترك الشيخ البحركي مؤلفات متنوعة غنية بالآراء والترجيحات الفقهية الفريدة، وفيما يأتي

أهم مؤلفاته:

¹ البحركي، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 30/2.

1. حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين: الطبعة الأولى في مطبعة وزارة التربية في أربيل، 2004م، والثانية في دار الكتب العلمية ببيروت، 2014م. واعتنى به أبو بكر الملا طاهر، ويتكون الكتاب من إحدى وعشرين مسألة، وفي كل مسألة يتحدث عن موضوع خلافي، ببيان الأدلة ووجه الاستدلال، وشرح أقوال الفقهاء، مع ذكر الترجيحات، واقتصر على مذهب الشافعية فقط، وعرض فيها كل المسائل الإشكالية المعاصرة التي أثارت الضجة حولها، أو مسائل قديمة تجدد البحث والنقاش فيها، فيحاول الشيخ حسم النقاش والنزاع ما أمكن ذلك.

2. عمدة الزوار في بعض مسائل الحج والاعتماد: تحقيق: طارق ملا طاهر، وهو مخطوط.

3. المفتاح المعتمد لمرويات الشافعي في المسند: فرغ منه سنة 1426 هجري، وهو مخطوط.

4. هداية الباقي بشرح ألفية العراقي، شرح الدرر السنية للحافظ العراقي: طبعت سنة 2014م في مطبعة دار الكتب العلمية ببيروت.

5. حجّ نامة: مخطوطة.

6. إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين: الطبعة الأولى في دار الكتب العلمية سنة 2017، ويتكون الكتاب من أربعة وثلاثين مسألة خلافية، كمسألة: (البسملة في الصلاة) و(بعض الأحكام التي تخص صلاة الجمعة)، وذكر الراجح في ذلك.

7. مزيل الأوهام ومصباح الظلام في شرعية الاحتفال بمولد خير الأنام: طبع سنة 2014م على نفقة اتحاد علماء المسلمين في العراق.

8. الفردوس الندي في تراجم مشايخ الطريق النقشبندية: الطبعة الأولى سنة 2019م، طُبع على نفقة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

9. وسيلة الغفران في علوم القرآن: الطبعة الأولى في دار الكتب العلمية سنة 2017م.

10. تحقيق الألفية للحافظ العراقي: طبع في مطبعة دار الكتب العلمية بيروت سنة 2025م.
11. مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة: طبعتها وزارة الأوقاف بأربيل سنة 2024م، واعتنى به أبو بكر الملا طاهر البحركي، وطبع الكتاب الأخ الفاضل الملا سيد صديق الكبراني في محافظة أربيل سنة 2023م، والكتاب يتكوّن من أربعة وعشرين مسألة خلافية.
12. شرح منظومة محاسن الغرر ابن الحاج الكردي: لم يكمله، وهو مخطوط في مدرسة بحركة، وقد قام بإكماله أخوه الشيخ طاهر البحركي وهو الآن تحت الطبع.

1.2.8. صفاته وثناء العلماء عليه

امتاز الشيخ بصفات جليلة هيأت له القبول في الأرض بين أقرانه ومعاصريه، فكان رجلاً بشوشاً، حلو الكلام، فسيح المجلس، رفيع القدر، غني النفس، اجتماعياً بلا خمول، منشرح الصدر، وقوراً مهيباً، وقياً لبيباً، صدوقاً، موثقاً، مرجعاً للفتوى في مدينته، شغوفاً بالتدريس، متخذاً الكتاب نعم المجلس، كريماً مكرماً، جسيماً وسيماً، وجيهاً، متديناً جسوراً.

لقد حظي الشيخ باحترام العلماء ونال منهم التقدير والإجلال، ومن الأمثلة على ذلك ما حصل معه عندما ذهب إلى خانقاه الشيخ مصطفى النقشبندي لإكمال تعليمه، ففتح الله له أفق العلم وأصبح محط اهتمام الكبار، ونال صداقتهم، وفاق أقرانه في درجات العلم، فكان يجالس من كان فوقه في العمر، ويتذاكر مسائل العلم مع أصدقاء والده، فكان يأتيه من أربيل علماء كبار أسنّ منه كثيراً، من أمثاله عمه

الملا عبد القادر،¹ وخاله الملا مسعود الآشوكاني،² والملا السيد محمد البيرداودي،³ والملا الشيخ عبد الله الكردسوري،⁴ والملا خليل السنجاي،⁵ والملا عبد الله السيرداني،⁶ والملا خضر الشمامري،⁷ والملا علي

¹ تقدمت ترجمته.

² تقدمت ترجمته.

³ محمد بن السيد إسماعيل البيرداودي، ولد سنة 1916 في قرية (قولته به)، ودرس عند الأكابر من العلماء العراق منهم: الملا إسماعيل الناقص، والملا الشريف دوشيواني، والملا عمر السنوي الأسود.... وكثير من العلماء، ثم أخذ الإجازة العلمية عند الملا صالح الكوزبانكي سنة 1945م في مدينة أربيل، فقام بتدريس الطلاب إلى أن توفي سنة 2004م. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 27/3-28؛ محمد زكي أحمد، إسهام علماء كردستان في الثقافة الإسلامية (دمشق: دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع، 2008)، 218-219.

⁴ عبد الله بن الشيخ سليمان بن محمد من سادات قرية (جلبسر)، ولد في حدود سنة 1920م، وبدأ بالدراسة عند والده حتى حاز على الإجازة العلمية في الخانقاه عند حضرة الشيخ كمال الدين في سنة 1943م، وهو عضو مجلس الفتوى بأربيل، وعرف عنه التواضع والوقار، توفي سنة 2016م. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 115/2.

⁵ تقدمت ترجمته.

⁶ عبد الله بن محمد بن رسول السيرداني من عشيرة بلباس، ولد سنة 1913م، بدأ بالدراسة عند والده الملا محمد سيرداني، ثم أخذ الإجازة العلمية عند الملا عبد الله البتواتي سنة 1945م، كان رجلاً عالماً فاضلاً، توفي سنة 1993م. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 144/2.

⁷ خضر بن ابراهيم بن عبد الله بن محمد ولد سنة 1913م في قرية (مشار)، بدأ بالدراسة عند والده الملا ابراهيم الشمامري، ثم انتقل إلى مدينة أربيل، وأكمل العلوم عند الشيخ مصطفى كمال الدين النقشبندي، توفي سنة 1996م. ينظر: البحركي، حياة الأجداد من تاريخ علماء الأكراد، 265/1.

البيوعارياني،¹ والملا فائز الملا عبد الله المدرس البتواتي². فهؤلاء كانوا من أشياخه أو بمنزلة أشياخه، وكانوا من كبار العلماء في وقتهم، وكانوا يأتون لمدرسة بحركة بشكل مستمر وبدون انقطاع، وقد أثنى عليه العلماء وشهدوا له بالفضل والصدارة في العلم، وأفرد الباحث هذه الشهادات في ملحق في آخر الرسالة.

1.2.9. مرضه ووفاته

ابتلي الشيخ بأمراض كثيرة في حياته، فأصيب بمرض القلب سنة 1988م، وأدخل المستشفى على إثره، وبقي مدة في العناية الطبية إلى أن تحسن وضعه، ولما تعافى لم يبلغه الأطباء بأن هناك انسداداً في بعض الشرايين، أو ربما لم يعلموا، فظل مستمراً في تناول الأدوية التي تساعد على ضبط القلب فقط في آخر حياته.

في سنة 1991م وأثناء إلقائه لخطبة الجمعة تغير صوته، ولم يستطع إكمال الخطبة إلا بصعوبة، وبعد الفحوصات الطبية تبين أن حنجرتة مصابة بمرض عضال، فبات شهوراً في مدينة بغداد يراجع المستشفى، ويخضع للعلاج بواسطة الأشعة الليزرية، وكانت في "التكية الخالدية"³، وفي خدمته ابنه الأكبر

¹ علي بن إسماعيل بن مولود، ولد سنة 1925م بقرية (سوريش)، أكمل العلوم عند الملا أبو بكر الكوي، وأخذ الإجازة عنده، كان رجلاً ذكياً حليماً حبيباً قانعاً صابراً شاكراً، توفي سنة 2009م بأربيل. ينظر: البحري، حياة الأجداد من تأريخ علماء الأكراد، 288/2.

² فائز بن الملا عبد الله بن الملا محمد أمين البتواتي، ولد سنة 1931م بمدينة أربيل، درس بمدرسة تابعة لوزارة الأوقاف، ودرس العلوم المنهجية لدى والده، وأخذ الإجازة العلمية منه سنة 1955م، انشغل بخدمة طلاب العلم بماله وعلمه حتى آخر عمره، وهو من أقرب أصدقاء الشيخ البحري، توفي سنة 1990م. ينظر: الملا طاهر البحري، ديوان شعر (أربيل: مكتبة التفسير، 2016)، 5.

³ التكية الخالدية أو المسجد الإحصائي، في مدينة بغداد يقع في جانب الرصافة على نهر الدجلة، وينسب إلى الشيخ محمد الإحصائي، والتكية الخالدية نسبته إلى الشيخ خالد النقشبندی. ينظر: يونس السامري، تأريخ مساجد بغداد الحديثة (بغداد: مكتبة الأم، 1977م)، 264.

الملا عصام الدين، وكان له خير رفيق وبهذه المهمة حقيق، أما عن سبب بقاءه في التكية الخالدية فأمرور منها: أن السّفر من أربيل إلى بغداد كان صعباً، وخاصة أنه كان في هذه المدة يحتاج إلى عناية طبية كثيرة ومستمرة، في كل أسبوع مرتين على الأقل، ومنها: أن صديقه العلامة الشيخ الملا عبد المجيد الكراوي¹ - رحمه الله - كان يبيت فيها، وكانت التكية تحت إشرافه، فمكث مدة طويلة هناك يخضع للعلاج، لكن بعد ذلك وجد الأطباء أن العلاج الليزري لم يعد يجدي نفعاً، وقرروا استئصال منطقة الورم (الجلد الصوتية) فبعد إجراء العملية الجراحية له لم يتمكن من الكلام بسبب قطع الأوتار الصوتية، وكانت العملية في 1992/04/23م، فكان بعد هذه العملية الجراحية يتحدث مع الناس بواسطة جهاز يحوّل الذبذبات الصغيرة إلى صوت.

في سنة 2015م أصيب بوجع شديد في قلبه، وأدخل المستشفى القلبي في أربيل أياماً، وبعد الفحص التام أعلمه الأطباء بأن هناك انسداداً في شرياني في قلبه، وبعد خروجه أراد أن يسافر إلى الأردن للمعالجة، لأن أطباء أربيل لم يستطيعوا فتح الشرياني، ولم يتمكنوا من وضع الشبكة له بعد القسرة القلبية، فيسر الله له السفر إلى الأردن ست مرات للمعالجة والمراجعة خلال سنوات 2017-2023م، وفي الزيارة الأخيرة وضعوا له شبكة في الشريان الرئيس في القلب، وبعد هذا الإجراء لم يبق أي وجع في قلبه، أما في بقية الزيارات فكانت المهمة تقف عند تغيير الوصفات، وإجراء الفحوصات اللازمة للاطمئنان على صحته فقط.²

¹ عبد المجيد بن عبد الله بن عبد الكريم كراوي ولد في قرية الكراو القريبة عن مصيف صلاح الدين سنة 1916م، أحد العلماء الكرد في عصره وله جهود كثير في تدريس الطلاب وتعليمهم، توفي سنة 1994م بمصيف صلاح الدين. ينظر: البحركي، حياة الأمجاد من تاريخ علماء الأكراد، 223-226.

² البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 28.

ولما رجع الشيخ من الأردن في الزيارة الأخيرة أي: بعد وضع الشبكة في الشريان الرئيس في القلب، وكان ذلك في بداية شهر شعبان، زال الوجع الذي كان في قلبه، وتعافى تماماً، وكان يحس بنشاط كبير، وكان يقول عن نفسه: إني لا أشعر بأي ألم، وعندما يسأل عن صحته يحمد الله تعالى ويمسح لحيته المباركة، ويقول متعجباً: أنا في هذا العمر-وكان في الخامسة والثمانين من عمره - وبهذه الصحة!¹

في رمضان سنة 1444هـ، كان البحركي يصوم النهار ويقوم لصلاة التراويح كاملة، ويقرأ القرآن بعد صلاة الفجر كل يوم، وفي يوم الخامس عشر من شهر رمضان المبارك سنة 1444هـ الموافق لـ 2023/04/6م، في تمام الساعة السابعة صباحاً فاضت روحه رحمه الله.²

¹ البحركي، مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 29.

² الملا طيب والملا طاهر البحركيين، معطّرة الجواهر والدرر في شرح النظم المحاسن الغرر (البحرکه: حجرة الحركة للمخطوطات)، 7.

الفصل الثاني: منهج الشيخ طيب البحركي، وجهوده في الفقه الإسلامي

2.1. منهج الشيخ طيب البحركي في تأليفاته الفقهية، ودوافعه، ومصادره

2.1.1. منهج الشيخ طيب البحركي في تأليفاته الفقهية

اتبع الشيخ طيب البحركي منهجاً علمياً رصيناً يتبع فيه منهج السلف الصالح، فلم يجد عن منهج العلماء المجتهدين، وعندما ينظر القارئ إلى تأليفاته يشعر بأنه يطالع كتاباً لأحد علماء السلف السابقين الذين قال عنهم النبي ﷺ: «بَرِثْ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُذُولُهُ، يَنْقُورَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَاتَّحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَحْرِيفَ الْعَالِينَ»¹ وكما أنَّ لكلِّ عالم ذوقه وأسلوبه الخاص في التأليف والتصنيف، فكذلك حال شيخنا كان له أسلوب يخصه، ويلتزم به غالباً، ولا يجيد عنه، فعلم الفقه له مناهج عديدة في التأليف كغيرها من العلوم، وقد اعتمد علماء الفقه على عدة مناهج في التأليف، ومن أشهر هذه المناهج:

أ- المنهج الاستدلالي: وهو المنهج الذي يستند على الاستدلال بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

ب- المنهج الفقهي المقارن: وهو المنهج المقارن بين آراء الفقهاء في المسألة الفقهية الواحدة.

ت- المنهج التاريخي: هو المنهج الذي يدرس تطور أحكام الفقه عبر الزمن.²

يتبع الشيخ البحركي في رسائله "المنهج الاستدلالي" غالباً، وهو المنهج الذي يستند على الاستدلال بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وأحياناً يتبع "المنهج الفقهي المقارن" إذا كانت المسألة معاصرة أو مختلفاً فيها، مثل رسالته في بعض أحكام الميراث الوصية والجبرية، ومزل الأوهام ومصباح الظلام في شريعة

¹ أحمد بن حسين البهقي، سنن الكبرى، مح. محمد بن عبد القادر (بيروت: دار الكتب العلمية، 2003م)، 353/10 (20911).

² مصطفى شعكة، مناهج التأليف عند العلماء العرب (بيروت: دار العلم للملايين، 2004م)، 504-506.

الاحتفال بمولد خير الأنام، وطلاق الثلاث بلفظ الواحد، ولم يستخدم الشيخ المنهج التاريخي، هذا وللشيخ أساليب خاصة تتسم بها تأليفاته وهي كالآتي:

- (البسملة) و(الحمدلة) من عادة الشيخ البحركي -رحمه الله- أنه يبدأ في كل رسائله بالبسملة والحمدلة تيمناً بقول النبي ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ، لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ، أَقْطَعُ»،¹ أي: مقطوع البركة وفي رواية (البسملة) أيضاً، والشيخ رحمه الله كان من آدابه الابتداء بـ(البسملة) أي: بسم الله الرحمن الرحيم، بصيغتها المخصوصة، ثم بـ(الحمدلة) أي: الحمد لله، بأي صيغة كانت، ثم (الصلاة) أي: الصَّلَاة على سيدنا محمد وعلى آله، تبركاً وتيمناً بفعل السلف الصالحين، واقتداء بما وقع عليه إجماع المؤلفين.

- (الرسالة ثم الكتاب) يؤلف الرسائل على حدى، ثم يجمعها في كتاب ويضع المقدمة للكتاب، إلا كتاب (مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة)، حيث كتب الشيخ طاهر البحركي (أخوه) مقدمة لكتابه، بسبب وفاة الشيخ البحركي قبل إكمال الكتاب، وفي المقدمة يتحدث عن مضمون الكتاب وما يحويه.²

- (التقريب) في افتتاح كل تأليفاته الفقهية يوجد تقريب -على الأقل- لعالم من العلماء المعتمدين في نظر الشيخ، ويحتوي على تقييم للكتاب وتعريف به، مثل: تقريب (الملا سيد محمد البير داودي)³

¹ ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، مح. محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت)، "كتاب النكاح" 19، (رقم 1894).

² البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 6.

³ تقدمت ترجمته.

على كتاب حجج المتقين، أو تقرّظ (الشيخ طاهر البكري) على كتاب إرشاد المهتدين، ما عدا كتاب (المجمع) لأن الشيخ توفي قبل أن يقرّظ الكتاب.¹

- (السجع):² فمن عادة البكري أن يضع لرسائله أسماء مسجوعة منظمة، مثل: (الحظر على الأصحاب المهاجرين من الإقامة في البلد الأمين، وكيفية الصلاة في اليوم السعيد حينما تتفق الجمعة والعيد)، ثم يجمع هذه الرسائل مع بعض ويجمعها في كتاب ويضع للآخر أيضاً اسماً مسجوعاً منظماً، (حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين)، وهذا المنهج قد اتبع سابقاً، وفعله العلماء السابقون أمثال الإمام السيوطي³ في كتابه الحاوي للفتاوى⁴، حيث وضع أسماء

¹ البكري، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 7؛ البكري، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 7-8.

² السجع: هو توافق الحروف الأخيرة في موضع الوقف من النثر أو التساوي بين الفقرات النثرية من حيث الطول. ينظر: إبراهيم بن عربشاه عصام الدين الأسفرايني الحنفي، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت)، 118/1.

³ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ولد سنة 849هـ بالقاهرة، برع في كل العلوم، وهو فقيه شافعي، وله تصنيفات كثيرة بلغت أكثر من 700 تصنيف، ومن أشهرها: الإتقان في علوم القرآن، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، البهجة المرضية في شرح الألفية، توفي بمصر سنة 911هـ. ينظر: شمس الدين بن عبد الرحمان السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (بيروت: دار مكتبة الحياة، د.م) 4/65-70؛ نجم الدين محمد الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (بيروت: دار كتب العلمية، 1997م)، 226/1-231.

⁴ الحاوي للفتاوى، للإمام جلال الدين السيوطي (ت. 911هـ)، أورد فيه 82 رسالة من مهمات الفتاوى التي أفتى بها في مذهب الإمام الشافعي، ورثها على أبواب، أوله: الحمد لله جامع الأشتات... ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 529/1.

مسجوعة لرسائله مثل: (الحظ الوافر من المغنم في استدراك الكافر إذا أسلم، ذكر التشنيع في

مسألة التسميع)، وجمعها بعد في كتاب الحاوي للفتاوى.¹

- (المقدمة) من عادة الشيخ أن يشرع في جميع رسائله بمقدمة تتضمن البسملة والحمدلة والصلوة،

ويسجعها كلها، بعبارات خالية من التكلف والركاقة، توحى تلك العبارات عادة بما تحويه

الرسالة، أي: (براعة الاستهلال)²، ويذكر عادة سبب تأليف الرسالة.³

- (أما بعد) دأب الشيخ البحرى على استعمال كلمة (أما بعد) بعد البسملة والحمدلة والصلوة،

للانتقال من أسلوب إلى آخر، كما هو الوارد عن النبي ﷺ فاستعمالها سنة، وقد مشى العلماء

الكبار على استعمالها في مؤلفاتهم، فاقتدى الشيخ البحرى بهم، وقد وردت في الحديث: «أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ».⁴

¹ البحرى، مجمع الجواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 33.

² براعة الاستهلال: هي أن يجعل المتكلم أول كلامه حسن الرّصف، عذب اللفظ، صحيح المعنى، مشتملاً على إشارة لطيفة إلى المقصود، أو هي إيجازاً أي: كون ابتداء الكلام مناسباً للمقصود. ينظر: عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، التعريفات (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983)، 43؛ أيمن عبد الغني، الكافي في البلاغة (قاهرة: دار التفوقية، د.ت) 248.

³ البحرى، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من الفروع الدين، 87.

⁴ البخاري، "الجمعة" 29 (رقم 925).

- (الاستدلال) حيث يرتَّب استدلاله بالنصوص الشرعية على الترتيب المتبع عند العلماء فيستدل بالقرآن أولاً ثم السنة الشريفة المطهرة، ثم الإجماع¹ ثم القياس²، ثم يأتي بأقوال المذاهب الأخرى، لكن لم يحد عن منهج المذهب الإمام الشافعي -رحمه الله- منهجاً واستدلالاً، وقد يورد أقوال المذاهب الأخرى اعتضاداً وتقوية.

- (ترتيب المذاهب) يبين البحرني المذاهب الفقهية على حسب ترتيبها الزمني، فيبدأ بمذهب الحنفية، ويبين أدلتهم، ثم يعرج على مذهب المالكية، ويبين أدلتهم كذلك، ثم الشافعية، ثم الحنابلة وهكذا، ولا يقدم مذهب الشافعي رحمه الله تعالى على غيره -وإن كان الشيخ نفسه شافعيًا- إجلالاً وتقديراً لمذهبي الإمام الأعظم وإمام دار الهجرة، إلا في كتاب (مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة) فإنه يقدم مذهب الإمام الشافعي على باقي المذاهب في بعض المواضع.³

- (الترتيب والتخريج) يخرج الحديث من البخاري أولاً بسنده وكتابه وبابه، ثم من صحيح الإمام مسلم، ثم بباقي كتب السنن، (ابن ماجه، وابن حبان.. إلخ)، وإذا لم يوجد الحديث من كتب

¹ الإجماع: هو اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في عصر بعد وفاة النبي ﷺ على أمر ديني. ينظر: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، المستصفى، مح. محمد عبد السلام (بيروت: دار الكتب العلمية، 1993م) 117.

² القياس: حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما، أو نفيه عنهما بأمر يجمع بينهما من إثبات حكم أو صفة أو نفيهما. ينظر: عبد الملك بن عبد الله الجويني الإمام الحرمين، البرهان في أصول الفقه، مح. صلاح بن عويضة (بيروت: دار الكتب العلمية، 1997م) 5/2-6.

³ البحرني، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 184.

السنن، فبالمسانيد وغيرها من كتب الحديث، وإذا وجد في الصِّحاح والسنن والمسانيد فيخرج

الحديث منها.¹

- (النَّص والمفهوم) ينقل الشيخ نصوص العلماء، وإذا أوردها كما هي، ولم يغير فيها شيئاً، ذكر

في الهامش اسم الكتاب والصفحة.. وهكذا، وأما إذا أورد المفهوم أو الحاصل من الكلام أو

غير من العبارة شيئاً، ذكر في الهامش كلمة (ينظر)، وهذا المنهج يعتبر من المناهج العلمية

المحكمة التي تنبئ عن الأمانة العلمية، والثقة في النقل.²

- (أحكام الأحاديث) بعد تخريجه للأحاديث يذكر الأحكام المستفادة منها، فيقول مثلاً: ويؤخذ

من هذا الحديث أحكام، أو من جملة الأحاديث المذكورة أحكام، فمنها: كذا وكذا.

- (صحة الأحاديث وضعفها) غالباً ما يبين الشيخ في تأليفاته الفقهية حكم الحديث من حيث

الصحة والضعف والحسن، اعتماداً على الكتب المعتبرة عند أهل الفن، وأقوال العلماء الموثوقين

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 16.

² البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 31.

من المحققين، كالعسقلاني¹ وابن الصلاح² والنووي³.. وغيرهم، ولا يعتمد على تصحيحات أو تضعيفات الشيخ الألباني⁴ لأن في متانة أحكامه نظر، فقد يصحّح الشيخ الألباني حديثاً ضعيفاً أو يعكس،⁵ والحال أن المعتمد خلاف ذلك.

- (النصوص والشرح) يأتي بنصوص علماء الشريعة من الأقوال المنقولة، ثم يشرحها، ويبين مرادها، وما تؤول إليها العبارة، وما تقتضيه الجملة، ويختتم النقول عن العلماء بقوله: (انتهى) لئلا يخلط القارئ النقولات عن غيرها.⁶

¹ أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد المصري العسقلاني الشافعي، ولد سنة 773هـ بالفسطاط، توفي والده وهو صغير، فترقى في حضارة أحد أوصياء أبيه، ودرس العلم، وتولّى التدريس حتى صار شيخ الإسلام في الحديث، شافعي المذهب، توفي سنة 852هـ بالقاهرة. ينظر: أبو الخير شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، *الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر*، مح. إبراهيم باجس (بيروت: دار ابن حزم لطباعة والنشر والتوزيع، 1999)، 9-18.

² عثمان بن عبد الرحمن بن أبي نصر الكُردي الشهرزوري، الشهير بابن صلاح الشهرزوري، ولد سنة 577هـ، تفقه على يد والده بشهرزور، ثم ارتحل إلى بلاد المسلمين لطلب العلم، وتعلم على يد ابن عساكر وابن قدامة المقدسي حتى صار عالماً في الحديث، وفقهاً، توفي سنة 643هـ. ينظر: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، *طبقات الشافعية الكبرى*، مح. محمود طناحي (د.م: دار هجر لطباعة والنشر والتوزيع، 1413)، 8/326.

³ تقدمت ترجمته.

⁴ محمد أبو عبد الرحمن بن الحاج نوح، الشهير بمحمد بن ناصر الدين الألباني، ولد سنة 1914م في ألبانيا، له تصنيفات في علوم الحديث منها: صحيح الجامع الصغير، وضعيف الجامع الصغير، توفي سنة 1999م في عمان. ينظر: إبراهيم أبو شادي، *الاختيارات الفقهية للإمام الألباني* (قاهرة: دار الغد الجديد، 2006م)، 21-31.

⁵ حسن بن علي سقاف، *تناقضات الألباني الواضحات* (عمان: دار الإمام النووي، 1992م)، 28-29.

⁶ البحرى، *إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين*، 174.

- (العبارات سهلة وواضحة) يستعمل الشيخ دائماً عبارات واضحة وسلسلة، تفيد المعنى بشكل واضح وصریح، وتوصل المفهوم بأسهل طريق، لا يحتاج الناظر غالباً في عبارات الشيخ إلى الرجوع إلى الصّحاح أو القواميس أو المعاجم اللغوية.
- (عبارات تحذيرية) قد يستخدم الشيخ بعض العبارات الدّالة على تحذير القارئ وتنبيهه إلى أمر هام، كعبارة (الله الله)، وهي تدلُّ على التّحذير والتّنبية.¹
- (حاصل الكلام) بعد بيان المسألة وأحكامها يقول الشيخ البحركي: حاصل الكلام كذا وكذا، ليبين جملة الكلام وخلاصة ما يتوصّل إليه من الأقوال والنصوص السابقة، لئلا يتخبط القارئ بين النقول، أو يهيم بين النصوص.
- (اللطائف) إحدى المناهج التي يتبعها الشيخ هي الإتيان باللطائف والنّكات العلمية ضمن المسائل، وذلك توسيعاً للبحث، وإفادة للقارئ بإشارات لطيفة تستفاد من المسائل أو النصوص، مثل لطيفة (الشيخ أبو اسحاق الكندي) في مسألة (رحمة الفاطر الحكيم في بعض أحكام بسم الله الرحمن الرحيم).²
- (التنبية) وكذلك يأتي بتنبيهات في ضمن المسائل، إما تنبيهاً للقارئ على أمر ما، أو تصويب فهم خاطئ يفهم من النصوص بأحد الطرق الفاسدة.³
- (مناقشة الأدلة) قد يناقش الشيخ الأدلة الواردة في المسألة، وغالباً ما تكون تلك المناقشات نقولاً من كلام غيره، وقد يورد رأيه أيضاً، وذلك واضح في رسالة الشيخ في البسملة، فيورد أدلة

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 35.

² البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 20.

³ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 50.

مذهب الحنفية مثلاً، ويورد الأجوبة الواردة على أدلتهم، ولكن يراعي الأدب التام مع المذاهب الفقهية، ولا يستعمل كلمة جارحة أو مؤذية في مخالفتهم.¹

- (آراء المخالفين) قد سبق ذكر أن الشيخ البحركي كتب رسائله الفقهية عن المسائل الخلافية، فكان يضطر بالضرورة إلى نقل كلام المخالفين وأدلتهم، فيورد أسماءهم بكل أدب ووقار، وإن كان يخالفهم الرأي والاعتقاد، فمثلاً يقول في بعض المواضع (الشيخ عبد العزيز آل شيخ)،² ولا يورد نسبته أو اسمه على حدى، ويقول (مفتي السعودية)، ولا يستعمل ألفاظاً غير لائقة، أو جملاً لا تليق.³

- (الخاتمة والنصائح) نهج الشيخ على إنهاء رسائله غالباً بإيراد خاتمة لمباحث الرسالة، وتزيينها بنصائح مثل التمسك بمذهب السلف الصالح، والمذاهب الأربعة الفقهية، وعدم الخروج عنها إلى أقوال شاذة وغير معتبرة، وعدم الحيد عن جادة الصواب، كما فعله السواد الأعظم من الأمة الإسلامية، ويستعمل صيغاً مخصوصة مثل: (أيها الأخ الكريم، أيها الأخ المعارض)، فيستعمل صيغة الناصح الأمين الحليم رجاء الاستماع والانصياع لمضمون المسائل، والرسائل وخلاصة المقال، وأحياناً ينصح بنصيحة في آخر الرسالة مثل: (نرجو ونأمل من الإخوان الأحباء أن لا يسيؤوا الظنَّ بالسلف الصالح).

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 26.

² عبد العزيز بن عبد الله بن محمد من أحفاد محمد بن عبد الوهاب، ولد سنة 1943م بمكة المكرمة، أحد الطلاب ابن باز، مفتي المملكة العربية السعودية الآن. ينظر: رابطة العالم الإسلامي "الانحرافات الفكرية وسبل مواجهتها".

³ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 217.

- (الدُّعاء) ومن منهجه أيضاً الإتيان بالدُّعاء في خاتمة كل الرسائل المؤلفة، فيما أن يدعو لنفسه والمسلمين، أو يخصّ المسلمين بالدعاء، أو يطلب من القارئ للرسالة بالدعاء له، مثل رسالة (تحفة المطوع في حكم طواف الوداع) فيقول: أيها الحاج لا تنسَ هذا المسكين بأن تدعو له في تلك الأماكن المقدسة.

- (التاريخ والمكان) أي: تأريخ انتهاء الرسالة، ومكان تأليفها، فيذكر الشيخ غالباً تاريخ التأليف هجرياً وميلادياً، وأحياناً يقتصر على أحدهما، ويكتب مع التاريخ اسم المكان، وكذا اسمه مع اللقب فيقول: (الفقيه طيب بن الملا عبد الله)، أو (خادم العلم والعلماء المفتي والمدرس في مدرسة بحركة طيب بن الملا عبد الله).

2.1.2. دوافع الشيخ طيب البحركي في تأليفاته الفقهية

أعظم ما يقوم به الإنسان هو خدمة العلم ونشره؛ لأنَّ العلم يرفع مكانة صاحبه في الدنيا والآخرة، وكذلك به فضل الله آدم-عليه السلام- على الملائكة بأن سجدوا له، هذا بالنسبة لشرف العلم، وأما كتم العلم فهو ذنب عظيم لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۖ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾¹، فالآية تدل على أن من كتم العلم قد ارتكب ذنباً عظيماً، ومنه قوله ﷺ: «مَنْ كَتَمَ عِلْماً أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»²، فيجب على

¹ البقرة، 159/2.

² محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، سنن ابن ماجة، مح. محمد فؤاد (د.ت، دار إحياء كتب العربية، 2007م)، "سئل عن علم فكتمه"، 24 (رقم 264)؛ محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، مح. مصطفى عبد القادر عطا: (بيروت: دار كتب العلمية، 1990/1411)، "العلم" 2 (رقم 346).

الإنسان إظهار علمه، ويقول الإمام النووي¹: (فإن الاشتغال بالعلم من أفضل الطاعات)،² ويقول العلامة بدر الدين بن جماعة:³ "إن الاشتغال بالعلم أفضل من النوافل العبادات البدنية من صلاة وصيام وتسبيح ودعاء ونحو ذلك، لأن نفع العلم يعم صاحبه والناس، والنوافل البدنية مقصورة على صاحبها، ولأن العلم مصحح لغيره من العبادات فهي تفتقر إليه، وتتوقف عليه، ولا يتوقف عليها، ولأن العلماء ورثة الأنبياء وليس ذلك للمتعبدين، ولأن طاعة العالم واجبة على غيره فيه، ولأن العلم يبقى أثره بعد موت صاحبه، وغيره من النوافل تنقطع بموت صاحبها، ولأن في بقاء العلم إحياء الشريعة وحفظ معالم الملة"،⁴ في ظل هذه النصوص المباركة بدأ الشيخ البحرقي تأليفاته الفقهية، وتوجد أسباب أخرى خاصة أدت إلى أن يشرع الشيخ في التأليف، وهي:

- لما أصيب العلامة البحرقي بمرض عضال في حنجرته في تاريخ 1992/04/23م، لم يتمكن من الكلام بسبب قطع الأوتار الصوتية، ولهذا انقطع الشيخ البحرقي عن تدريس العلوم الإسلامية

¹ يحيى أبو زكريا بن شرف الدين النووي الشافعي الأشعري، ولد سنة 1233/631، من قرية (نوى)، اشتهر بتصنيفاته من علوم الحديث والفقه والعقيدة، منها: المنهاج الطالبين، المجموع شرح المذهب، الأذكار، روضة الطالبين، توفي في سنة 676هـ. ينظر: شمس الدين بن محمد بن عبد الله السخاوي، منهل العنب الروي في ترجمة القطب الأولياء النووي (بيروت: دار كتب العلمية، 2005)، 10-11.

² أبو يحيى زكريا النووي، منهاج الطالبين وعمدة المتقين، مح. عوض قاسم أحمد (دمشق: دار الفكر، 2005)، 7.

³ أبو عبد الله بدر الدين بن إبراهيم جماعة الكنايني الحموي المالكي، ولد بقرية حماة بالشام سنة (639هـ)، قاضي القضاة بالشام ومصر، وخطيب المسجد الأقصى والمسجد الأموي والمسجد الأزهر، عالم كبير في الحديث والفقه والتفسير، وله تصنيفات كثيرة من علوم الحديث والفقه والتفسير، توفي سنة (733هـ) بمصر. ينظر: ابن كثير إسماعيل بن عمر الدمشقي، البداية والنهاية (دمشق: دار ابن كثير، 2021)، 14/163.

⁴ بدر الدين بن إبراهيم ابن الجماعة الكنايني، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، مح. محمد الندوي (بيروت: دراكتب العلمية، 1354هـ)، 13.

بالكلية إلا بعض الدروس القليلة التي ألقاها لبعض طلبته بعد تلك العملية، وذلك بواسطة الجهاز المخصص، وكان التدريس على هذه الهيئة كان يتعب الشيخ جدا فترك التدريس بعدها، فلذا أرشده بعض الأحناف بأن يؤلف بعض الكتب لكي تبقى بعده بعض الآثار يسترشد بها الناس، ويهتدي العلماء بها السبل، منهم: "الحاج خليفة عثمان" اقترح على الشيخ التأليف ثلاث مرات، فكان الشيخ متردداً وساكناً في البداية، ولكن الحاج خليفة رحمه الله تعالى ألح عليه في المرة الثالثة، فما كان من الشيخ إلا الاستجابة لطلبه النابع من الإخلاص والمحبة، ولم يكن الحاج هو أول من اقترح ذلك، ولا أول من طرأ في فكره هذا الأمر، ولكن نستطيع أن نقول: إن فضل شروع الشيخ في التأليف يعود له، وأشار لذلك الشيخ في مقدمة كتابه حجج المتقين (لما شرفني الله الباري ﷻ ببلّة ذهب بها القوة النطقية في حنجرة، وانقطعت عن التدريس، أرشدني بعض أحبتي بأن لا أنقطع عن الاشتغال بخدمة العلوم الدنية بالكلية، فحنجرة وإن كلّت فليبارز القلم في هذا المضمار، وإني رأيت الانصياع إلى ما اقترحوه أنفع لي بالنسبة إلى الدار الآخرة، إن شاء الله).¹

- اختلاف الفقهاء قديماً وحديثاً في مسائل الفروع الفقهية، وتجدد الخلاف مرة أخرى، بحيث ظهرت في المساجد والجوامع نفرة من المسلمين تجاه بعضهم بسبب هذه الخلافات، فاختر الشيخ بأن يكتب بعض الرسائل عن هذه المسائل المختلفة، لكي يجمع شملهم، ومن تلك المسائل التي كان الخلاف فيها على أوجه: (الأذان المبدع ظهر اليوم الجمعة بأمر الخليفة عثمان بن عفان، البدعة وأنواعها، حكم تارك الصلاة بين الكفر والفسق)، فكتب الشيخ البحرى هذه المسائل.²

¹ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 11.

² البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 11.

- تصدّر البعض الناس للفتوى ممن ليس أهلاً لذلك، ولا أهلاً للعلم، ولا بدّ من وقوع ذلك بإخبار الصادق عليه السلام: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا »¹، فلذلك يقول الشيخ البحرى: فلهذا قمت مباشرة ببيان وإيضاح بعض المسائل الفقهية المتفرقة التي يحتاج المستفسقون المعاصرون إلى العلم بحقائقها، ومن تلك المسائل التي كان المستفسقون المعاصرون يبدعون بها الأمة وينسبونهم إلى الضلال (الاحتفال بالمولد الأعظم، التلقين بعد دفن الأموات، توصيف الرسول عليه السلام بالسيادة)، وكثير من المسائل الفقهية المختلفة.²
- تحدّد بعض أنواع المعاملات المعاصرة التي أشكلت على الناس، وعلى العلماء أيضاً، بسبب التطور الحضاري والتجاري السريع، فمست الحاجة إلى بيانها وتوضيحها، فكتب الشيخ البحرى رسائل لبيان حكم ما استجد من تلك المعاملات، مثل رسالة (التحقيق اللامداري في حكم قروض البنك العقاري، وحكم فوائد البنوك لأموال القاصرين، والماهية الشرعية للأوراق النقدية في أحكام الربا).³
- التغيّر المستمر في المجتمعات أدّت إلى انتشار بعض الأمور لم تكن معروفة من قبل أو نادرة الوجود، ومن ثمّ التضخّم السكاني في بعض المناطق الذي لم يكن معروفاً تسبّب في تفكير بعض المجتمعات بحلّ أزمة الازدحام، وكذلك شيوع الفاحشة في المجتمعات كل ذلك كان سبباً لانتشار إسقاط الحمل فكتب الشيخ رسالة في حكمها وهي: (تسليّة قلوب الأهل في بيان حكم إزالة الحمل).

¹ البخاري، صحيح البخاري، "العلم" 2 (رقم 100)؛ مسلم، صحيح مسلم، "العلم" 20673.

² البحرى، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 15.

³ البحرى، مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 5.

- انتشار الفكر الوهابي¹ المتطرف والذي أدى إلى تفرُّق الأمة، وتفتت شملها، ويسر للناس سبل تبديع وتكفير بعضهم البعض، وساهم في ظهور مسائل لم يكن للسَّابِقين فيها محلّ خلاف، وتشدّد النقاش والنزاع حول مسائل تعتبر من المسائل الفرعية، فشمّر الشيخ عن ساعد الجد لتوضيح ما أشكل وجمع ما تفرّق، بغية توحيد كلمة المسلمين، وتبصيرهم بطريق الحق، ومن تلك الرسائل: (مزيل الأوهام ومصباح الظلام في شرعية الاحتفال بمولد خير الأنام، الذكر بتكرار الاسم الأعظم الله، تحفة المطوع في حكم طواف الوداع) وكثير من المسائل التي ألحَّ بعض الأحاب على الشَّيخ للتأليف فيها.²
- ظهور الإشكالات ممن انتسبوا للإسلام كان له دور بارز في تحريك الشيخ نحو التأليف، ومن هؤلاء الفرقة التي نسبت نفسها للقرآن بهتاناً وزوراً،³ فألف الشيخ بعض الرسائل للرد على هؤلاء، وكذا تأثر بعض المثقفين ببعض دعاة التَّجديد ممن ديدنهم مخالفة الإجماع والنصوص الصريحة بحجة المصلحة العامة، أو تغيير الأحكام بتغير الظروف. ومن هذه الرسائل التي ألفها الشيخ للرد على هذه الشبهات والتهم: (حكم المرتد عن دين الإسلام في الشريعة المطهرة، الخلفاء الراشدون وحجية أحكامهم، بعض أحكام ميراث الوصية الجبرية) وكثير من المسائل التي أثارها القرآنيون.

¹ الوهابية أو الوهابيون: نسبتهم لمحمد بن عبد الوهاب النجدي التميمي، انتشرت هذه الفكرة في نجد والحجاز، ثم تولت السلطة بدعم من الإنكليز في سنة 1891م في تلك المناطق. ينظر: سيد أحمد زيني دحلان، الدرر السنية في الرد على الوهابية (اسطنبول: مكتبة مصطفى بابلي، 1950)، 20-24.

² طيب بن عبد الله البحركي، منزل الأوهام ومصباح الظلام في شرعية الاحتفال بمولد خير الأنام (العراق: على نفقة الاتحاد العلماء، 2014م) 9-10.

³ القرآنيون هي: جماعة تنادي بعدم الاحتجاج بالسنة في الأمور التشريعية، وسمّوا أنفسهم بأهل القرآن لاكتفائهم بأخذ الأحكام من القرآن وحده دون السنة. ينظر: خادم حسين إلهي بخش، القرآنيون وشبّهاتهم حَوْلَ السُّنَّة (د.ن: مكتبة صديق، 2000م)، 9.

2.1.3. مصادر الشيخ طيب البحر في تأليفاته الفقهية

استخدم الشيخ البحر كثيراً من المصادر الفقهية وغيرها، ولم يكن الشيخ يعتمد التقنية الحديثة فلم لم يكن يستعمل الحاسوب أو الانترنت بل كان يقتصر على المصادر اليدوية، والكتب المطبوعة، والمخطوطة الموجودة عنده في المكتبة العامة في بحركة، وهذه أهم المصادر المتعلقة بفقه المذاهب الأربعة، والكتب الفقهية العامة.

أولاً: مصادر المذهب الحنفي

1. فتاوى قاضيخان المشهور بالفتاوى الخانية، تأليف العلامة أبو المحاسن الحسن بن منصور المعروف بالقاضي خان (ت.592هـ).
2. العناية، تأليف العلامة أبي عبد الله محمد بن محمود ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابري (ت.786هـ)، وهو شرح الهداية لبرهان الدين المرغياني (ت.593هـ)، وهو من أمهات كتب فقه الحنفية.
3. فتح القدير، للشيخ كمال بن همام الحنفي السيواسي (ت.861هـ)، على شرح الهداية للشيخ أبي الحسن برهان الدين المرغياني (ت.593هـ) مع التكملة المسمى بنتائج الأفكار لكشف الرموز والأسرار للقاضي شمس الدين أحمد بن قودر المشهور بقاضي زاده (ت.988هـ).
4. ملتنقى الأبحر تأليف العلامة الشيخ إبراهيم بن محمد الحلبي (ت.956هـ).
5. المسلك المنقسط، تأليف العالم الشيخ ملا علي بن سلطان محمد الهروي القاري (ت.1014هـ).
6. الدر المختار تأليف الإمام محمد علاء الدين الحصكفي (ت.1088هـ)، وهو شرح على كتاب تنوير الأبصار لمحمد بن عبد الله الشهير بالخطيب التمرتاشي (ت.1004هـ)، مع حاشية ابن عابدين.

7. مجمع الأنهر تأليف القاضي عبد الرحمن شيخي زاده المعروف بداماد أفندي (ت.1078هـ)، وهو

شرح لكتاب ملتقى الأبحر للشيخ إبراهيم بن محمد الحلبي (ت.956هـ).

8. الدر المنتقى تأليف الإمام محمد علاء الدين الحصكفي (ت.1088هـ)، شرح لكتاب ملتقى

الأبحر للشيخ إبراهيم بن محمد الحلبي (ت.956هـ).

9. حاشية العلامة محمد أمين بن عمر ابن عابدين (ت.1252هـ)، على كتاب الدر المختار شرح

العلامة علاء الدين الحصكفي على كتاب تنوير الأبصار (ت.1088هـ) للشيخ شمس الدين

التمرتاشي الغزي الحنفي (ت.1004هـ).

ثانياً: مصادر المذهب المالكي

1. المدونة الكبرى، تأليف إمام دار الهجرة مالك بن أنس المدني (ت.179هـ).

2. الكافي، تأليف العلامة ابن عبد البر النمري المالكي (ت.463هـ).

3. شرح تنقيح الفصول في اختصار الحصول في الأصول كلاهما، للعلامة الأصولي أحمد بن إدريس

المالكي القراني (ت.648هـ).

4. الشرح الكبير، لأبي البركات السيد أحمد الدرديري (ت.1201هـ).

ثالثاً: مصادر المذهب الشافعي

1. الأم: تأليف الإمام محمد بن إدريس الشافعي الغزي (ت.204هـ).

2. النكت، تأليف العلامة أبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي (ت.476هـ).

3. الوسيط، تأليف العلامة حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت.505هـ).

4. البيان في فقه الإمام الشافعي، تأليف العلامة يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني

(ت.558هـ).

5. روضة الطالبين، تأليف العلامة الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت.676هـ).

6. المجموع، تأليف الإمام أبي زكريا يحيى النووي (ت. 676هـ)، هو شرح لكتاب المذهب للإمام أبي إسحاق الشيرازي (ت. 476هـ).

7. الإيضاح، تأليف العلامة الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت. 676هـ).

8. كفاية النبيه، تأليف العلامة الشيخ أحمد بن محمد الأنصاري الشهير بابن الرفعة (ت. 710هـ)، هو شرح لكتاب المذهب للإمام أبي إسحاق الشيرازي (ت. 476هـ).

9. عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، تأليف العلامة عمر بن علي الشهير بابن الملقن (ت. 804هـ).

10. النجم الوهاج، تأليف العلامة الشيخ محمد بن موسى الدميري (ت. 833هـ)، وهو شرح لكتاب المنهاج للإمام أبي زكريا يحيى النووي (ت. 676هـ).

11. فتاوى، تأليف العلامة أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي (ت. 676هـ).

12. روض الطالب، تأليف العلامة الشيخ إسماعيل أبي بكر الشهير بابن المقرئ (ت. 837هـ)، وشرحه أسنى المطالب للشيخ الإسلام قاضي زكريا الأنصاري (ت. 926هـ).

13. الحاوي للفتاوى، تأليف العالم الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ابن الشيخ الهمام الخضري السيوطي المصري (ت. 911هـ).

14. شرح المنهج، تأليف العلامة شيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري (ت. 926هـ)، مع حاشية الجمل عليها.

15. شرح التحرير، تأليف العلامة شيخ الإسلام قاضي أبي يحيى زكريا الأنصاري (ت. 926هـ)، مع حاشية الشرقاوي عليه.

16. فتاوى، تأليف العلامة شيخ الإسلام القاضي زكريا أبي يحيى الأنصاري (ت. 926هـ).

17. تحفة المحتاج، تأليف العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد الهيتمي الشهير بابن حجر الهيتمي (ت. 974هـ)، وهو شرح لكتاب المنهاج للإمام أبو زكريا يحيى النووي (ت. 676هـ)، ويعتمد الشيخ كثيراً على كتاب التحفة لأنه كالعمدة في المذهب الشافعي.
18. شرح المقدمة الحضرية، تأليف الإمام شهاب الدين أحمد بن محمد الشهير بابن حجر الهيتمي (ت. 974هـ).
19. فتح الجواد، تأليف العلامة أحمد بن محمد ابن الحجر الهيتمي (ت. 974هـ)، شرح لكتاب الإرشاد للعلامة إسماعيل بن أبي بكر المقرئ (ت. 837هـ).
20. الدر المنضود، تأليف العلامة أحمد بن محمد ابن الحجر الهيتمي (ت. 974هـ).
21. فتاوى، تأليف الإمام شهاب الدين أحمد بن محمد الهيتمي (ت. 974هـ)، المعروف بالفتاوى الفقهية الكبرى.
22. مغني محتاج إلى معرفة المعاني المنهاج، تأليف العلامة محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت. 977هـ)، وهو شرح لكتاب المنهاج للإمام أبي زكريا يحيى النووي (ت. 676هـ).
23. نهاية المحتاج، تأليف العلامة الإمام شمس الدين بن شهاب الدين الرملي المصري الشهير بالإمام الرملي (ت. 1004هـ)، وهو شرح لكتاب المنهاج للإمام أبي زكريا يحيى النووي.
24. حاشية البناني تأليف العلامة محمد بن حسن البناني (ت. 1194هـ)، على كتاب الجمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت. 771هـ).
25. حاشية إعانة الطالبين تأليف العلامة السيد أبي بكر بن محمد الدمياطي (ت. 1310هـ)، على شرح فتح المعين لزين الدين المليباري (ت. 938هـ).
26. بغية المسترشدين، تأليف العلامة القاضي عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت. 1320هـ).

27. جواهر الفتاوى، تأليف العالم مفتي الديار العراقية سابقاً عبد الكريم المدرّس (ت. 2005م).

رابعاً: مصادر المذهب الحنبلي

1. المغني، تأليف العالم الإمام موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت. 620هـ).
2. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف العالم أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني الشهير بابن تيمية (ت. 728هـ).
3. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على المذهب الإمام المبحل أحمد بن الحنبل، تأليف العلامة علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي (ت. 885هـ).
4. دليل الطالب لنيل المطالب، تأليف العلامة مرعي بن يوسف بن أبي بكر المقدسي الحنبلي (ت. 1033هـ).
5. كشف القناع عن متن الإقناع، تأليف العلامة منصور بن يونس الحنبلي المشهور بالإمام البهوتي (ت. 1051هـ).

6. مجموع الفتاوى، تأليف الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت. 2001م).

سادساً: المصادر الفقهية العامة

1. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف العلامة أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد الشهير بابن رشد الحفيد (ت. 595هـ).
2. الفقه على المذاهب الأربعة، تأليف الشيخ عبد الرحمن الجزيري (ت. 1360هـ).
3. الفتاوى لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية والعامة، تأليف شيخ الأزهر الأسبق محمود شلتوت (ت. 1383هـ).
4. أصول الأحكام، تأليف الدكتور حميد عبيد الكبيسي (ت. 2005م).

5. الجامع في الفقه الإسلامي المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية،

تأليف الشيخ عبد الكريم زيدان (ت.2014م).

6. الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور وهبة الزحيلي (ت.2015م).

7. المعاملات المالية المعاصرة، للدكتور وهبة الزحيلي (ت.2015م).

8. أسباب اختلاف الفقهاء في الأحكام الشرعية، للدكتور مصطفى الزلمي (ت.2016م).

9. موسوعة الفتوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، تأليف مجموعة من

المؤلفين بإشراف الشيخ علي الجمعة مفتي مصر الأسبق.

10. أحكام الميراث والوصية وحق الانتقال في الفقه الإسلامي المقارن والقانون، تأليف الدكتور

مصطفى الزلمي.

2.2. جهود الشيخ طيب البحركي في الفقه الإسلامي

2.2.1. جهود الشيخ طيب البحركي في مسائل العبادات

للشيخ جهود كثيرة في قضايا العبادات، منها رسائل مؤلفة في هذا الصدد تتعلق بالصلاة والصوم

والحجّ والزكاة وغيرها موزعة على ثلاثين رسالة من تأليفاته، وسبب كثرة تلك الرسائل هو كثرة المسائل

المعاصرة المتعلقة بالعبادات، واختلاف الفقهاء من المذاهب الأربعة فيها، مع ظهور الخلاف فيها في زماننا

وتشتت الآراء، وكثرة الأسئلة التي واجهت الشيخ البحركي في لجنة الإفتاء في قضايا العبادات.

في هذه الدراسة تمّ تقسيم هذه المسائل والقضايا إلى خمسة أقسام شملت مسائل الطّهارة، والصّلاة،

والجنائز، والصّوم، ثم الحج، والزكاة، وسيتم عرضها بالتفصيل فيما يأتي.

المسائل المتعلقة بالطهارة

1- (حكم نقض الوضوء بلمس المرأة الأجنبية والزوجة)¹

اختلف العلماء من أصحاب المذاهب وغيرهم في تفسير كلمة (لامستم) في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾² ففسر الحنفية معناها بالجماع، وعليه فلا ينقض الوضوء بلمس المرأة الأجنبية والزوجة، وفسرها علماء المالكية، والشافعية، والحنابلة في أحد قولين باللمس الحقيقي، أي: ينقض الوضوء بلمس المرأة الأجنبية والزوجة، ثم يذكر الشيخ البحرى الأدلة ويشرحها ويرجح مذهب الشافعية.³

لقد فصل الشيخ في هذه المسألة، فنقل قول الإمام أبي حنيفة وأتباعه واستدلواهم بقوله تعالى في الآية الكريمة: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾⁴، فيقول: "إلا أنه كُنِيَ بالملامسة عن الجماع لأنه مما يستهجن التصريح به كما كُنِيَ عنه في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾⁵ بالمس،⁶ ويأتي أيضاً باستدلواهم بما ورد: « أن النبي عليه السلام قَبَّلَ بعضَ نسائه ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »،⁷ والأحاديث الأخرى التي تدل على أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء، ثم أتى بأقوال أئمة المذاهب الثلاثة

¹ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 40 - 49.

² البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 40.

³ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 40.

⁴ المائدة، 6/5.

⁵ الأحزاب، 49/33.

⁶ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 40.

⁷ أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني البغدادي، سنن الدار قطني (القاهرة: دار المحاسن، 1966) 251/1 (رقم 495).

حيث قال: "وذهب الأئمة الثلاثة: إمام دار الهجرة مالك بن أنس، ومحمد بن إدريس إمام الشافعية، وأحمد بن حنبل، وغيرهم إلى أن المراد بـ ﴿أَوْ لَا مَسْتُمْ التَّسَاء﴾¹ اتصال بشرة أحدهما بالآخر بلا حائل، سواء كان بالجماع أو اليد أو بأي عضو كان، وحكم جميعهم بأن مس المرأة غير المحرم ينقض الوضوء، ولوا أنهم اختلفوا في بعض التفاصيل"² ثم يرد الشيخ على الأحناف، بأن الحديث الذي استدلوا به ضعيف الإسناد، ودعم ذلك بقول الزرقاني³: "واحتجوا بأحاديث ضعيفة لا حجة فيها، والحجة لنا أن العرب لا تعرف من الملامسة إلا لمس اليد"⁴ وكذلك الأحاديث الأخرى التي استدلوا بها، ولقد رجح الشيخ في هذا المسألة أن لمس المرأة الأجنبية والزوجة ينقض الوضوء، موافقاً في ذلك المذهب الشافعي، واعتماداً على الآية التي استدلوا بها.⁵

2- (المسح على الخفين والجورين والعمامة).⁶

من المسائل التي اختلفت في شروطها علماء المذاهب مع حكمهم بجوازه هي مسألة المسح على الخفين والجورين والعمامة التي رخصها الله للمسلمين كالتمسح على الجبائر والتميم، فلذا عزم

¹ المائدة، 6/5.

² البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 43.

³ محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي، ولد سنة 1055هـ بالقاهرة نسبته لزرقان قرية في مصر، عالم ومحدث في الحديث وفقه أصولي ومتصوف من أعلام مذهب الإمام المالكي، وله تصنيفات كثيرة منها: أجهج المسالك بشرح موطأ الإمام مالك، وإشراق مصابيح السير الحمديّة بمزج أسرار المواهب اللدنية، توفي سنة 1122هـ. ينظر: أحمد محرم الشيخ ناجي، الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين (القاهرة: دار الإمام الرازي، د.ت) 282.

⁴ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، أجهج المسالك بشرح موطأ الإمام مالك (د.م، مكتبة مصطفى باي، 1383هـ)، 132/1-133.

⁵ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 46.

⁶ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 49 - 59.

الشيخ على الكتابة فيها وبيان الاختلاف والرأي الراجح في المسألة ، فيقول: "ونحن بقدر طاقتنا نبذل الجهد في عرض الآراء الواردة فيه مع أدلتها ومع بيان الضعيف والقوي منها"،¹ وهذه المسألة تحتوي ثلاثة أحكام وهي: المسح على الخفين، والجوربين، والعمامة، واستدل الشيخ في كل من هذه المسائل الثلاثة بالأحاديث النبوية، فيقول الشيخ: "إن هذا المسح ليس منصوصاً عليه في الكتاب المجيد، ولكنه ثابت بالسنة النبوية المطهرة".²

استدلَّ الشيخ بالسنة، واستدلَّ للمسح على الخفين بحديث: "أَنَّهُ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ"،³ وبَيَّنَّ عدم وجود اختلاف في جواز المسح عليهما. وبعد بيان المسح على الخفين شرع في بيان المسح على الجوربين، حيث حكم بجوازه مع بعض الشروط المذكورة في المذاهب، فعند الحنفية، لا يجوز المسح على الجوربين إلا أن يكونا مجلدين، وقويين يمكن متابعة المشي عليهما⁴، والمالكية اشترطوا أن يكونا قويين، وأن يكون الجورب مغلقاً بالجلد حتى يصير خفاً⁵، وعند الشافعية: يشترط ابتداء لبسهما بعد كمال الطهارة، وأن يكون ساترين محل الفرض، وأن يكونا مما يمكن تتابع المشي عليهما،⁶ والحنابلة: كمذهب الشافعية بزيادة كونه قوياً يمكن تتابع المشي فيه.⁷

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 49.

² البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 49.

³ البخاري، "وضوء" (رقم 202)؛ مسلم "طهارة" 274.

⁴ محمد بن واحد بن الهمام، فتح القدير على الهداية (بيروت: دار صادر، 1381)، 180/1.

⁵ أبو البركات السيد أحمد الدرديري، الشرح الكبير (القاهرة: عيسى باي، د.ت)، 141/1.

⁶ إبراهيم بن محمد الباجوري، حاشية الباجوري على فتح القريب (القاهرة: مصطفى باي، 1343هـ)، 81/1.

⁷ موفق الدين عبد الله بن القدامة المقدسي، المغني (بيروت: دار الفكر، 1405هـ)، 181/1.

وفي حكم الجوارب الرقيقة التي يلبسها الناس في عصرنا الحاضر يقول: "إن الجوارب الرقاق التي نلبسها في عصرنا الحاضر لا يجوز المسح عليها ولم يذهب إلى الجواز من العلماء من يعتد به"،¹ ثم يأتي بمسألة المسح على العمامة بدون مسح بعض الرأس، ويبين عدم جوازها بدليل حديث: «أنه ﷺ مسح على ناصيته وعمامته»،² ويستدل الشيخ بهذا القول. ثم يرد على الذين يستدلون بما ورد: «أن النبي عليه السلام تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ»،³ وينقل قول أبي سليمان الخطابي: ⁴ "فرض الله مسح الرأس، بالآية الكريمة ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾"⁵ وحديث العمامة محتمل للتأويل فلا يترك المتيقن للمحتمل".⁶

رجح الشيخ في هذا المسائل الثلاثة: جواز المسح على الخفين، وجواز المسح على الجوربين بشروط، وعدم جواز المسح على العمامة بدون مسح بعض الرأس .

المسائل المتعلقة بالصلاة

1- (أحكام النية والتلفظ بها).⁷

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 49.

² مسلم، "طهارة" 274.

³ الترمذي، "الطهارة" 75 (رقم 100).

⁴ أبو سليمان محمد بن محمد بن خطاب البستي الشافعي، ولد سنة 319هـ في أفغانستان، محدث وفقه، وعالم من كبار علماء الشافعية، ارتحل إلى بغداد، وبصرة، ومكة، وما وراء النهر لطلب العلم حتى صار فقيهاً في مذهب الشافعية، وصنف تصانيف كثيرة منهم: غريب الحديث، ومعالم السنن شرح سنن أبي داود، وبيان إعجاز القرآن، توفي سنة 388هـ. ينظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 282/3.

⁵ المائدة، 6/5.

⁶ محمد عبد الرحمن الأعظم المباركفوري، تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي (الهند: طبعة حجر، 1343)، 105/1.

⁷ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 36-39.

يذكر الشيخ رحمه الله تعالى في هذه الرسالة مسائل متعلقة بالنية من وجوبها والتلفظ بها ، فيبدأ الرسالة بقوله : (أيها الأخ الكريم المكلف بالعبادات)، ثم يذكر حكم النية عند الأئمة الشافعية، ثم يستدل بآية في وجوبها في الصلاة، ويربط تلك الآية بقاعدة أصولية، ثم يأتي الشيخ بقول الفقهاء وبيان حججهم في وجوب النية، ولا يذكر الحكم في المذاهب الأخرى، بل يقتصر فقط على المذهب الشافعي، فيذكر اختلاف فقهاء الشافعية في حكم التلفظ بالنية والترجيح فيها، ويذكر قولاً عند الأئمة الحنابلة تأييداً لما ذكره.¹

ويستدل الشيخ في وجوب التلفظ بالنية، بقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾²، ثم يربط الآية بقاعدة من قواعد أصول الفقه: (الأمر للوجوب حقيقة ما لم يصرفه دليل إلى المعاني الأخرى المجازية)³، وبعدها يستدل بسنة رسول الله ﷺ وهو قوله: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»⁴ ثم يشرح الحديث فيقول: "أي: لا أعمال ولا صحة لها إلا بمصاحبة النية"⁵، وبعد شرح الآية والحديث والقاعدة، يأتي الشيخ بقول المخالف لمذهب الشافعية، أي: من يقولون: إن تلفظ النية واجب في الصلاة، وهو قول أبي عبد الله الزبيري⁶ حيث يقول: "النية اعتقادنا بالقلب والذكر باللسان

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 36-39.

² البينة، 5/98.

³ علي بن عبد الكافي السبكي، الإجماع في شرح المنهاج (بيروت: دار الكتب العلمية، 1404)، 2/22.

⁴ البخاري، "بدء الوحي" 1 (1).

⁵ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 36.

⁶ أبو عبد الله الزبيري بن أحمد بن سليمان، من أحفاد الصحابي الجليل زبير بن العوام، علامة كبير في فقه الإمام الشافعي، وله تصانيف كثيرة في الفقه منها: الشافي، ووفيات الأعيان، والنية، توفي سنة 317هـ بالبصرة. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 57/15.

ليظهر بلسانه ما اعتقد في قلبه"،¹ فيردُّ الشيخ البحركي بقوله: "وهذا المذهب وإن كان ضعيفاً إلا أن مراعاته أحوط،² استناداً لقاعدة أصولية هي: (أن العبادة إذا صحت على جميع الأقوال والمذاهب أقرب إلى القبول والإجابة مما اختلفت الآراء في صحتها، ولو كان بعضها ضعيفاً)،³ ويستدل أيضاً بقول آخر من مذهب الحنابلة، وهو قول ابن رجب الحنبلي:⁴ (ومعنى النية القصد ومحلها القلب، وإن رفض بما نواه كان تأكيداً).⁵

رَّجَحَ الشيخ في الختام: وجوب النية وسنية التلفظ بها حيث، قال: "لم نعثر على دليل يدل على قبح التلفظ بالمنوي به، ولم نطلع على رأي أحد العلماء السالفين -رحمهم الله- على ذلك ولم يصدر في أيِّ كتاب معتمد إنكار التلفظ المذكور".⁶

2- (تحفة الإخوان في بعض أحكام الإقامة والأذان).⁷

سبب تأليف هذه المسألة هو ما يقوله الشيخ البحركي بعد المقدمة: "فلقد جال في خاطري أن أكتب سطوراً على وريقات مما لها علاقة ببعض الأحكام المتعلقة بالأذان والإقامة، فلبيت". ثم يذكر

¹ القاضي أبو الحسن بن علي الماوردي، الحاوي الكبير على مختصر المزني (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ) 92/1.

² البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 37.

³ علي بن عبد الكافي السبكي، شرح جمع الجوامع (القاهرة: مكتبة مصطفى باي، 1358هـ)، 302/2.

⁴ الإمام الحافظ العلامة زين الدين بن عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، الشهير بابن رجب الحنبلي، ولد سنة 736هـ، حافظ في الحديث، وفقهه، وله تصانيف كثيرة منها: المغني، والقواعد الفقهية، توفي سنة 795هـ بدمشق. ينظر: شهاب الدين، أحمد ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (حيدر آباد دكن: دائرة المعارف العثمانية، 1972)، 108/3.

⁵ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 37.

⁶ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 37.

⁷ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 49-59.

الشيخ البحركي في هذا المسألة فضائل الأذان والإقامة بعد حكمة مشروعيتها، وحكمهما بين الوجوب والندب في المذاهب الأربعة، ثم يذكر الشيخ فضل الصلاة على الرسول ﷺ بعد الأذان جهراً وسراً، ويهتم بإبداء فضل الصلاة بعد الأذان والإقامة وفضل الدعاء بعدهما، ثم يرد الشيخ على الجماعة القائلين: بأن الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان والإقامة لا أصل لها في السنة وأقوال الفقهاء، ويتطرق إلى بيان حكم الأذان بالتسجيلات الصوتية، أي: الأذان الكتروني.¹

يستدل الشيخ البحركي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان والإقامة بقول النبي ﷺ: «إذا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»،² سراً أو جهراً، ثم بأقوال فقهاء المذاهب من المتقدمين والمعاصرين، فمن المتأخرين: يستدل بنقل عن حاشية الشيخ الشبراملسي³ على قول النبي ﷺ: (إذا سمعتم النداء.. إلخ) حيث يقول: "أن يصلي ويسلم"،⁴ وثم يذكر الشيخ شرائط المؤذن بقوله: "عاقل، وذكر، ومميز، وأهلاً للعبادة" وما يؤخذ من هذه الشروط، أي: حكم الأذان الإلكتروني، وأخذ بقول الدكتور وهبة الزحيلي، في قوله: "يستحب لكل من المؤذن والسامع أن يصلي على النبي ﷺ"،⁵ ثم بعدما ذكر الأدلة يرد على المعارضين على هذا القول.

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 49.

² مسلم، "الصلاة" 384.

³ أبو ضياء علي بن علي نور الدين الشبراملسي الشافعي، ولد بشبراملس سنة 997هـ، عالم وفقه في مذهب الإمام الشافعي، وله تصنيفات معتمدة في فقه المذهب الشافعي، منها: حاشية الشبراملسي على شرح النهاية المحتاج، توفي سنة 1087هـ. ينظر: محمد بن عبد الباقي الحنبلي الدمشقي، مشيخة أبي المواهب الحنبلي (دمشق: دار الفكر، 1990)، 16.

⁴ نور الدين الشبراملسي، حاشية شبراملسي على النهاية المحتاج (مصر: المطبعة مصطفى باي، 1357)، 404/1.

⁵ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (دمشق: دار الفكر، 1996م)، 691/1.

يرجح الشيخ في هذه الرسالة: سنية الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان والإقامة سراً أو جهرًا استدلالاً بالأدلة في المسألة وأقوال العلماء، والثاني: الأذان الإلكتروني، لا يصحّ حتى في حالة عدم وجود المؤذن، لعدم تحقق شروط صحة الأذان.¹

3- أربعة رسائل في الجمعة وأذانها، وكيفية أدائها

رسالة (الأذان المبدع ظهر يوم الجمعة بأمر الخليفة عثمان بن عفان)،² ورسالة (عجالة متواضعة في بعض أحكام الجمعة وأذانها)،³ ورسالة (بيان حكم إقامة الصلاة الجمعة في الصحاري والبوادي)،⁴ ورسالة (كيفية الصلاة في اليوم السعيد حينما تتفق الجمعة والعيد):⁵ إِنَّ لِلْجُمُعَةِ فضائل كثيرة كما قال الرسول ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ»⁶، فلذلك شرع فيها الخطبة، وينبغي على كل مسلم أداء تلك العبادة، ثم للخطبة أركان وأحكام وأذان، واختلف العلماء في شروط صحتها، فيشرع الشيخ ببيان اختلاف العلماء في أركان الخطبة، ثم يشرع في حكم الأذنين، أي: أذان الجمعة والأذان ظهر يوم الجمعة الذي كان بأمر من الخليفة عثمان بن عفان، وبسبب وباء كورونا وجدت جماعة تقوم بأداء الخطبة في الصحاري والبوادي، وذكر أيضاً حكم صلاة الجمعة إذا اتفقت مع يوم العيد فذكر حكم كل ذلك في هذه الرسائل الآنف ذكرها.

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 53.

² البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 25 - 29.

³ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 74 - 91.

⁴ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 92 - 95.

⁵ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 114 - 129.

⁶ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، مح. محمد محي الدين (بيروت: مكتبة العصرية، د.ت)،

"تفريع أبواب الجمعة" 208 (رقم 1046).

يشرع الشيخ في الرسالة الأولى ويتكلم عن حكم الأذنين في يوم الجمعة بأمر الخليفة الراشد عثمان بن عفان، فيستدل بجوازه بالحديث النبوي: «كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ، وَكَثُرَ النَّاسُ، زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الرَّوَّاءِ»¹، فيدل هذا الحديث على جوازه، وعمل الخلفاء الراشدين حجة كما يقول ابن قيم الجوزية:² "فالسنة ما كان ثابتاً عن النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو سنة الخلفاء الراشدين"³، ويستدل أيضاً بالإجماع السكوتي للصحابة، وهذا الإجماع وقع حينما شرع هذا الأذان، ثم يرد على المعارضين من هؤلاء الذين يقولون: إنها بدعة ضلالة، ثم ينبه المؤذن بالمحافظة على أوقات أذان الخطبة، أي: لا يقدم وقت الأذان الأول.

في الرسالة الثانية يكرر هذه المسألة تفصيلاً، ثم يشرع في بعض شروط صحة الخطبة للخطيب والمحاضرين، وشروط الخطبة مما اختلفت المذاهب فيها، مثل: مسائل (عدد المقيمين للخطبة، وتعدد الجمعة).

¹ البخاري، "جمعة" 21 (رقم 912).

² أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي الحنبلي، المعروف بابن قيم الجوزية، ولد سنة 691هـ، عالم، ومحدث، ومجتهد في المذهب الحنبلي، وله تصنيفات كثيرة، منها: الروح، ومدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، أحكام أهل الذمة، توفي الجوزية سنة 751هـ. ينظر: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، مح. الأرناؤوط (بيروت: دار إحياء التراث، 2000)، 195/2.

³ شمس الدين محمد، ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (القاهرة: مطبعة الأزهرية المصرية، 1382)، 442/1.

في الرسالة الثالثة يفصل الشيخ في أقوال المذاهب في إقامة صلاة الجمعة في الصحاري والبادي، ويخلص إلى عدم جواز إقامة الصلاة فيها، فيقول: "إن أحداً من علماء المذاهب وغيرهم لم يذهب إلى جواز إقامة صلاة الجمعة في الصحاري والبادي".

في الرسالة الرابعة يتحدث الشيخ عن صلاة الجمعة إذا اتفقت مع صلاة العيد في يوم واحد، فيقسم هذه المسألة إلى قسمين بعد بيان الاختلاف فيها في المذاهب الأربعة، فيقول: "إن صلاة الجمعة واجبة على أهل المدينة ولو صلوا العيد إذ تغني هذه عن تلك، لأنها واجبة والعيد سنة"، واستدل بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾¹، لكنها غير واجبة على أهل السواد إذا صلوا العيد استدلالاً بحديث: « شَهِدْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ »²، ويستدل أيضاً بنص قول الإمام النووي: "وإن اتفق يوم عيد ويوم جمعة فحضر أهل السواد، فصلوا العيد، جاز أن ينصرفوا ويتركوا الجمعة"³.

رجَّح في هذه الرسائل الأربعة: أن الأذان المبدع ظهر يوم الجمعة بأمر الخليفة عثمان بن عفان سنة، وليس بدعة، وأن الإجماع السكوتي (حجة)، وأن عدد المقيمين إذا قلَّ عن الأربعين لا تجوز الخطبة

¹ الجمعة، 9/62.

² البخاري، "الأضاحي" 16 (رقم 5572).

³ البحرقي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 75-91 - 114 - 129.

في مذهب الإمام الشافعي، وأن تعدد الجمعة جائز، وأن إقامة الخطبة في الصحاري والبوادي لا تجوز، وأن صلاة الجمعة على أهل المدينة عندما تتفق الجمعة مع العيد تجب إقامتها على أهل المدينة لا البدو.¹

4- ثلاثة رسائل في بعض أحكام الجمع والقصر

رسالة (مذكرة أهل العصر لبعض الأحكام الجمع والقصر)،² ورسالة (خدمة أهل العصر بتحديد مسافة الجمع والقصر)،³ ورسالة (حكم جمع صلاتين مكتوبين بسبب المطر):⁴ فمن الرخص التي رخصها الله سبحانه وتعالى للمسلمين هو الجمع والقصر في الصلاة، فاختلف العلماء في تحديد مسافة القصر والجمع، ومع ذلك وجدت جماعة يتساهلون بتحديد مسافة الجمع والقصر، وكذلك في الأسباب التي ترخص الجمع والقصر، فيجمعون الصلاة بسبب نزول المطر مع عدم تحقق شروطها المعتبرة، فكتب الشيخ فيها ثلاثة رسائل اثنتان منها في موضوع تحديد المسافة التي يستطيع فيها المصلي القصر والجمع، والرسالة الثالثة في أحكام الجمع بين صلاتين مكتوبتين بسبب نزول المطر، فيأتي بالأحاديث المتعلقة بالجمع والقصر في الصلاة، وكذلك أقوال العلماء في تحديد المسافة التي يجوز فيها القصر والجمع.

في الرسالتين الأولتين تكلم في تحديد مسافة القصر والجمع ويستدل الشيخ أولاً بجواز القصر بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾،⁵ وبعد استدلاله بالقرآن يستدل بالسنة المطهرة بحديث: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ

¹ أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي، مجموع شرح المذهب، مح. محمد حسين العقبي (القاهرة: مطبعة العاصمة، د.ت) 160/4.

² البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 101 - 115.

³ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 116 - 135.

⁴ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 96 - 103.

⁵ النساء، 101/4.

صلى ركعتين»¹، ثم يتكلم على اختلاف العلماء في تحديد مسافة القصر والجمع؛ لأن الرواية فيها تردد بين الميل والفرسخ، ويعتمد الشيخ على قول الإمام النووي: "أنه لا يجوز القصر إلا بعد ثلاثة أميال"، بعد بيان الاختلاف وترجيح القول المعتمد، ويرد على المتساهلين ممن يقصرون الصلاة ويجمعون بلا اعتماد على الشروط المعتبرة، بقول الجمهور: "لا يجوز القصر إلا في سفر يبلغ مرحلتين"²، وفي الرسالة الثالثة يشرع الشيخ ببيان الأحكام المتعلقة بالجمع وقصر الصلاة بسبب المطر ويستدل بجوازه بحديث: « أن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صلى الظهرَ والعصرَ جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً، في غيرِ خوفٍ، ولا سَفَرٍ »³، ويذكر اختلاف المذاهب الفقهية في جواز الجمع في الصلاة وعدمه عند الحنفية، ثم يذكر الشرائط التي يجوز فيها الجمع عند نزول المطر مثل: (وجود المطر في أول الصلاتين وعند التحلل من الأولى بصورة صريحة وواضحة، وأن يكون منزل المصلي الجامع للصلاتين بعيداً عن المسجد ويتأذي بالمطر في الطريق أذية لا تطاق) وهذه الشروط المذكورة مأخوذة من سنة النبي ﷺ لأن مسجده ﷺ كان بلا سقف، وكان رسول الله ﷺ يسجد أحياناً بعد نزول المطر وآثار الطين على جبهة الشريفة⁴، ثم يردّ على من يعتمد جواز جمع الصلّة بسبب نزول المطر تساهلاً بدليل عدم وجود الشروط⁵.

رجح الشيخ في تلك المسائل: عدم صحة قصر الصلاة إذا كانت المسافة أقل من (82) كيلو متر موافقة لمذهب الشافعية، وجواز القصر في السفر الطويل إذا تجاوزت مسافة السفر ثلاثة أميال، ومنع

¹ مسلم، "كتاب صلاة المسافرين وقصرها"، 619.

² أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (بيروت: دار الكتب العلمية، 1349) 200/5.

³ مسلم، "صلاة المسافرين وقصرها"، 49.

⁴ البخاري، "فضل ليلة القدر"، 2 (رقم 2016).

⁵ البحرى، مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 100.

الجمع بين الصلاتين بسبب نزول المطر، لتوفر وسائل الراحة في عصرنا وزوال المشقة التي كانت تحصل في العصور الفائتة.

5- رسالة (رحمة الفاطر الحكيم في بعض أحكام بسم الله الرحمن الرحيم).¹

اختلف الفقهاء المجتهدون في حكم أول آية من آيات القرآن المجيد وهي (بسم الله الرحمن الرحيم)، هل هي آية من سورة الفاتحة ومن بقية سور القرآن أم لا؟ فيشرع الشيخ البحراني ببيان أقوال المذاهب في حكم بسم الله الرحمن الرحيم ، ثم يأتي باستدلال المذاهب ومناقشة الأدلة بين المذاهب، ثم يأتي الشيخ بحكم الاقتداء بإمام لا يجهر بـ(بسم الله الرحمن الرحيم) في مذهب الإمام الشافعي.

في هذا المسألة يذكر الشيخ رحمه الله من أقوال المذاهب الأربعة وحججهم من القرآن والسنة، فيبدأ أولاً بقول الأحناف في حكم بسم الله الرحمن الرحيم، فيقول: "فإن هؤلاء الأعلام ذهبوا إلى أن البسملة ليست آية، لا من الفاتحة، ولا من غيرها من بقية سور القرآن الكريم"²، وقال: (واحتج سادتنا الحنفية بكثير من الأحاديث)³، ثم يذكر الأحاديث التي احتج بها الأحناف فمنها الحديث القدسي: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبي ما سأل، فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله تعالى: حمدي عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: أثني عليّ عبدي»⁴، ثم يرد على قول الأحناف بأنه جاء ذكر البسملة في حديث: «فإذا قال العبد: بسم الله الرحمن الرحيم، يقول

¹ البحراني، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 17 - 48.

² محمد علاء الدين الحصكفي، الدر المختار على تنوير الأبصار (د.م: المطبعة العثمانية، 1327)، 457/1.

³ البحراني، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 19.

⁴ مسلم، "الصلاة"، 395.

الله عزوجل: ذكرني عدي»،¹ ويذكر لطيفة في هذا المسألة بين الشيخ أبي إسحاق الكندي وزير السلطان السلجوقي،² وإمام الحرمين³ حيث يقول: "كتب الشيخ أبو إسحاق إلى إمام الحرمين: سمعت أنك زدت في القراءة سطرًا، ونقصت من الإقامة سطرًا، فدع هذه العادة، وضن قلبي عن الإعادة، والسلام، فأجابه إمام الحرمين بكتابة ما يلي: أمر الله المتعال أولى بالامتثال، وسنة الرسول أولى بالقبول، وقد صحَّ أنه عليه الصلاة والسلام قرأ البسملة فجهر، ثم أقام وأوتر"،⁴ ثم ذكر قول المالكية مع بيان حجتهم حيث قال: "ذهبت المالكية إلى أن البسملة ليست آية من الفاتحة ولا في شيء من سور القرآن الكريم كما أنها ليست آية مستقلة وإنما كتبت في أوائل السور للتبرك"،⁵ ثم يذكر استدلالهم بحديث أنس بن مالك قال: «صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم لا في أول القراءة ولا في آخرها»،⁶ ثم يرد على حجتهم بأن هذا الحديث متأول كما يقول الإمام الشافعي: "يعني يبدؤون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، لا يعني أنهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم"،⁷ ولا يفصل في ذكر أقوال الأحناف في الموضوع بسبب كثرتها، ويقول في حكم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الفاتحة في مذهب

¹ الدارقطني، 312/1 (رقم 1189).

² لم يقف الباحث على ترجمته، سوى أنه كان وزيراً للسلطان السلجوقي. ينظر: عبد الرحمن بن محمد الحضرمي، بغية المسترشدين (القاهرة: مصطفى باي، 1952)، 41.

³ إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الشافعي الأشعري، ولد سنة 419هـ في جوين من نواحي نيسابور، إمام خراسان والعراق المعروف بإمام الحرمين، له تصنيفات كثيرة من أشهرها: نهاية المطلب في دراية المذهب، وورقات، البرهان، توفى الإمام الحرمين في سنة 478هـ. ينظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 173/5.

⁴ الحضرمي، بغية المسترشدين، 41.

⁵ أنس بن مالك، المدونة الكبرى (بيروت: دار صادر، 2005)، 46/1.

⁶ أحمد بن عبد الرحمن النسائي، سنن النسائي (بيروت: دار إحياء تراث العربي، د.ت) "الافتتاح" 20 (رقم 903).

⁷ محمد بن إدريس الشافعي، الأم (بيروت: دار المعرفة، 1393)، 305/1.

الإمام الشافعي، اعتماداً على قول الإمام النووي حيث قال: "مذهبنا استحباب الجهر بالبسملة حيث يجهر بالقراءة في الفاتحة والسور جميعاً، هذا قول أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء والقراء".¹

ورجح الشيخ أن بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة ومن بقية السور سوى سورة التوبة، بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾²، فالمقصود بالسبع المثاني سورة الفاتحة، ورجح أيضاً أن الجهر بالبسملة سنة.

6- رسالة (سنة الرواتب القبلية لصلاة الجمعة)³ ورسالة (شمامة نسيم العطر في حكم القبلية

لصلاة العصر)⁴

اختلف الفقهاء قديماً وحديثاً في النافلة القبلية لصلاة الجمعة، هل هي سنة راتبة كراتبة الظهر أم لا؟ فذهب إلى هذا فريق وإلى ذاك فريق آخر، وفي عصرنا الحاضر تجدد الخلاف، واشتد الشقاق بين الفريقين، وأيضاً ظهر اختلاف من طرف بعض الإخوان في حكم سنة الرواتب القبلية لصلاة العصر، كما يقول الشيخ البحرقي: "لقد شاهدت على شاشة جهاز التلفاز في إحدى القنوات الخليجية شخصاً مشكلاً في زي علماء الدين، كان يبحث عن السنة القبلية لصلاة العصر، فيقول ملء فيه: "ليست لصلاة العصر سنة قبلية، فمن أراد أن يصلي سنة مطلقة قبل صلاة العصر لا بأس به، ولكن لا يجوز أن يصلي

¹ النووي، مجموع شرح المذهب، 3/299-300.

² الحجر، 87/15.

³ البحرقي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 29 - 35.

⁴ البحرقي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 68 - 77.

بنية قبلية العصر"،¹ فلذلك كتب الشيخ رسالتين في الرد على استدلالاتهم الضعيفة لكي لا ينخدع المسلمون بهم.

في الرسالة الأولى يأتي الشيخ باستدلال المعارضين أولاً، وهو قول ابن قيم الجوزية،² حيث يقول: "إن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ بلالاً من الأذان شرع في الخطبة، ولم يقرأ أحدٌ يركع ركعتين البتة، وهذه الظاهرة بظاهرها تدل على أن الجمعة كالعيد، لا سنة لها قبلها وعلى هذا الحكم تدل السنة النبوية، فإن النبي ﷺ كان يخرج من بيته فإذا رقى المنبر أخذ بلالاً في أذان الجمعة، فإذا أكمله أخذ النبي ﷺ في الخطبة من غير فصل، فإذا متى كانوا يصلون قبلية الجمعة"،³ ثم يرد عليهم بقوله: ⁴ "ومن المحتمل أيضاً أن يكون الرسول ﷺ كان يصلي الراتبة قبلية للجمعة مع البعدية لها في بيته بعدما يرجع من صلاة الجمعة، كما يقول الرسول ﷺ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»،⁵ ويستدل الشيخ أيضاً بحديث آخر عن أبي هريرة وجابر قالوا: «جاء سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ. قَالَ: لَا. قَالَ: فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»،⁶ ويرد عليهم أيضاً بقاعدة أصولية وهي: "إنَّ وقائع الأحوال إن تطرَّق إليها الاحتمال سَقَطَتْ من الاستدلال"،⁷ والحاجة إلى اعتبار هذه

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 68.

² سبقت ترجمته.

³ شمس الدين بن محمد ابن قيم الجوزية، زاد المعاد (مصر: المطبعة الزهرية المصرية، 1328)، 441/11.

⁴ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 30.

⁵ البخاري، "الجمعة"، 13 (رقم 1187).

⁶ أحمد بن إدريس القرافي، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول كلاهما (بيروت: دار الفكر، 1393)، 186.

⁷ الحجر، 87/15.

الاحتمالات ماسئة، وفي الرسالة الثانية يأتي الشيخ أولاً بقول مفتي الخليج،¹ ويرد عليه ويقول: إن قوله ﷺ: «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً»² فيه ضعف ولا يحتج به، ثم يردُّ قوله بقول النبي ﷺ: «بين كل أذانين صلاة»³ ويأتي أيضاً بكثير من الأحاديث التي تدل على سنية قبلية صلاة العصر، ويقول الشيخ بعد إكمال شرحه للأحاديث النبوية، "فإذاً لا يليق بأمثالك أن يتركها نهائياً بفتوى من جاهل متزي بزي العلماء".⁴

رجح الشيخ رحمه الله في هاتين الرسالتين: سنية قبلية لصلاة الجمعة ونفي كونها بدعة، وسنية

القبلية لصلاة العصر.

7- رسالة (تشرية وسنية صلاة التراويح وكيفية أدائها)،⁵ ورسالة (سنية صلاة التسبيح وفضلها).⁶

لا يوجد اختلاف بين الفقهاء على سنية صلاة التراويح، لكن الاختلاف في كيفية أدائها من حيث عدد ركعاتها، فمنهم من قال: بأنها ثمانية ركعات، ومنهم من قال: بأنها عشرون ركعة، فذكر الشيخ الأدلة التي تتعلق بسنية صلاة التراويح، واستدل في الرسالة الأولى لسنية صلاة التراويح من حيث عدد ركعاتها وهي ثمانية ركعات بحديث: «أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبِي بَنْ كَعْبٍ وَثَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ»،⁷

¹ هو عبد العزيز آل الشيخ، سبقته ترجمته.

² أبو داود، "الصلاة"، 5 (رقم 1271).

³ البخاري، "أذان" 15 (رقم 627).

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 76.

⁵ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 59 - 69.

⁶ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 70 - 78.

⁷ أنس بن مالك، الموطأ (بيروت: دار إحياء تراث العربي، 1985)، "الصلاة في رمضان"، 251.

وهو قول المالكية، ثم أتى بعده بدليل آخر على أنه سنينة صلاة التراويح عشرون ركعة بحديث: «كان النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رَمَضَانَ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً»¹، ثم يقول الجمهور "إنه عشرون ركعة بعشر تسليمات، وذلك خمس ترويجات كل ترويجة أربع ركعات غير الوتر، وهو ثلاث ركعات"²، وفي الرسالة الثانية دلت لسنينة صلاة التسابيح بقول رسول الله ﷺ: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّاهُ أَلَا أُعْطِيكَ أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أَحْبُوكَ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ قَدِيمُهُ وَحَدِيثُهُ خَطَأُهُ وَعَمْدُهُ صَغِيرُهُ وَكَبِيرُهُ ... الحديث»³، وعرض قول ابن الجوزي حيث قال: "إن هذا الحديث موضوع، ثم يرد عليه مستنداً لقول ابن حجر العسقلاني:⁴ "أساء ابن الجوزي بذكر هذا الحديث في الموضوعات".⁵

رجح الشيخ في هاتين الرسالتين: سنينة صلاة التراويح من حيث عدد ركعاتها (ثمانية، أو عشرون ركعة)، وكلاهما وارد في السنة، فيجوز العمل بأيهما، لكن الثاني أولى، وأن صلاة التسابيح سنة.

¹ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، سنن الكبرى، مح. عبد الله التركي (القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، 2011)، 329/5 (رقم 4679).

² شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني، إرشاد الساري شرح صحيح البخاري (مصر: المطبعة ميمنية، 1313)، 415/3.

³ أبو داود، سنن، "الصلاة" 5 (رقم 1279).

⁴ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الكنايني الشافعي، ولد سنة 773هـ بالفسطاط، عالم في الحديث، له تصنيفات كثيرة من أشهرها: فتح الباري شرح صحيح البخاري، الإصابة في تمييز الصحابة، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر، توفي سنة 852هـ. ينظر: جلال الدين السيوطي، ذيل طبقات (بيروت: دار كتب العلمية، 1998)، 251.

⁵ محمد أشرف عظيم آبادي، عون المعبود في شرح سنن أبي داود (دلهي: مطبعة هند، 1382)، 499/1-500.

8- رسالة (حسم الشقاق والجدال في حكم الصلاة في الأحذية والنعال)،¹ ورسالة (التحرير

الأساسي في حكم الصلاة على الكراسي).²

وجد في زماننا أناس اتَّبَعُوا الفتاوى الباطلة الشاذة المخالفة لما عليه السواد الأعظم من الأمة الإسلامية، فلا يلتفتون إلى أقوال الفقهاء من السلف الصالحين، ولا يلاحظون قول الرسول ﷺ: «إن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار»،³ وخاصة في مسائل العبادات من صلاة وصوم لا يهتمون بقول العلماء ويتساهلون في بعض الأمور مثل: الصلاة بالنعال والأحذية، ويصلون على الكراسي، فبين الشيخ أقوال العلماء في هذه القضايا، وأُيِّد ذلك بالأدلة.

واستدلَّ الشيخ في الرسالة الأولى لجواز الصلاة بالنعال والأحذية بحديث عمرو بن شعيب قال: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً، ومتنعلاً»،⁴ فيدل على جواز الصلاة بالنعال والأحذية، لكن العلماء أوجبوا شروطاً للصلاة بالنعال، وهي كما يقول الإمام النووي: "إذا أصابت أسفل الخف أو النعل نجاسة رطبة فدلكه بالأرض فأزال عينها نظر إن دلكتها وهي رطبة لم يجزئه ذلك، ولا تجوز الصلاة فيه بلا خلاف"،⁵ ومع هذا نقل قول الجمهور وهو: "وقد جرت الأمة سلفاً وخلفاً على نزعها في الصلاة، والاتباع في هذا أحسن"،⁶ وهو يدل على جواز الصلاة بالنعال لكن نزعها أحسن،⁷ وفي الرسالة الثانية استدل

¹ البهركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 136-146.

² البهركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 147-151.

³ الترمذي، "الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" 6 (رقم 2167).

⁴ أبو داود، سنن، "الصلاة" 91 (رقم 653).

⁵ النووي، مجموع شرح المذهب، 606/1.

⁶ النووي، مجموع شرح المذهب، 606/1.

⁷ شيخ منصور علي ناصف، غاية المأمول شرح تاج الأصول (مصر: عيسى باي، 1383)، 158/1.

الشيخ لعدم جواز الصلاة على الكراسي بقوله ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: على الجبهة واليدين والركبتين وأطراف القدمين»¹ وأجازها الشيخ لشخص عاجز عن الإتيان بركن مما من أركان الصلاة فيترخص فيه فقط، ولا يترخص في غيره استدلالاً بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾²، ولم يجز الشيخ غير هذه الحالة كما يقول: "نرى بعض الناس يمشون على أرجلهم مسافة، وأحياناً يقومون على أرجلهم مدة، لحكاية بعض الأحاديث الدنيوية، وربما يجلسون على إلياتهم مقابل مائدة الأكل، ثم بعد كل ذلك ينهضون، فيجلسون على الكرسي، فهذا المسلم المتساهل لا تترخص له الصلاة على كرسي"³.

رجح الشيخ في هاتين الرسالتين شيئين وهما: الصلاة بالنعال والأحذية (تجوز بشروط)، والصلاة على الكراسي (لا تجوز إلا في حالة واحدة).

9- رسالة (حكم تارك الصلاة بين الكفر والفسق)،⁴ ورسالة (وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمداً)،⁵ ورسالة (إسقاط الصلاة والصوم).⁶

اختلف فقهاء المذاهب الأربعة في بعض الأحكام المتعلقة بالصلاة، كالكفر والفسق، ووجوب قضاء الصلوات المتروكة عمداً، وكذلك إسقاط الصلاة والصوم، فجمع الشيخ الأحكام في ثلاثة رسائل بينها بأحسن بيان، ثم أتى بأدلة الأحكام المتعلقة بتلك المسائل وشرحها مع بيان الحكم، مع ترجيح

¹ البخاري، "الصلاة" 52 (رقم 812).

² البقرة، 182/2.

³ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 150.

⁴ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 93 - 98.

⁵ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 99 - 103.

⁶ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 104 - 110.

المسائل في مذهب الإمام الشافعي، والجامع بين هذه الرسائل الثلاث أنها لم تشمل أي مقدمة، على عكس عادة الشيخ، بل شرع الشيخ مباشرة في بيان المسائل والأحكام.

في الرسالة الأولى يشرع الشيخ أولاً في بيان حكم تارك الصلاة مستشهداً بقول الإمام النووي: "إذا ترك الصلاة جاحداً لوجوبها، فهو كافر مرتد بإجماع المسلمين ويجب على الإمام قتله بالردة إلا أن يسلم، ويترتب عليه جميع أحكام المرتدين، وسواء كان هذا الجاحد رجلاً أو امرأة، ومن تركها غير جاحد قسماً أحدهما: تركها لعذر كنوم أو نسيان فعليه القضاء فقط، ووقته موسع ولا إثم عليه، والثاني: تركها بلا عذر تكاسلاً وتهاوناً فيأثم بلا شك ويجب قتله إذا أصر، وهل يكفر فيه وجهان: أحدهما يكفر: والثاني لا يكفر وهو الصحيح المنصوص الذي قطع به الجمهور"،¹ ثم يرد الشيخ على من يستدل بقوله ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ»،² بقوله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثِ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالتَّيِّبِ الرَّائِي وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ»³، وأيضاً بقوله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».⁴ وفي الرسالة الثانية، يقول الشيخ: "من وجبت عليه الصلاة ومضى عليه الوقت فلم يصل فإمّا أن يكون معذوراً لنوم أو نسيان أو لا، فإن كان معذوراً وجب عليه القضاء بالإجماع المستند إلى الآية والحديث الآتين ولا إثم عليه، وإن لم يكن معذوراً بل تركها عمداً فجمهور المحدثين والفقهاء على وجوب القضاء أيضاً، لكن مع بقاء إثم التأخير إن لم يغفر له"⁵

¹ النووي، مجموع شرح المذهب، 3/15-18.

² مسلم، "الإيمان"، 134.

³ أبي داود، "الدِّيَاتِ"، 3 (رقم 4502).

⁴ مسلم، "الإيمان"، 43.

⁵ البحرقي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 99.

استدل بمن مضى عليه وقت بسبب نسيان أو نوم بقوله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي»¹ وكذا من ترك الصلاة متعمداً عليه القضاء مع عصيان التارك، بدليل قوله تعالى: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾² وفي الرسالة الثالثة حكم بجواز إسقاط الصوم بدليل قوله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ»³ وأتى الشيخ في شرح هذا الحديث بقول العلامة العيني⁴ حيث قال: «سواء كان عن صيام رمضان أو عن كفارة أو عن نذر»⁵ على مذهب الجمهور، واستدل لجواز إسقاط الصلاة بقوله ﷺ: «وَأَمَرَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَةً جَعَلَتْ أُمُّهَا عَلَى نَفْسِهَا صَلَاةً بِقَبَاءٍ، فَقَالَ: صَلِّي عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوُهُ»⁶ موافقاً لمذهب الأحناف لا الشافعية، لأنه إذا مات المكلف وعليه صلوات فوائت لم تقض في الأصح عند الشافعية، إلا أن يقلد مذهب الأحناف.

رجع الشيخ في تلك الرسائل: كفر تارك الصلاة جحوداً، ووجوب القضاء على تارك الصلاة بعذر كالنوم أو النسيان، وأن تارك الصلاة بغير عذر آثم، يجب قتله إذا أصر، وأن كفارة إسقاط الصلاة جائزة عند الحنفية، وأن كفارة إسقاط الصوم جائزة عند الجمهور.

¹ البخاري، "مواقيت الصلاة"، 38 (رقم 597).

² البقرة، 143/2.

³ البخاري، "الصوم"، 48، (رقم 1952).

⁴ أبو محمد بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي، ولد سنة 762هـ، فقيه كبير في مذهب الإمام الحنفي، وله تصنيفات كثيرة من علوم الحديث والتفسير والفقه، من أشهر تصنيفاته: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، البناءة في شرح الهداية، رمز الحقائق في شرح كنز الدقائق، توفي سنة 855هـ بالقاهرة. ينظر: أبو الحسنات محمد اللكنوي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية (مصر: على نفقة أحمد ناجي، 1324)، 208.

⁵ أبو محمد بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (د.م: إدارة الطباعة المنيرية، 1348)، 95/11.

⁶ البخاري، "الإيمان والنذور"، 29، (رقم 6698).

10- رسالة (السكينة والسكون في أداء الصلاة)،¹ ورسالة (عناية الرحيم الهادي في سنية النهوض

على أكف الأيدي).²

إن للصلاة آداباً يجب على المسلم مراعاتها؛ لأنّ الصلاة ركن من أركان الإسلام كما يقول النبي ﷺ في تعظيم الصلاة: «الصلاة عماد الدين»،³ وهي أشرف العبادات، فهي العمود الفقري لبقية العبادات، وقد وجد بعض المصلين يتحركون بحركات كثيرة متوالية غير مقصودة، وغير ضرورية في الصلاة المكتوبة، ويستمرّون على هذه الفعلة كأنها سنة ثابتة، ولا يبالون بما يقوله الفقهاء في ذلك، ويقلدهم في ذلك كثير من الناس في كثير من البلدان، كما وجد البعض يقومون من الركعة الأولى إلى الثانية من صلاتهم ومن الثانية إلى الثالثة معتمدين على ظهور مفاصل أصابعهم المقبوضة ظناً منهم أن هذه الكيفية سنة ثابتة عن المصطفى ﷺ، فيأتي الشيخ بهاتين الرسالتين من السكينة والسكون في الصلاة، وسنية النهوض على أكف الأيدي، بأشهر وأصح الأدلة التي تتعلق بالموضوعين، وكذلك بالترجيح بين الأقوال.

في الرسالة الأولى استدل الشيخ في سنية السكينة في الصلاة بقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ

* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾،⁴ وتفسير الشيخ الألوسي⁵ لهذه الآية حيث يقول: "خَاشِعُونَ، أي:

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 78 - 86.

² البحركي، مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 104 - 113.

³ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، الكافي الشافي (مصر، مطبعة مصطفى محمد، 1354)، 4، (رقم 21).

⁴ المؤمنون، 23-1-2.

⁵ محمود شهاب الدين أبو الثناء بن عبد الله بن محمود الألوسي البغدادي، ولد سنة 1217هـ ببغداد، تعلم على يد كبار العلماء عصره ثم تفقه في العلوم الإسلامية حتى صار مفتياً للعراق في زمن الخلافة العثمانية، ومفسراً عظيماً اشتهر بمفسر عصره، صاحب التفسير المشهور: (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني)، توفي سنة 1270، ودفن بمقبرة الشيخ معروف الكرخي ببغداد. ينظر: السيد محود الشكري الألوسي، المسك الأذفر في نشر مزايا القرنين الثاني عشر والثالث عشر (د.م: دار العربية للموسوعات، د.ت)، 147.

خائفون، ساكنون"،¹ بمعنى أن الحركات في الصلاة تبطل الخشوع وتبطل الصلاة أيضاً في بعض الحالات؛ لأن الخشوع واجب وتبطل الصلاة بترك الواجبات، وفي الرسالة الثانية استدل الشيخ بحديث: «أنه ﷺ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ ﷻ عَنِ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَامَ»،² ثم يرد على من يستدل بحديث: «أن النبي ﷺ كان إذا قام في صلاته وضع يديه على الأرض كما يضع العاجن» بأن هذا الحديث ضعيف ضعفاً شديداً لا يليق الاحتجاج به، وإليه ذهب ابن الصلاح، والنووي³ وابن حجر العسقلاني.⁴

رجح الشيخ في هاتين المسألتين: السكينة في الصلاة وأنها واجبة، وأن كثرة الحركات في الصلاة تبطلها، والنهوض على أكفّ الأيدي من السنة.

11- رسالة (وسيلة النجاح في دعاء الافتتاح)⁵، ورسالة (شرعية القنوت في صلاة الصبح).⁶

اختلف بعض أئمة عصرنا في شرعية دعاء الافتتاح قبل الفاتحة في الصلاة، وكذلك سنية القنوت في صلاة الصبح، واختلف فيها المجتهدون الأعلام منذ عصر الصحابة ومن بعدهم، فذهب أبو حنيفة وأصحابه، وأحمد بن حنبل، في إحدى الروايتين عنه، إلى عدم سنيته، ومن الواضح أنّ لهم فيها ذهبوا

¹ محمود شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د ت)، 3/18.

² البخاري، "الأذان"، 61 (رقم 824).

³ النووي، مجموع شرح المذهب، 419/3.

⁴ أبو الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي في الشرح الكبير (بيروت: دار كتب العلمية، 1989)، 467/1.

⁵ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 60 - 67.

⁶ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع، 87 - 100.

إليه أدلة قوية، فشرع الشيخ في بيان تلکما الرسالتين مستدلاً بالآيات والأحاديث وأقوال الصحابة والسلف الصالحين.

استدلَّ الشيخ في الرسالة الأولى بالحديث النبوي المروي عن الخليفة الراشد علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِلَى آخِرِ الدَّعَاءِ الْمَأْثُورِ»¹ وفي الرسالة الثانية استدلَّ الشيخ بعد الآية بحديث نبوي وهو: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنَتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ»² وبعض الأحاديث الأخرى التي تدل على شرعية القنوت في صلاة الصبح.

رجَّح الشيخ في هاتين الرسالتين حكيمين وهما: دعاء الافتتاح قبل الفاتحة في الصَّلَاة، وأنَّه من السنة، والقنوت في صلاة الصبح أنه سنة في مذهب الشافعية مع اختلاف مع الأحناف والحنابلة في إحدى الروايتين.

12- رسالة (بلوغ الآمال في شرعية الأذان بالصلاة في الرحال).³

كتب الشيخ هذه الرسالة بسبب انتشار مرض الكورونا، مما دفع الناس للمكوث في البيوت وعدم الخروج، فكان المؤذن يؤذن في المساجد بدون إقامة صلاة الجماعة، فطلب منه الشيخ محمد

¹ أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، المسند (بيروت: دار كتب العلمية، 1951) 77/1 (رقم 217).

² أبو داود، "الصلاة"، 8 (رقم 1441).

³ البحرکي، مجمع جواهر الأنیقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 130 - 134.

النقشبندی¹ بأن يكتب رسالة حول هذا الموضوع، فأجاب الشيخ البحرى الطلب وكتب رسالة حول قول: (الصلاة في الرحال) في الأذان.

استدل الشيخ في هذه الرسالة بخبرين، الأول: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: «خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدَغٍ، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا، فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا، إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ»،² والثاني: عن نافع، قَالَ: «أَذَّنَ ابْنُ عُمَرَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بِضَجْنَانَ،³ ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ»،⁴ فالحديثان متعارضان، فلذلك حكم الشيخ -رحمه الله- بجوازهما لصحة الخبرين.

رجح الشيخ في هذه الرسالة حكماً واحداً هو قول المؤذن: (الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ) عندما لا تقام الجماعة في المسجد لعذر شرعي، إن شاء قال، وإن شاء لم يقل. فكلاهما صحيح.

¹ محمد بن الشيخ عبد الله بن الشيخ مصطفى النقشبندی الهرشمي، حفيد الشيخ كمال الدين النقشبندی، ولد سنة 1948م من محافظة أربيل شيخ طريقة النقشبندية، أخذ الإجازة بالإرشاد لدى والده الشيخ عبد الله النقشبندی، وقائم مقام ولده في خنقاه. البحرى، فردوس الندي في مترجم طرائق النقشبندية، 226.

² البخاري، "الأذان"، 41 (رقم 668)؛ مسلم، "صلاة المسافرين" 3 (رقم 699).

³ ضَجْنَانَ: موضعٌ أو جبلٌ بين مكة والمدينة، وعن الزمخشري: بينه وبين مكة خمسة وعشرون ميلاً. ينظر: محمد بن محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (دمشق: دار الهداية، د.ت)، مادة ضجع.

⁴ البخاري، "الأذان" 18 (رقم 669)؛ مسلم، "صلاة المسافرين" 3 (رقم 697).

13- رسالة (حكم الاقتداء بالفاسق والمبتدع في الصلاة في مذهب الإمام الشافعي).¹

اختلف فقهاء الشافعية في حكم الاقتداء بالفاسق والمبتدع في الصلاة، فمنهم من حكم بالكراهة ومنهم من حكم بتحريم الاقتداء، فلذا بين الشيخ برسالة كلا الحكمين واستدل لكليهما ثم رجح الأصح في مذهب الشافعية.

نقل الشيخ أولاً حكم التحريم وهو قول الشيخ سليمان البجيرمي،² حيث يقول: " ويجرم على أهل الصلاح والخير الصلاة خلف الفاسق والمبتدع ونحوهما، لأنه يحمل الناس على تحسين الظن بهم"،³ ثم ينقل قول الإمام النووي حيث يقول: "الصلاة وراء الفاسق صحيحة وليست محرمة، لكنها مكروهة"،⁴ بدليل ما ورد عن ابن عمر "رضي الله عنهما": أنه كان يصلي خلف الحجاج"، ثم يقول الشيخ حيث أن ابن عمر اقتدى بأفسق الفاسقين وهو الحجاج بن يوسف الثقفي.

رجح الشيخ في المسألة جواز الاقتداء بالفاسق والمبتدع في الصلاة مع الكراهة.

¹ البحرى، مجمع جواهر الأنفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 135 - 137.

² سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، ولد سنة 1113هـ ببجيرم، قرية تقع في شمال مصر، شيخ فقيه محدث، توفي سنة 1221هـ بقرب بجيرم. ينظر: عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار (بيروت: دار الجيل، د.ت)، 144/3.

³ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي، التجريد لنفع العبيد (حلب: مطبعة الحلبي، 1950)، 311/1.

⁴ النووي، المجموع شرح المهذب، 152/4.

المسائل المتعلقة بالجنائز

1- رسالة (حكم التلقين بعد دفن الأموات)¹، ورسالة (هطول رحمة الغفور في رش الماء على القبور).²

ظهرت مسألتان تتعلقان بالميت بعد دفنه، وهما: التلقين، ورش الماء على القبور، ووجد بعض الجهلة المعاصرين ممن ينكرون السنتين ووصفوها بالبدعة والضلالة، فلذا كتب الشيخ رسالتين حول سنيتيهما واستدل بالنصوص الشرعية، وبأقوال العلماء عليهما، وورودهما في أصل التشريع الإسلامي الحنيف.

استدل الشيخ في الرسالة الأولى لسنة التلقين بعد دفن الأموات بقوله ﷺ: «إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم ليقل يا فلان بن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً... إلخ الحديث»³ وفي الرسالة الثانية التي تدل على سنة رش الماء على القبور أيضاً بحديث نبوي وهو: «أن النبي ﷺ رشَّ على قبر إبراهيم ابنه، ووضع عليه حصباء»⁴ وردَّ على المنكرين أنه وجد في الأحاديث سنة التلقين وكذلك رش الماء على القبور.

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 183 - 191.

² البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 192 - 196.

³ الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، مح. حمدي السلفي (وزارت الأوقاف العراقية: مطبعة تراث الإسلامي، 1397)، 198/8، (رقم 7979).

⁴ الشافعي، المسند، 95/2 (رقم 602).

رجح الشيخ في هاتين الرسالتين شيئين وهما: التلقين بعد دفن الميت واعتباره سنة، ورش الماء على القبور وأنه سنة، وليس بدعة.

2- رسالة (زيارة المقابر في الشريعة الإسلامية)،¹ ورسالة (وصول المثوبة من القربات إلى الغير).²

وقع الخلاف في حكم زيارة القبور، وحكم البعض بتحريم الزيارة غير مبالين أنها وقعت في السنة النبوية الشريفة، فلذا كتب الشيخ رسالة حول هذا الموضوع لدحض أقولهم الفاسدة، وكذلك اختلف العلماء قديماً وجديداً حول موضوع وصول الثواب من القربات إلى الغير من الأموات، فكتب الشيخ في ذلك رسالة وشرع في بيان الأدلة واختيار الصواب من الأقوال.

لقد قسم الشيخ زيارة المقابر إلى نوعين وهما: زيارة قبور الأنبياء، واستدل بقوله ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»،³ وزيارة قبور الصالحين والأولياء والأقرباء، واستدل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه حيث قال: « زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ». ⁴

وفي الرسالة الثانية حكم بوصول المثوبة إلى الغير من الأموات، بدليل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾،⁵ ثم يستدل بالحديث النبوي، وهو ما ورد: "أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها إن تصدقت بشيء عنها؟

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 123 - 143.

² البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 144 - 158.

³ أبو الحسن على بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني (المكة المكرمة: مطبعة النهضة، د.ت) 2/278، (رقم 194).

⁴ مسلم، "الجنائز" 976.

⁵ الحشر، 10/59.

قال: نعم"، ثم نقل قول الجمهور من السلف في هذا الموضوع، فقال: "ذهب أبو حنيفة وأحمد وجمهور السلف إلى وصولها".²

رجح الشيخ -رحمه الله- في هاتين الرسالتين: زيارة المقابر في الشريعة الإسلامية وأنه من السنة، ووصول المثوبة إلى الغير بإذن الله تعالى.

المسائل المتعلقة بالزكاة

1- رسالة (حكم زكاة الزروع التي يتعذر حصادها).³

كتب الشيخ هذه الرسالة لكثرة أسئلة الناس حول هذا الموضوع، فيقول في المقدمة: "بسنة جدبة يابسة قليلة الأمطار، والحمد لله على كل حال، فصارت بعض الزروع الديمية من جراء ذلك ذبولة قصيرة السوق محترقة الأوراق تحمل حبات قلائل، بحيث صار حصادها واستحصال حبوبها - حتى ولو بأثمان باهضة - غير ممكن، فقام المزارعون ببيعها قائمة غير محصودة لأصحاب الأغنام ليرعوا فيها أغنامهم، فيسأل المزارعون عن زكاة هذه الزروع".

يجيب عن هذه المسألة بقوله: "إن الذي يظهر للفقير من مطالعة كتب الشافعية أنه لا زكاة في الزروع المذكورة، لأن شرط وجوب أداء الزكاة التمكن من استحصال الحبوب المنقاة المصفاة، وهذا التمكن

¹ البخاري، "الوصايا" 15 (رقم 2756).

² المباركفوري، تحفة الأحمدي شرح جامع الترمذي، 26/2

³ البحركي، إرشاد مهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 241 - 244.

منتف هنا¹ واستدل في جوابه بقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾،² رجح الشيخ عدم إيجاب الزكاة في الزروع التي يتعذر حصادها.

2- رسالة (كيفية أداء زكاة الدين إذا كان مغصوباً أو مجحوداً).³

اختلفت الحنفية مع الشافعية في حكم زكاة الدين إذا كان مغصوباً أو مجحوداً، وتحدد هذا الخلاف في عصرنا، لأن الفلاحين باعوا محاصيلهم الزراعية الزكوية ببيع شرعي إلى سلطة الحكومة المركزية، ولم يشترط تأجيل الثمن، فكانت الحكومة تؤجل الثمن إلى بعض السنوات، فبعد أخذهم الثمن، واجه الشيخ أسئلة كثيرة عن حكم زكاة هذه الأموال، لذلك كتب الشيخ رسالة في هذه المسألة.

نقل الشيخ في هذا الرسالة أولاً قول الحنفية، فيقول: "ذهبت الحنفية إلى أن المال المذكور بعد رجوعه إلى يد صاحبه لا زكاة عليه فيه فوراً"،⁴ ثم أتى بقول الشافعية وحكم بقولهم حيث يقول: "إن الزكاة واجبة فيما مضى من المدة"،⁵ بدليل عموم قوله ﷺ: «لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ».⁶

رجح الشيخ في حكم زكاة الدين إذا كان مغصوباً أو مجحوداً بقوله: "وجب على الزكاة" موافقة لمذهب الشافعية.

3- رسالة (التحرير المقارن الجلي في حكم زكاة ما تلبسُهُ النسوة من الحلي).⁷

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 241.

² الأنعام، 141/6.

³ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 146 - 158.

⁴ ابن الهمام، فتح القدير، 489/1.

⁵ الماوردي، الحاوي الكبير، 130/3.

⁶ أبو داود، "الزكاة" 5 (رقم 1573).

⁷ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 146 - 158.

اختلفت الشافعية والحنفية في حكم زكاة الحلبي، فقالت الحنفية بوجوب الزكاة فيها، وقالت الشافعية لا تجب فيها الزكاة، وقد تجدد هذا الخلاف بين أهل العلم في عصرنا، خصوصاً بين أهل الفتوى، فأراد الشيخ حسمه، فألف رسالة في صدد هذا الموضوع بيّن فيها الراجح من أقوال العلماء. في هذه الرسالة أتى الشيخ أولاً بقول الحنفية، وهو: "وَفِي تَبَرِّ الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَخُلَيْهِمَا، وَأَوَانِيهِمَا الزَّكَاةُ"،¹ ثم أتى بقول الشافعية، فقال: "وَمَا يُحَلَّى النِّسَاءُ بِهِ، أَوْ ادَّخَرَتْهُ ... فَلَا زَكَاةَ فِيهِ"،² وهذا هو قول المالكية والحنابلة.

رجح الشيخ في هذا الرسالة أنّ الحلبي لا تجب فيه الزكاة موافقة لمذهب الشافعية.

المسائل المتعلقة بالحج

- 1- رسالة: (عمدة الزوار في بعض أحكام الحج والاعتماد)،³ ورسالة: (الفوز بالنوال في الرمي بعد الزوال)،⁴ ورسالة (وجوب العمرة وسنية تكرارها)،⁵ ورسالة (تحفة المطواع في حكم طواف الوداع).⁶

¹ ابن الهمام، فتح القدير، 524/1.

² محمد بن إدريس الشافعي، مختصر البويطي (جدة: دار المنهاج، د.ت)، 323.

³ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 244 - 272.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 273 - 284.

⁵ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 284 - 292.

⁶ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 293 - 303.

الحجّ أحد أهم أركان الإسلام الخمسة، أمر الله به، فقال تعالى ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ

فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾¹، كما أن العمرة إحدى الواجبات المطلوبة، ومن المعلوم أن للحج والعمرة

أركاناً وشروطاً وواجبات وسنناً وهيئات، ينبغي للحاج أن يؤديها.

اختلف الفقهاء في المذاهب الأربعة في كيفية أداء بعض أحكام الحج والعمرة، ويسنّ في العمرة

تكرارها مرات قدر الاستطاعة، وقد ظهرت طائفة من الناس في عصرنا تدعي عدم سنية تكرار العمرة،

فبين الشيخ -رحمه الله- في الرسالة الأولى الأحكام المختلف فيها بين المذاهب، وقسم الشيخ هذه الأحكام

وفق أصول أداء الحج بدءاً من الإحرام وانتهاءً بطواف الوداع، وأجاب في الرسالة الثانية على شبهة عدم

سنية تكرار العمرة.

وسيدكر الباحث ما أورده الشيخ في هذه المسائل، وهي:

- الإحرام: يقول الشيخ: "يستحبُّ أن يصلي ركعتين عند إرادة الإحرام"²، وهذا ما ذهب إليه

جمهور العلماء بدليل: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِذِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَحْرَمَ"³، لكن المرأة تصلي ثم تحرم،

ويقول الشيخ في ذلك: "يستحبُّ أن تحرم المرأة بعد الصلاة"⁴، وفي مكان الإحرام للحجاج يقول

الشيخ: "الإحرام من الميقات أفضل وهو المختار والصَّواب للأحاديث الصحيحة فيه"، لكن في

تفضيلها يقول: "وأفضل مواقيت العمرة الجِعْرانة"⁵، ويذكر من مباحث الإحرام إحرام الأطفال حيث

¹ البقرة، 196/2.

² البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 246.

³ مسلم: "الحج"، 1184.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 246.

⁵ وهذا متفق عليه بين المذاهب الأربعة. ينظر: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين (بيروت، د.ط، 1395)،

يقول: "وإن كان طفلاً أحرم عنه ولثته وكان إحرامه للصبي شرعياً"¹، ويّين الشيخ أيضاً أنه يجوز الإحرام بدلاً من المريض الذي يتعسر عليه الإحرام، ثم يذكر أحكام إحرام النساء حيث يقول: "لا يجب على المرأة المحرمة كشف يديها، بل يستحب لها كشف كفيها، ويجب ستر المرأة وجهها ما لا يمكن استيعاب ستر الرأس إلاّ به احتياطاً لما يجب ستره". وبعد هذه المسائل يذكر الشيخ محرمات الإحرام، فيعدها: الصيد، والقتل، وقص الشعر واللحية، والنكاح، والتعطّر.

- **الطّواف:** يقول الشيخ في دخول البيت الحرام بنية الطواف: "يسنّ دخول المسجد الحرام من باب السّلام والخروج من باب العمرة"²، ويقول أيضاً: "يسنّ للطائف أن يرفع كفيه إلى السماء حين الدّعاء، ويجعلهما تحت صدره في غير حالة الدّعاء"³، مع ستر العورة.
- **السّعي:** ومن الفروض التي بعد الطواف السعي، فيذكرها الشيخ مع بيان أنها عقب الطواف مباشرة حيث يقول: "الصّواب الذي تظاهرت به الأحاديث الصحيحة، أنه لا يشغل عقب صلاة الطواف بشيء إلاّ استلام الحجر الأسود، ثم الخروج إلى الصّفا"⁴.

- **الحج عن الغير:** يقول الشيخ في الحج عن الغير: "ولا يحج عن الغير من لم يحج عن نفسه" بدليل أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة قال: «من شبرمة»، قال: أخ لي، أو قريب لي، قال: حججت عن نفسك، قال: لا، قال: «فحجّ عن نفسك، ثم حجّ عن شبرمة»⁵، ويذكر

¹ الماوردي، الحاوي الكبير، 311/4.

² البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 246.

³ أحمد ابن الحجر الهيتمي، تحفة المحتاج بشرح المنهاج (قاهرة: مطبعة مصطفى محمد، 1938)، 49/4.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 259.

⁵ أبو داود "المناسك" 27 (رقم 1813).

مسألة الحج عن غيره إذا اعتمر عن نفسه أو العكس، ويحكم بعدم الجواز ووقوع الدم عن مؤدي النسك على هذه الشاكلة، فيقول قول العمراني: "فأما إذا اعتمر عن نفسه من الميقات، ثم حجَّ عن غيره من مكة، أو حجَّ عن نفسه من الميقات، ثم اعتمر عن غيره من أدنى الحلِّ، فعليه الدَّم في هاتين المسألتين"¹ خلافاً لأبي حنيفة.

- **العمرة:** العمرة فرض مستقل، لا يغني عنها الحج وإن اشتمل عليها، بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾² وكذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "ليس أحد إلا وعليه حجة وعمرة"، وفي رسالة (وجوب العمرة وسنية تكرارها) ردَّ الشيخ على المعارضين القائلين بعدم سنية التكرار بدليل: "أنه اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر، كلهنَّ في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته: عمرة من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته"³.

- **الحلق والتقصير:** وهي أحد واجبات الحج والعمرة للرجال والنساء، ولم يتعرض الشيخ لأحكامها المتعلقة بالرجال، بل ذكر مباشرة أحكام الحلق والتقصير بالنسبة للنساء، فقال: "ولا تقطع المرأة ذوائبها، لأنَّ ذلك يعييبها، ولكن ترفع الذوائب، وتأخذ من تحتها قصاصة"⁴.

- **الصوم:** وفي صوم الحج يقول الشيخ البحركي: "أما من لم يحرم إلا بعد طلوع الفجر يوم عرفة، فلا يَأْتُم بتأخير الثلاثة" أي: من الصَّيام "وإن صارت قضاء) وكذلك مسألة الإحرام بالحج في اليوم

¹ يحيى بن أبي الخير العمراني، البيان في فقه الإمام الشافعي (بيروت: دار كتب العلمية، 2002)، 76/4.

² البقرة: 196/2.

³ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 261.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 261.

الثامن يقول: "إذا أحرم بالحج في اليوم الثامن مثلاً، لزمه صوم التاسع، فإن لم يصم أثم ولزمه قضاءه فوراً عقب أيام التشريق".¹

- **الدماء:** يذكر الشيخ حكم الدماء عند الشافعية والحنفية فيقول: "يجوز نحر الهدي في الحرم وتفريق لحمه في الحل عند أبي حنيفة، خلافاً للشافعية فيجب عندهم ذبحه بالحرم وتفرقة لحمه على المساكين الموجودين في الحرم سواء المستوطنون والغرباء الطارئون لكن المستوطنون أفضل". وفي أكل الفدية الواجبة يقول الشيخ: "لا يجوز الأكل من لحم فديته الواجبة".²

- **عرفة:** يقول الشيخ في مسألة الذهاب إلى عرفة: "السنة أن يكون خروجهم يوم التروية بعد صلاة الصُّبح بمكة، بحيث يصلون الظهر في أول وقتها بمنى" وفي سنن الوقوف بعرفة يقول الشيخ: "تسُنُّ أن تكون المرأة في وقوف عرفة جالسة، ويكون الرجل قائماً".³

- **القصر والجمع:** ذكر الشيخ فيها مسألة واحدة فقط، وهي: "أن من أراد الإقامة في مكة أربعة أيام بعد النفر من منى لا يترخص له القصر والجمع في عرفات ومزدلفة".⁴

- **الرَّمي:** يقول الشيخ: "يختار لمن بات بمزدلفة أن يأخذ منها سبع حصيات لجمرة العقبة ولا يزيد عليها، أما حصى رمي أيام التشريق فمن نحو جبال منى"، وكذلك كتب الشيخ رسالة في حكم الرمي بعد الزوال: (الفوز بالنوال في الرمي بعد الزوال) حيث يقول: "إن أول وقت رمي الجمار الثلاث هو حينما يزول الشمس من وسط السماء يوم الحادي عشر من ذي الحجة الحرام، فلا يجوز

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 261.

² البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 261.

³ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 261.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 261.

قبل الزوال، وكذا باقي الرميات في بقية أيام التشريق، ومنها يوم النفر الأول" واستدل بهذا القول أن النبي ﷺ لم يرم في هذه الأيام إلا بعد الزوال.¹

- **طواف الوداع:** يقول الشيخ في حكم طواف الوداع: "طواف الوداع واجب، على مريد السفر من مكة إلى مسافة القصر مكياً أو آفاقياً، حلالاً أو حاجاً، أو معتمراً"، وردّ على المعاصرين القائلين بعدم الوجوب في رسالة بعنوان "تحفة المطوع في حكم طواف الوداع" استناداً إلى الحديث الصحيح: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض»² وفي آخر الرسالة يناشد الشيخ الحجاج والمعتمرين ويطلب منهم الدعاء بقوله: "وأخيراً أناشدك أيها الحاج أن لا تنس هذا المسكين بأن تدعوا له في تلك الأماكن المقدسة، رزقنا الله عزوجل هذا السفر السعيد، وتقبل منا وغفر لنا ولوالدينا، ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان".³

- **زيارة مدينة الرسول ﷺ:** في زيارة سيد البشر سيدنا المصطفى ﷺ يذكر الشيخ أنها من أعظم السنن بقوله: "تسنى زيارة المدينة المنورة في أي وقت، وتسنى زيارة المسجد النبوي والصلاة فيه، والصلاة في الروضة الشريفة، وتسنى زيارة قبره ﷺ والسلام عليه وعلى صاحبيه، ليس لزيارة المسجد النبوي إحرام ولا تلبية، ويُستحب زيارة البقيع كلّ يوم لا سيما يوم الجمعة وزيارة شهداء أحد، ومنهم سيّد الشهداء عمّ رسول الله ﷺ حمزة يوم الخميس، وزيارة مسجد قباء يوم السبت".

¹ هذا مما يدل في الاخبار أنه لم يرم رسول الله ﷺ قبل الزوال.

² البخاري، "الطهارة" 145 (رقم 1755).

³ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 272.

2- رسالة (دليل المتقي في حج المكي عن الآفقي).¹

شاع أن بعض أهل مكة المكرمة المقيمين، وبعض الحجاج الغرباء الواصلين إلى مكة يحجون أو يعتمرون عن بعض الموتى الآفاقين، فيُحرّمون بالحج في مكة نفسها، ويعتمرون من أدنى الحل كما يفعلون ذلك لأنفسهم بلا فرق، فلا يراعون ميقات الميت، فلذلك كتب الشيخ رسالة حول هذا الأمر، هل هي موجبة للفدية أم لا؟ فاستدل الشيخ بقول جمهور فقهاء الشافعية الذين اتفقوا على: أن الميت المحجوج والمعتمر عنه كالحى في تحديد الميقات له، فبهذا القول استدلل الشيخ على أن المكي إذا حج عن الغير يحتاج لتحديد الميقات، وإلا فتجب الفدية على أهل الميت، ويردّ على القول الضعيف القائل بعدم إيجاب الفدية ويوجه العمل بها في الحالات الضرورية فقط بقوله: "فلا ينبغي أن يُعمل بها إلا في الحالات الضرورية".

رجح الشيخ في هذه المسألة أن المكي إذا حج عن الغير يحتاج لتحديد الميقات، وإلا فيجب عليه الدّم.

2.2.2. جهود الشيخ طيب البحرى في مسائل المعاملات والأحوال الشخصية

قام الباحث بجمع جهود الشيخ في مسائل مسائل المعاملات والأحوال الشخصية في مبحث واحد، لقلّة المسائل المطروقة فيها، وهي:

1- رسالة (التّحقيق اللامُدّاري في حكم قروض البنك العقاري).²

¹ البحرى، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 304 - 307.

² البحرى، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 344 إلى 357.

انتشرت هذه المعاملة في وقتنا الحاضر، وكثرت الاستفتاءات والتساؤلات بين المواطنين وعلماء الدين حول حكم ما تمنحه حكومة العراق للمواطنين مما يسمّى بـ(السلفة العقارية)¹، هل هي من القروض مباحة، أم هي قروض ربوية حرام، فاختلف العلماء في المسألة، وتحير الناس بأخذ هذه القروض أو تركها؛ وهذا ما دفع الشيخ إلى كتابة رسالة حول هذه القضية.

استدلّ الشيخ في هذه المسألة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾²، ثم بقول رسول الله ﷺ: «إذا أقرض أحدكم أخاه قرضاً فأهدى له، أو حمّله على دابته فلا يقبلها، ولا يركبها إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك»،³ فلما حكم الله ﷻ ورسوله ﷺ بحرمة الربا وبكونها من الكبائر.

نقل الشيخ -رحمه الله- قول جمهور العلماء بلا خلاف بين المذاهب الأربعة وغيرها على حرمة أخذ الربا بقوله: "أجمع أهل العلم على أن استقراض الدنانير والدراهم والأطعمة جائز، وأجمع المسلمون نقلاً عن نبيهم ﷺ أن اشتراط الزيادة في السلف ربا، ولو كان قبضة من علف، كما قال ابن مسعود: "أو حبة واحدة"، ولا يجوز أن يهدي من استقرض هدية للمقرض، ولا يحلّ للمقرض قبولها، إلا أن يكون عادتهما ذلك،⁴ وكذلك أجمع العلماء المعاصرون بلا خلاف على أن القرض إذا كان فيه زيادة لا يجوز للمسلم أخذها ولو للضرورة.

¹ (السلفة العقارية) أداة قانونية لعملية التمويل وهي في الحقيقة عقد القرض لمبلغ من النقود بضمان يكفل للمقرض استيفاء القرض وفوائده. أبو زيد محمد بن علي، اتفاق التمويل العقاري كآلية لتنشيط سوق العقارات المبنية (الجزائر: المنار للطباعة، 2005)، 16.

² البقرة، 278/2.

³ ابن ماجه، "الصدقات" 19 (رقم 2432).

⁴ البحرى، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 351.

رَجَّحَ الشيخ في هذه المسألة: أنَّ القرض من البنوك العقارية المسماة بـ(السلفة العقارية) حرام وربا بقوله: "أنصحك أيها المسلم الصمود الخائف من تهديدات الملك المعبود أن تتعد عن أخذ هذا القرض المشؤوم الذي اجتمعت عليه حزمة غليظة من المحرمات".¹

2- رسالة (الماهية الشرعية للأوراق من النقود في أحكام الزكاة والربا والعقود).²

لقد حدث في سنة 2010م نقاش حادّ حول حكم النقود الورقية والمعدنية المتداولة في أنحاء العالم، هل لها حكم الذهب والفضة في الأحكام الشرعية؟ فذهبت فرقة من الناس إلى عدم جريان أحكام الربا أو الزكاة أو أي أحكام شرعية فيها، لأنها ليست ذهباً ولا فضةً، والأحكام الشرعية تخص هذين النقيدين الحقيقيين، فلأن مفاصد هذا القول غير خافية حيث يؤدي إلى إلغاء نقدية النقود، وسلب الثمنية عنها، وبالتالي يؤدي إلى إبطال حكم الزكاة والربا والقراض، وجواز الغصب والسرقة في النقود، وغير ذلك من المفاصد التي لا تحصى، فلذلك كتب الشيخ حول هذا الحكم كما يقول في مقدمة رسالته: ناداني داعي الإسلام أن أجمع الأدلة الدامغة والبراهين القاطعة، على سريان تلکم الأحكام الشرعية على هذه النقود المتداولة إطلاقاً لسراح العملة من سجن هذا الرأي الفاسد، ودرءاً للمفاصد السابقة، وفتحاً لأبواب الخيرات للفقراء والمحتاجين، وسداً لمنافع المرابين".³

حكم الشيخ في هذه الرسالة أنه تجب الزكاة في الأوراق النقدية، استدلالاً بأقوال الفقهاء، لأنَّ هذه المسألة ما وجد فيها نص شرعي، منها قول الإمام مالك حيث قال: "لا يجوز فلس بفلسين،

¹ البحرکي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 356.

² البحرکي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 358 – 373.

³ البحرکي، إرشاد المهتدين في بعض المسائل من فروع الدين، 358.

ولا يجوز الفلوس بالذهب والفضة ولا بالدنانير"¹ وكذلك استدلل بقول الشيخ عبد الكريم المدرس من المعاصرين مفتي الديار العراقية حيث يقول: "إن علماء العصر قد قرروا أن الزكاة واجبة في العملة الورقية كالدينار، فإن رواجها كرواج الذهب والفضة، ثم اختلف أولئك العلماء فيما بينهم، فذهب بعضهم إلى أنها تعتبر مالاً تجارياً، ويعتبرها بعضهم بدلاً عن الرصيد المودع في البنك العالمي من الذهب والفضة، وذهب جمع من العلماء إلى أنها مثل الذهب والفضة في دفع حاجات الناس، وفي تسهيل أمورهم الهامة"² وكذلك نقل رأي الدكتور وهبة الزحيلي، وهو: "الورق النقدي يأخذ حكم التعامل بالذهب والفضة، وعلى هذا لا يجوز بيع الجنس الواحد من العملة الورقية بعضه ببعض متفاضلاً منعا من الربا إذا اختلفت العملتان الورقيتان عند بيع إحداهما بالأخرى"³ ورد على المعارضين بنقل اجتهادات كثيرة عن العلماء المتقدمين والمعاصرين، ويختم رسالته بنصيحة: "وأخيراً ننصح هؤلاء الشذوذ من الناس المستحلين للربا في النقود المتداولة، بأن ينسحبوا مما أفتوا به، ويتوبوا من ذلك"⁴ رجح الشيخ في هذه المسألة مساواة حكم النقود الورقية والمعدنية المتداولة في وجوب الزكاة لحكم وجوبها في الذهب والفضة.

3- رسالة (قرارة العين في حكم استبدال الدين).⁵

كتب الشيخ هذه الرسالة لكثرة المستفتين فيما إذا كان لشخص في ذمة شخص آخر مقدار من النقود المعينة قرضاً، أو غيرها، أيجوز للمدين أن يقضي هذا الدين من نقد آخر أو من مال آخر غير النقد،

¹ أنس بن مالك، المدونة الكبرى، 3/395.

² عبد الكريم محمد المدرس، شه ربيع تيسلام (بغداد: مطبعة سلمان الأعظمي، 1972)، 1/206.

³ وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة (بيروت: دار الفكر، 2016)، 1/486.

⁴ البحرى، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 372.

⁵ البحرى، مجمع جواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 209 - 213.

فأجاب الشيخ بقوله: "نعم، يجوز الأداء مما ذكر، سواء كان الدين دين قرض، أو بيع، أو إجارة، أو صداق، أو غيرها إذا لم يشترط ذلك في صلب العقد القرض، وكان الاستبدال باتفاق من الدائن والمدين"،¹ استدلالاً بحديث النبي ﷺ عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، قال: "كُنْتُ أبيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأُبيعُ بِالْذَنَائِرِ وَأُحْذُ الدَّرَاهِمَ، وَأُبيعُ بِالْذَنَائِرِ وَأُحْذُ الدَّنَانِيرَ، أَخْذُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَأُعْطِي هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رُوَيْدَكَ أَسْأَلُكَ، إِنِّي أبيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَأُبيعُ بِالْذَنَائِرِ وَأُحْذُ الدَّرَاهِمَ، وَأُبيعُ بِالْذَنَائِرِ وَأُحْذُ الدَّنَانِيرَ، أَخْذُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَأُعْطِي هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَفْتَرَقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ».²

رجح الشيخ في هذه المسألة جواز أن يقضي المدين الدين من نقد آخر أو من مال غير النقد.

4- رسالة (بعض أحكام الميراث والوصية الجبرية).³

هذه الرسالة فيها حكمان من الأحكام التي تتعلق بالميراث هما: (إرث ابن الابن حين الاجتماع مع الابن، وإرث الأخ لأب حين الاجتماع مع الأخ لأبوين)، وأيضاً يتكلم الشيخ في حكم الوصية الجبرية؛ فالرسالة تتكون من مبحثين، الأول في الميراث، والثاني في الوصية الجبرية، وهل الوصية واجبة أم لا؟ وفي المبحث الثاني يرد الشيخ على أهل الظاهر، وكذلك يرد على الدكتور مصطفى الزلمي⁴ في حكمه بالوصية الجبرية.

¹ البحرى، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 209.

² أبي داود، "البيع" 14 (رقم 3354).

³ البحرى، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 179 - 208.

⁴ مصطفى بن إبراهيم الزلمي ولد سنة 1924م بقرية زلم، قرأ وتعلم في يد كثير من العلماء في أطراف السلمانية، وله تصانيف كثيرة في الفقه وغيره ومنها: أحكام الميراث والوصية، وحق الانتقال في الفقه الإسلامي المقارن والقانون، وأصول

ففي المبحث الأول يتكلم على مسألتين من مسائل المورايت وهما: إرث ابن الابن حين الاجتماع مع الابن، فيقول الشيخ: (فلا يرث عاصب بعيد مع وجود قريب)،¹ واستدل بقوله ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ»،² والثاني: إرث الأخ لأب حين الاجتماع مع الأخ لأبوين: يقول الشيخ في هذه المسألة: "إذا اجتمع أخ لأب وأم، وأخ لأب، فالأخ للأب والأم أولى"، واستدل بقوله ﷺ: «إِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَّاتِ، الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمُّهُ دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ»،³ ولأنه يُدلي بقرابتين فكان أولى ممن يُدلي بقرابة، وفي المبحث الثاني يتكلم الشيخ عن الوصية الجبرية ويقرر عدم وجود خلاف بين العلماء في كون الوصية شرعية وتقسيمها إلى مندوبة وواجبة، ولكن بعض الظاهرية قد قرروا بعض الوصايا الجبرية التي لم ترد بها النصوص الشرعية، ومن هؤلاء الفقهاء الإمام ابن حزم الأندلسي،⁴ فينقل الشيخ نصوصه من المحلى وغيره، وحاصل ما قاله ابن حزم في مسألة الوصية الجبرية نقاط عديدة لخصها الشيخ بما يلي:

1. الوصية للأقرباء المحرومين من الميراث بشيء مما طابت به نفس الموصي - قليلاً كان أو كثيراً -

واجب على كل مسلم.

الفقه في نسيجه الجديد، والصلة بين العلم والمنطق والقانون، توفي سنة 2016م. ينظر: مصطفى بن إبراهيم الزلي، رحلة حياتي (السليمانية، مطبعة كارو، 2021)، 19.

¹ البحرى، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 179.

² البخاري، "الفرائض" 5 (رقم 6732).

³ الترمذي، "الفرائض" 5 (رقم 2094).

⁴ أبو محمد علي بن محمد بن حزم الأندلسي القرطبي، يعد من أكبر علماء الأندلس، وأكبر علماء الإسلام تصنيفاً وتأليفاً بعد الطبري، وحافظاً في الحديث، ومجدد المذهب الظاهري، وله تصانيف شهيرة منها: المحلى، وأحكام في أصول الحكم، والفصل في الملل والأهواء والنحل، توفي سنة 456هـ. ينظر: أبو عبد الله محمد بن فتوح الحافظ الحميدي، جنوة المقتبس في ذكر وفاة الأندلس (القاهرة: دار المصر لتأليف والنشر، 1966)، 310/1.

2. إذا مات المسلم ولم يوص لأحدٍ فعلى الورثة أن يعطوا الوارثين المحرومين شيئاً من التركة، ولا حدَّ له، بل ما طابت به أنفسهم.

3. إن امتنعت الورثة عن التَّصدق المذكور أجبرهم الحاكم على أن يتصدقوا بشيءٍ للمحرومين، ولا حدَّ أيضاً لمقدار هذه الصدقة الجبرية، فتصدق بأي عطية ولو كانت قليلة حتى تصحَّ أن تكون بإطعام.¹

أورد الشيخ استدلال ابن حزم بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى﴾²، وردَّ عليه بما نصّه: "وهذا الاستدلال كما يُرى ضعيف جداً إن لم يكن باطلاً، فإن الآية الكريمة لا تدلُّ على هذا الحكم الشاذ الذي ذهب إليه وحده، فإن الله تعالى سبحانه في هذه الآية الكريمة ربط استحقاق الورثة المحرومين بحضور القسمة، أي: فإذا لم يحضروا لم يستحقوا، ثم جمعهم مع اليتامى والمساكين الأجانب، ومن المعلوم أنهم لا استحقاق لهم في التركة على سبيل الوجوب، أي: وكذلك الأقرباء المحرومون، فليتدبر فيما قلت فإنه حقيق بالقبول"³، ويرد أيضاً على الدكتور مصطفى الزلمي المقرر للوصية الجبرية ونص إقراره وتشريعه ما يلي: "تكون الوصية بمثابة نصيب المتوفى من والد الأحفاد إذا كانوا أولاد ابن، ونصيب والدتهم إذا كانوا أولاد بنت"، ثم قال في حالة توريث التركة وتحديد أنصباء الورثة: "يعتبر كأن المتوفى لا يزال على قيد الحياة، ويحاسب على الورثة حساب الوارث الحي، فيتقرر

¹ البحركي، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 190.

² النساء، 8/4.

³ البحركي، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 191.

نصيبه في ضوء هذا الفرض، ثم يتحول تلقائياً إلى من خلفه من البنين والبنات"،¹ وردَّ الشيخ عليه فقال: "أيها القارئ المنصف تفكر بدقة في هذا الحكم الباطل، فإنه لا علاقة له بالشرعية الإسلامية أبداً حيث ينص على أن ابن الابن وابن البنت لهما الحق في الميراث مع وجود الابن كالأبن، وهذا الحكم كما ترى مخالف للكتاب الكريم، والسنة السنية، والإجماع، وبقيّة الأدلة العقلية والنقلية، ولم يذهب إليه ذاهب من علماء الإسلام، لا الظاهرية ولا غيرهم منذ عصر الرسالة العظمى إلى عصرنا الحاضر، فإنه خرق فادح للإجماع عَصراً بعد عصر كما علم ذلك في أوائل البحث".²

رجَّح الشيخ في هذه المسألة ثلاثة أحكام وهي: الأول: إرث ابن الابن حين الاجتماع مع الابن: لا يرث عاصب بعيد مع وجود قريب، والثاني: إرث الأخ لأب حين الاجتماع مع الأخ لأبوين (الأخ للأب والأم أولى)، والثالث: الوصية الجبرية (واجبة) مع بعض الشروط.

5- رسالة (حكم إيقاع الطلاق الثلاث بلفظ واحد).³

أجمع الصَّحابة بعد الخليفة الثاني عمر الخطاب رضي الله عنه، والتابعون وأئمة المذاهب الأربعة على أنه يقع الطلاق الثلاث بلفظ الواحد وتبين به المرأة بينونةً كُبرى، لا تحلُّ لزوجها الذي طَلَّقها

¹ مصطفى الزلي، أحكام الميراث والوصية وحقوق الانتقال في الفقه الإسلامي المقارن والقانون (طهران، دار إحسان، 2016)، 63.

² البحركي، مجمع جواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 192.

³ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 191 - 214.

هذا الطلاق حتى تنكح زوجاً غيره، وخالف في هذه المسألة ابن تيمية¹ وابن قيم الجوزية² وعلماء آخرون فقالوا: إن الطلاق الثلاث يقع طلاقاً واحداً رجعيةً، وتحدد هذا الاختلاف في عصرنا الحاضر بين العلماء، فبعضهم قرر بأنه يقع الطلاق واحداً، كما يقول الشيخ -رحمه الله- في مقدمة رسالته: "أرى من الحاجيات الضرورية بيان حكم هذه المسألة، حيث أن بعض أهل الظاهر في الزمن الغابر أشعل نار الخلاف مع جماهير العلماء حول هذه المسألة، وتبعهم في ذلك بعض ممن ديدتهم المخالفة للسواد الأعظم من الأمة الإسلامية، فنهض جمهور علماء الإسلام للتصدي لآراء تلك الشذمة، فبينوا ضعف أدلتهم والخطأ في حكمهم بأدلة مقنعة معقولة".³

استدلَّ الشيخ بقوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾،⁴ ثم فسَّر قول الله تعالى بتفسير عامة المفسرين بقوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾،⁵ أي: اثنتان كما في قوله تعالى: ﴿يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾،⁶ فإذا صحَّ إلقاء الاثنین مجتمعاً أو متفرقاً فليكن الثلاثة كذلك،

¹ أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحارثي الشهير بابن تيمية، ولد سنة 661هـ في مدينة حران، ارتحل إلى دمشق بعد بلوغه بسبب إغارة التتار، تتلمذ في الجامع الأموي على يد كثير من العلماء حتى صار عالماً، وتعلم على يده كثير من العلماء منهم: ابن كثير، وابن قيم الجوزية، والإمام الذهبي، وله تصنيفات كثيرة منها: اقتضاء الصراط المستقيم، ومجموع الفتوى، وأولياء الرحمن وأولياء الشيطان، ومنهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، توفي سنة 728هـ. ينظر: ابن عبد الهادي الحنبلي، العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مع. طلعت بن فؤاد الحلواني (القاهرة: مكتبة فاروق الحديث لطباعة والنشر، 2002)، 23.

² سبقت ترجمته.

³ البحرقي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 192.

⁴ البقرة، 229/2.

⁵ البقرة، 229/2.

⁶ القصص، 54/28.

واحتج أيضاً بأحاديث الرسول ﷺ منها حديث سهل بن سعد في قصة المتلاعنين «كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»،¹ وكثير من الأحاديث الدالة على أن الطلاق الثلاث بلفظ الواحد يقع ثلاثاً، ثم ردّ على المعارضين كابن تيمية الحراني، وابن قيم الجوزية، واحتجاجهم بظاهر قول الله تعالى ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾،² وقولهم: "تشير الآية الكريمة إلى الطلاق المشروع، فقد شرع الله سبحانه الطلاق، تطليقة بعد تطليقة، ولم يشرعه ثلاثاً دفعة واحدة، فإذا فعله الزوج ثلاثاً، لا يقع إلا واحدة"³، فيجيب الشيخ عن هذه الشبهة بقوله: "إنها في بيان حكم الطلاق الرجعي الذي تصح بعده الرجعة، ومعنى الآية الكريمة على هذا: إن التطليق الذي للمرء بعده الرجعة اثنان، ﴿فَإِمْسَاكَ﴾ أي: ينبغي له بعد التطليقتين إما إمساكهن ومصاحبتهن ﴿مَعْرُوفٍ﴾ من غير الإضرار بهن ﴿أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ بتركها إلى أن تتم العدة ولم يرجعها، أو بتطليقها ثالثة فيسرحها نهائياً، ومما يؤيد هذا المعنى أن هذه الآية الكريمة مسبوقة بآية: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾، فهي نازلة بياناً لعدد الطلاق الذي للمرء أن يرتجع بعده بدون حاجة إلى تجديد نكاح أو تحليل"⁴، ثم ينقل آراء المفسرين فيقول: "وليعلم أن هؤلاء المفسرين لم يذهبوا إلى ما ذهبوا إليه من عند أنفسهم بل لكل منهم أسوة حسنة من علماء أصحاب رسول الله ﷺ".⁵

¹ البخاري، "الطلاق"، 4 (رقم 5259).

² البقرة، 229/2.

³ أحمد بن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى (المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة، 2004)، 19/3؛ شمس الدين ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، مع. محمد عبد السلام (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991)، 30/3.

⁴ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 192.

⁵ البحرى، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 194.

ثم ردَّ الشيخ أيضاً على احتجاجهم بأحاديث الرسول ﷺ حيث إنهم احتجوا بحديث عن ابن عباسٍ قال: «كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَثَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ»¹، وبعض الأحاديث الأخرى، فأجاب الشيخ بقول الجمهور حيث قال: "بأن الأدلة الدالة على جعله ثلاثاً متوفرة في الأحاديث والآثار كما يطلع على بعضها الناظر الكريم، فينبغي أن تحمل هذه الروايات على محمل صحيح لا يعارض بقية الأدلة، لأنه تقرر في أصول الفقه: (أن إعمال جميع الأدلة إن أمكن أولى من إهمال بعضها)،² مع الضعف الوارد في حديث ابن عباس، وباقي الأحاديث التي تدل على أنه لا يقع الطلاق الثلاث بلفظ واحد". وكذلك أجاب الشيخ عن احتجاجهم بالقياس حيث قاسوا الطلاق على الحلف، فمن قال: أحلف بالله ثلاثاً، لا يعد حلفه إلا يميناً واحدة، فليكن الطلاق مثله، فأجاب الشيخ عن هذا القياس بقوله: "باختلاف الصيغتين فإن المطلق ينشئ طلاق امرأته وقد جعل أمر طلاقها ثلاثاً، فإذا قال: أنت طالق ثلاثاً فكأنه قال: أنت طالق جميع الطلاق، وأما الحالف فلا أمد لعدد أيمانه فافترق"، ونصح العلماء في آخر الرسالة بقوله: "فإذاً قد أحطت علماً بأن الكل من أول التشريع إلى عصر الفقهاء متفقون على أن الطلاق الثلاث باللفظ الواحد ثلاث، ولم يشذ منهم من يعتمد عليه، فإلى أين يذهب وبمن يستغيث المعاند".³

رجح الشيخ في هذه الرسالة أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً.

¹ مسلم "الطلاق"، 1472.

² علي بن عبد الكافي السبكي، الإيجاج في شرح المنهاج (بيروت: دار الكتب العلمية، 1404هـ)، 169/2.

³ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 214.

6- رسالة (عقوبة الديان في طلاق السكران)¹

ذهب بعض أصحاب مذهب الإمام أبي حنيفة² وكذلك الإمام المزني³ من أئمة الشافعية إلى أن طلاق السكران لا يقع، ذهب جمهور الفقهاء في المذاهب الأربعة على أنه يقع، وتحدد هذا الاختلاف في عصرنا بين العلماء؛ لذا كلف بعض الناس من أهل العلم الشيخ البحرى بأن يكتب رسالة حول هذا الموضوع، كما يقول في رسالته: "فقد كلفني بعض أعزتي أن أنشر تحريراً حول طلاق السكران المتعدي الذي صار محل مناقشة بين بعض الإخوان، ومع ذلك فإن هذا الموضوع مما يحتاج إلى علمه كثير من المسلمين المعاصرين فوافقت على ذلك ولو كنت قليل البضاعة، وبعيداً عما هنالك، ولكن بحمد الله لكل عصر دولة ورجال، فقامت بمطالعة الكتب المقارنة"⁴.

استدلَّ الشيخ بقول جمهور العلماء من المذاهب الأربعة على وقوعه بقوله: "أما السكران بطريق فمحرم بأن شرب الخمر عالماً مختاراً فيقع طلاقه في الراجح في المذاهب الأربعة عقوبةً وزجراً عن ارتكاب المعصية"⁵، ونقل قولاً في مذهب الإمام أبي حنيفة على أنه لا يقع طلاق السكران، وقرر أنه قول ضعيف

¹ البحرى، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 270 - 278.

² منها: (الإمام أبو الحسن الكرخي، والإمام الطحاوي).

³ أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم المزني المصري الشافعي، ولد سنة 175هـ، تتلمذ على يد الإمام الشافعي، قال السبكي: كان المزني زاهداً وعالماً ومجتهداً ومناظراً غواصاً على المعاني الدقيقة، وله تصنيفات كثيرة منها: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمختصر، وشرح السنة، توفي سنة 264هـ بالقاهرة. ينظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 329/9.

⁴ البحرى، مجمع الجواهر النية في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 271.

⁵ البحرى، مجمع الجواهر الانيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 277.

لدى الأحناف كما يقول داماد أفندي:¹ "ويقع طلاق كلِّ زوجٍ عاقلٍ بالغٍ ولو سكراناً خلافاً للكرخي والطحاوي، وكذا يقع طلاق من غيب عقله بأكل الحشيش أو البنج أو الأفيون؛ لأن كلَّ ذلك حرام".²

لقد رجَّح الشيخ أن طلاق السكران (واقع).

7- رسالة (هل الزوجة مالكة لخليها).³

وقعت أسئلة عديدة من طرف المستفتين حينما كان الشيخ عضواً في لجنة الفتوى العليا فوقع في خاطر الشيخ كتابة هذه الرسالة إجابة للأسئلة الواردة في هذا الموضوع، ومن ثم وقعت إثر ذلك بحوث ونقاشات بين أهل اللجنة العليا للإفتاء، فأدى كل ذلك إلى تحريك الباعث لكتابة هذه الرسالة، كما يقول في مقدمة رسالته: "فقد سئلت عن مسألة وقعت المجاذبة فيها بين المتداعين في مجلس الإفتاء الأعلى المنعقد تحت رعاية إتحاد علماء العراق حول حكم الحلي والنفاثس التي تلبسها، وتزين بها المرأة المتزوجة، والحال أن هذه النفاثس هي التي اشتراها لها زوجها حينما خطبها، أو بعد البناء بها، فالسؤال هو هل هذه الحلي ملك للزوج؟ فهو قادر على الأخذ، والانتزاع منها، أو هي ملك أبدي للزوجة، لا تنزع منها؟"⁴

أجاب الشيخ في هذه الرسالة عن هذا السؤال بقوله: "إن الخاطب، أو الزوج حينما اشترى تلك الحلي، وسلّمها إلى جهة المخطوبة، أو الزوجة إن نوى في قلبه أن هذه الحلي ملكه، سمح بها

¹ عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الشهير بداماد أفندي من أهل كليبولي بتركيا، فقيه حنفي، مفسر، لقّب بشيخ الإسلام، ولي قضاء الجيش بالروم، من كتبه: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، توفي سنة 1078هـ. ينظر: إسماعيل محمد باشا الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (طهران: دار النشر الإسلامية، د.ت) 549/1.

² داماد أفندي، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، 384/1.

³ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 380 - 385.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 380.

للزوجة أن تتزين بها مؤقتاً، وحلف على ذلك، ولم تكن للزوجة بينة تثبت ملكيتها لها، فإن الحلبي في هذه الحالة هي ملك للزوج، عارية عند الزوجة، فالزوج قادر على انتزاعها منها أي وقت شاء، وإن لم يكن الأمر كذلك، بل اشتراها الزوج بنية إعطائها للزوجة، ولم يخطر بباله التزين الوقي، فالحلي في هذه الحالة ملك للزوجة، ولا حق للزوج فيها، ولا يجوز له أن ينتزعها منها، سواء طلقها أم لم يطلقها¹، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾²، واستدل أيضاً بقوله ﷺ: «لا يحل لأحد أن يعطي عطية، أو يهب هبة، فيرجع فيها إلاّ الوالد فيما يعطي ولده»³.

رجح الشيخ في هذه المسألة أنّ الزوجة مالكة لخليها إذا اشترى لها أو إهدى لها حسب نيته، ولا يمكن تصرف الزوج بخلية الزوجة إذا اشتراها لها.

8- رسالة (التحرير الشرعي الأمين فيما يأخذه بعض الأولياء من الخاطين)⁴.

لقد انتشرت عادة قبيحة في بعض مناطق الأكراد، وكذلك في بعض البوادي العربية أيضاً وفي بعض مناطق الأتراك، وهي أنهم يمتنعون من تزويج مولياتهم بدون مقابل من مال كثير يأخذونه من الخاطين، يسميه الأكراد بـ(شيربايي)، أو (نه خت)، والعرب بـ(البلسة)، أو (السياق)، والأتراك بـ(باشلك بارسی، Başlık parası) ويعتبرون هذا المال المأخوذ الخبيث كأنه حلال طيب الأكل، ول بعضهم في ذلك شبه ضعيفة في استحلاله، فلذا كتب الشيخ رسالة في هذا الموضوع، كما يقول في مقدمة رسالته: "فساقتني

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 380.

² البقرة، 229/2.

³ الترمذي "اليوع"، 61 (رقم 1301).

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 385 – 393.

هذه العادة القبيحة واستحلالها إلى أن أكتب جزءاً أبين فيه حرمة هذه الفعلة الشنيعة، وأقيم البراهين القاطعة عليها، وأجيب عن شبه المشتبهين التي ربما يتشبثون بها".¹

اختار الشيخ في هذه الرسالة أن الولي إذا امتنع من تزويج بنته حتى يأخذ المال من طرف الخاطب والزوج آثم وفعله حرام، واستدل بقول النبي ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ عَلَى صَدَاقٍ أَوْ حَبَاءٍ أَوْ عِدَّةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لَهَا، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَ، وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ، أَوْ أُخْتُه»،² وكذلك استدل بقول علماء المذهب الشافعي منهم الإمام النووي حيث قال: "بأن العضل كبيرة بإجماع المسلمين".

رجح الشيخ في هذه الرسالة أن امتناع الولي من التزويج حتى يعطيه الخاطب مالاً هو مال حرام.

2.2.3. جهود الشيخ طيب البحركي في مسائل فقهية متفرقة

كتب الشيخ البحركي -رحمه الله- بعض الرسائل وألفها في مسائل متفرقة في مواضع فقهية متعددة، وهذه المسائل إما أن العلماء قد اختلفوا فيها قديماً وتجدد فيها الخلاف في عصرنا، كمسألة: "حكم اليمين بغير الله"، وكذلك "تحريم آلات اللهو"، وإما قضايا وقعت حديثاً ولا يوجد فيه قول للعلماء السابقين من المذاهب الأربعة لكي يرجع إليها ويعتمد عليها، فتناول الشيخ البحركي هذه المسائل واعتمد في ترجيحاته أصول استنباط الأحكام في الفقه، ورجح الحكم باجتهاده، كاجتهاد العلماء السابقين في الأحكام، كما فعل في رسالة: "تسليية قلوب الأهل في بيان حكم إزالة الحمل"، ورسالة: "قُرَّةُ البصيرة والعينين في حكم مصافحة الجنسين"، فهاتان المسألتان وقعتا حديثاً.

وسيدكر الباحث هذه المسائل التي تعرض لها الشيخ في رسائله، مع بيان سبب كتابته لها، وهي:

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 385.

² أبو داود "النكاح"، 36 (رقم 2131).

1- رسالة: (حكم اليمين بغير الله ﷻ).¹

اختلف الفقهاء قديماً في حكم الحلف بغير الله ﷻ، فذهب الجمهور إلى الجواز ببعض الشروط لكن خالف الظاهرية وكذلك الحنابلة، فحكموا بعدم الجواز. وتحدد هذا الخلاف في عصرنا، فذهب جماعة من المسلمين غير مباليين فكفروا الناس بحكم الحلف بغير الله، لذا كتب الشيخ رسالة في هذه المسألة، وكما يقول في رسالته: "لما رأيت حاجات بعض المسلمين المعاصرين ماسة لبيان الحكم الشرعي للحلف بغير الله جزمت العزم على أن أكتب أسطراً أنقل فيها ما تفضل به المحدثون الكرام والفقهاء الأعلام حول هذا الموضوع، ويتضح به حكم هذا اليمين الجاري على ألسنة الناس بكثرة بالغة".²

وافق البحراني رأى الجمهور في هذه المسألة في جواز بالحلف بغير الله استدلالاً بالقرآن والسنة، فمن القرآن: أن الله سبحانه وتعالى أقسم بمخلوقاته من الشمس والنجم والقلم وغير ذلك، ومن السنة قوله ﷺ حيث سألته الأعرابي: « أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنَّ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنَّ صَدَقَ »،³ لكنه قيد هذا الحكم بأمور، وهي: أنه إذا كان الحلف بلا قصدٍ فلا بأس، لأن هذا لا يسمى حلفاً، بل لغواً، وإذا كان الحلف لقصد التعظيم، وإن كان المحلوف به مما يكرم ويحترم شرعاً كالأنبياء والملائكة والعلماء والملوك والآباء والأمهات والكعبة، أو لا يستحق التعظيم ولا الإهانة كالأشياء العادية كالجدار والأرض والضوء والخبز والطعام وغير ذلك، فالحلف بها على قصد الاحترام والتعظيم مكروه كراهة تنزيهية عند جماهير العلماء،

بديل قوله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ، فَلْيُثْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».⁴

¹ البحراني، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 159-168.

² البحراني، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 159.

³ مسلم، "الإيمان"، 11.

⁴ مسلم، "الأيمان"، 1647.

ردَّ الشيخ على المعارضين وأدلتهم، حيث استدلوا بقوله بما رواه ابن عُمر رضي الله عنهما أنَّه أدرك عُمر بن الخطَّاب في ركبٍ وهو يَخْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تُخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ خَالِفاً فَلْيُخْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصُمْتُ».¹ فأجاب الشيخ بحديث: «أفْلَحَ وأبيه». وكذلك يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث: "ليس هو حلفاً إنما هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بما حقيقة الحلف، والنهي إنما ورد في من قصد حقيقة الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به ومضاهاته به".²

رجَّح الشيخ عدم المؤاخذه في الحلف بغير الله إذا كان بغير قصد لأنه لا يسمى حلفاً، وإذا كان لقصد التعظيم فهو مكروه تنزيهاً، وإذا كان لقصد التَّعْظِيم كتعظيم الله أو الإهانة، فهو شرك.

2- رسالة (تحريم آلات اللهو).³

وقع في هذه المسألة كلام طويل، فقد أحلَّ بعض العلماء المتساهلين المعاصرين عزف آلات اللهو وقرروا جوازه مستدلين بقوله ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا»⁴، ولم يبالوا بوجود أحاديث تدل على تحريم آلات اللهو من ضرب الأوتار والمزامير والناي كلها والعود والطنبور والمعزفة والرباب ونحوها عند الغناء.

وهذا ما دفع الشيخ لكتابة هذه الرسالة لبيان حكم آلات اللهو، فيقول في مقدمة رسالته: "أرى من المناسب توعية لبعض شباب عصرنا الحاضر أن أنقل لهم بعض الأحاديث النبوية، وبعض الآثار من

¹ البخاري، "الأدب"، 80 (رقم 6108).

² البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 161.

³ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 169 - 177.

⁴ البخاري، "الأدب"، 80 (رقم 6125).

الصحابة والتابعين الكرام وبعض عبارات الفقهاء والمحدثين الشرفاء حول استماع واستعمال آلات اللهو من المعازف والمزامير وغيرها".¹

استدلَّ الشيخ في هذه الرسالة على حرمة هذه الآلات بقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾²، ثم نقل قول الإمام القرطبي³ في تفسيرها، حيث يقول: "في الآية ما يدل على تحريم المزامير والغناء واللهو"⁴، وبقوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي هُوَ الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾⁵، واستدلَّ أيضاً بقول الرسول ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ»⁶، ونقل قول الإمام ابن حجر الهيتمي يقول: "يحرم ضرب واستماع كل مطرب كطنبور وعود ورباب وجنك وكمنجة وصنج ومزمار عراقي وغير ذلك من الأوتار والمعازف".⁷

ثم رجح رجح الشيخ أن ضرب واستماع آلات اللهو من الأوتار والنايات والمزامير كلها والعود والطنبور والمعزفة والرباب ونحوها (حرام) من عمل الشيطان.

¹ البحركي، حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين، 169.

² الإسراء، 64/17.

³ الإمام الحافظ العلامة شيخ الأندلس أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، ولم يُعرف تاريخ ولادته بالتحديد، ونسبته إلى مدينة قرطبة في الأندلس، درس واشتهر في القاهرة، وله تصنيفات شهيرة منها: (الجامع لأحكام القرآن، الإعلام بمولد النبي ﷺ، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى)، توفي سنة 671 هـ بقرطبة. ينظر: محمد بن محمد بن عمر المخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (بيروت: دار الكتب العلمية، 1360)، 287/1.

⁴ أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (بيروت: دار الكتب العلمية، 1387)، 290/10.

⁵ لقمان، 6/31.

⁶ البخاري، "الأشربة"، 5 (رقم 5590).

⁷ ابن حجر الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر (قاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت)، 206، 203.

3- رسالة (مزيل الأوهام ومصباح الظلام في شرعية الاحتفال بمولد خير الأنام).¹

إن مسألة الاحتفال بمولد النبي عليه السلام مما وقع فيها الخلاف والاعتراض من بعض العلماء المعاصرين. وقد ورد: أن اعرابياً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما تقول في صوم يوم الاثنين؟ فقال الرسول الأعظم ﷺ: «ذاك يوم ولدت فيه، وأنزل علي فيه»،² وفي ضوء هذا الحديث يحتفل الناس بيوم مولد النبي ﷺ بشهر ربيع الأول فيمدحون الرسول بالمدائح النبوية ويوزعون المأكولات والمشروبات احتفالاً بهذا اليوم، وهذا العمل لم يكن في عهد النبي ﷺ ولا فيما يليه من القرون الثلاثة، وإنما أحدث في أوائل القرن السابع للهجرة، وأول من أحدثه ملك أربل (السلطان مظفر الدين)،³ وكان عالماً تقياً شجاعاً. ثم وجدت طائفة من أهل نجد والخليج أفتوا بأن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف بدعة لا أساس لها من الدين، فيحرم إقامتها حتى تجاوز بعضهم في تشنيعه إلى سوء الأدب مع المخالفين، ومع ذلك يعتبرون الاحتفال باليوم الوطني احتفالاً مشروعاً مستحسنًا، فلا بدعة ولا استحداث، فأراد الشيخ بأن يكتب رسالة حول هذا الموضوع يبين فيها أن الاحتفال بالمولد النبوي أمر مشروع، فيقول في مقدمة رسالته: "فساقتني هذه الأفكار الفاسدة الفاشلة إلى مراجعة المراجع لأكتب تحريراً أوضح فيه حقيقة الحكم الشرعي في إقامة هذه الاحتفالات بهذه المناسبة النبوية الكريمة، هل هي بدعة ضلالة

¹ البحرى، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 197 - 241.

² مسلم، "الصيام"، 1162.

³ السلطان مظفر الدين، أبو سعيد كوكبري بن علي بن بكنكين التركماني، ولد سنة 549هـ في مدينة الموصل، كان حاكم أربيل في عهد السلطان صلاح الدين الأيوبي، كما تزوج أخته، وشارك في معظم الحروب التي خاضها صلاح الدين ضد الصليبيين، وكان عالماً تقياً شجاعاً، توفي سنة 630هـ. ينظر: شمس الدين يوسف ابن الجوزي، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان (دمشق: دار الرسالة العالمية، 1434)، 683/8.

جزاء القائم بها النار؟ أم هي بدعة حسنة مأجور من يقوم بها أجراً حسناً؟ أم هي سنة سنينة جزاء

المحبي لها شفاعاة سيد المرسلين، ثم جنة رب العالمين التي أعدت لعباد الله الصالحين".¹

لقد استدلل الشيخ في هذه المسألة بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا

رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾²، ثم فسّر الآية الكريمة بقول أبي سعود:³ "أمر الله عز وجل في

هذه الآية الكريمة المؤمنين بالمنصوصات التي ذكرت فيها"، ثم قال سبحانه: ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ﴾، أي: أفعالوا

ما استحسنته عقولكم، ورأيتموها خيراً، ولما لم يبين عز وجل لنا نوع الخير الذي أمرنا أن نفعله، فمعنى هذا

أنه عز وجل خولنا الصلاحية لفعل كل ما استحسنه، ورأينا فيه خيراً، قال العلامة أبو السعود في تفسيره:

﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ﴾، معناه تحروا ما هو خير وأصلح في كل ما تأتون وما تذررون، وإن عمل المولد يدخل

تحت عموم الخير الوارد في قوله تعالى: ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ﴾⁴، ثم احتج بحديث النبي ﷺ فيما ذكره العباس

قال: لما مات أبو لهب رأيته في منامي بعد حول في شر حال، فقال: ما لقيت بعدكم راحة، إلا أن العذاب

يخفف عني في كل يوم اثنين، قال: وذلك أن النبي ﷺ ولد يوم الاثنين، وكانت ثوبية بشرت أبا لهب

¹ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 198.

² الحج، 77/22.

³ أبو السعود محي الدين محمد بن محمد بن مصطفى، شيخ الإسلام في عصره، اختلف في تاريخ يوم ولادته، لكن يرجح أنه ولد سنة 896هـ، صاحب التفسير الشهير: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، وغيرها من تصانيف الفقه واللغة والأصول، توفي سنة 982هـ. ينظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 260.

⁴ أبو السعود محي الدين محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (اسطنبول: مكتبة علي بك، 1294)، 267/6.

بمولده ﷺ، فأعتقها)¹، ومما يبرهن به على شرعية عمل المولد النبوي الشريف هو: أن النبي ﷺ عتق عن نفسه بعد النبوة.² ثم استدل الشيخ في مسألة الاحتفال بالمولد النبوي الشريف بآراء العلماء المجتهدين، كالحافظ السيوطي حيث قال: "قلت: وقد ظهر لي تخريجه أي: "عمل المولد النبوي" من سنة نبوية، حديث الرسول الأعظم، أن النبي ﷺ عتق عن نفسه بعد النبوة، مع أنه قد ورد أن جده عبد المطلب عتق عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي ﷺ إظهار للشكر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين، وتشريع لأُمَّته كما كان ﷺ يصلي على نفسه، لذلك فيستحب لنا أيضاً إظهار الشكر بمولده بالاجتماع وإطعام الطعام، ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات".³

وكذلك يقول الشيخ محمد بن الحاج الآلاني الكردي:⁴ "قلت: وقد ظهر لي تخريج عمل المولد على أصل واضح في الدلالة على ذلك، وهو ما رواه مسلم أنه ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين، فقال ﷺ: «فيه ولدت وفيه أنزل عليّ النبوة»»⁵ فقد نصّ الصادق ﷺ على أن الإثنين يعظم بالصوم، لكونه ولد ﷺ فيه، فيقاس بالصوم سائر العبادات من الصدقات وغيرها، وإذا كان مطلق الإثنين يعظم لمشاركتها في الاسم مع الإثنين الذي ولد ﷺ فيه، وهو ثاني عشر ربيع الأول على الصحيح، فكيف بنفس ذلك اليوم الذي

¹ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (د.م: شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1398)، 176/19.

² البيهقي، السنن الكبرى، 505/9 (رقم 19273).

³ الحافظ جلال الدين السيوطي، الحاوي للفتاوى (د.م: إدارة الطباعة المنيرة، 1353)، 166/1.

⁴ محمد بن الحاج حسن الآلاني الكردي الشافعي، ولد بقرية سجنوى سنة 1111هـ، وفي تلك السنة رجع والده من الحج لذا اشتهر بابن الحاج، وله تأليفات شهيرة منها: (شرح نظم المحاسن، منظمة المخطوطات، المقصور والممدود)، توفي سنة 1189هـ في محافظة عقرة. ينظر: عبد الكريم المدرس، علمائنا في خدمة العلم والدين (بيروت: دار الإحياء التراث العربي، د ت)، 498-499.

⁵ الحديث في مسلم بلفظ: أنزل علي القرآن. مسلم، "الصيام"، 1162.

ولد ﷺ فيه" ¹، ويستدل أيضا بقول ابن تيمية الحراني في حكم عمل الاحتفال بالمولد النبوي الشريف حيث قال: "فتعظيم المولد واتخاذة موسماً قد يفعله بعض الناس، ويكون له فيه أجر عظيم لمن قصده، وتعظيمه لرسول الله ﷺ"، ثم قال ابن تيمية في موضوع آخر: "عمل المولد أن فعل مضاهاة لأعياد النصارى فهو مذموم، وإن فعلَ محبة رسول الله ﷺ فليس بمذموم" ²، وذكر الشيخ رحمه الله آراء كثير من العلماء منهم: ابن كثير، وابن حجر العسقلاني، وابن حجر الهيتمي، والجزري، ومحمد أمين الشهير بابن عابدين ³، وكثير من العلماء الذين استحسنوا العمل والاحتفال بالمولد النبوي الشريف، ثم ردّ على المعارضين الذين يقولون: إن إقامة الاحتفال بالمولد النبوي لا أساس لها من الدين، ويحكمون بإباحة الاحتفال باليوم الوطني وبأسبوعية محمد بن عبد الوهاب بقوله: "تنب منه رائحة الكفر" والعياذ بالله ⁴ لأنه إن دقق النظر فيه، يلاحظ أن فيه سوء الأدب بتقديم ذكر أسبوع ابن عبد الوهاب على ذكر مولد الرسول الأكرم ﷺ.

رجح الشيخ في هذه المسألة أن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف (سنة وليست بدعة).

4- رسالة (فتوى تحويل المسجد إلى دار سكنى). ⁵

¹ ابن الحاج محمد بن حسن، رفع الخفا شرح ذات الشفا لابن الحاج، (بغداد: مكتبة نهضة العربية، 1407)، 115/1.

² أحمد بن تيمية الحراني، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (بيروت: دار عالم الكتب، 1419)، 621/2.

³ هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحُسَينِي، ولد سنة 1198هـ بدمشق، وهو صاحب حاشية شهيرة في فقه الإمام أبي حنيفة، وهي "رد المختار على درر المختار"، توفي سنة 1238هـ. ينظر: فريد الدين بن صلاح الهاشمي، موقف ابن عابدين الفقيه من الصّوفية والتصوّف (اسطنبول، د.ط، 2003)، 20-45.

⁴ البحركي، إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين، 206.

⁵ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 144 - 146.

لقد تحولت بعض المساجد إلى دار سكنى في بعض المناطق من شمال العراق، واختلفت آراء العلماء قديماً وحديثاً في حكم تحويل المسجد إلى دار سكنى، فتحير الناس هل هذا أمر مشروع أم لا؟ لأنَّ مذهب الشافعية أنه لا يجوز تحويل المسجد إلى شيء آخر، وأن يُبنى دار أو غيرها في حرم المسجد، فيشير الشيخ إلى ذلك في مقدمة رسالته فيقول: "في محلّتنا مسجدٌ ضيق محاط بالدور السكنية المتلاصقة غير صالح لإقامة جماعات الصلوات فيه، فلهذا ترك وهجر فلا يُصلّى فيه، وبُني بالقرب منه مسجد واسع في مكان صالح، فتوجه أهل المحلة إليه، ثم بُني على بعض أرض الحرم للمسجد القديم دار السكنى للإمام، فالسؤال هو: هل يجوز للإمام أن يسكن هو وأهله في هذا الدار".¹

جَوَّزَ الشيخ أن يؤخذ بالرأي والفتوى في هذه المسألة من مذهب الحنفية، أو من مذهب الحنابلة بأن يحول المسجد إلى دار سكنى، واستدل بفتوى ابن عابدين من علماء الحنفية، حيث يقول: "لهم تحويل المسجد إلى مكان آخر إن تركوه بحيث لا يُصلّى فيه، ولهم بيع مسجد عتيق لم يعرف بانيه، وصرف ثمنه في مسجد آخر".²

لقد رجَّح الشيخ جواز تحويل المسجد إلى دار سكنى إذا كان المسجد مهجوراً لا يُصلّى فيه.

5- رسالة (تسليّة قلوب الأهل في بيان حكم إزالة الحمل).³

كثرت حالات إسقاط الحمل المسمى بـ(الإجهاض) في عصرنا هذا، ولما لم يتطرق القرآن إلى حكم الإجهاض بشكل مباشر، ولا السنة النبوية المطهرة، فقد حرّمه الكثير من علماء المسلمين مستدلين بآيات تحريم قتل النفس وإهلاك الحرث والنسل، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ

¹ البحرى، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 144.

² ابن عابدين الحنفى، رد المحتار على درر المختار (اسطنبول: المطبعة العثمانية، 1327)، 512/3.

³ البحرى، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 279 - 288.

لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ¹، لذا كتب الشيخ في بيان حكم إسقاط الحمل، ويقول: "فإن حكم إزالة حمل النساء قبل الوضع المسماة بـ (الإجهاض) قد كثرت الأسئلة حول حكمه، واحتاج كثير من الناس إلى معرفته، فلهذا طلب مني بعض الأحبة أن أطلع كتب فقه المذاهب".²

أخذ الشيخ بقول جمهور المسلمين من جماهير العلماء من الحنفية، والحنابلة، وبعض علماء الشافعية، بجواز الإجهاض من أول يوم من الحمل إلى أن يمضي عليه أربعة أشهر وهي مدة نفخ الروح في الحمل، واستدل بقول ابن حجر الهيتمي وكثير من علماء الشافعية حيث حكموا بجواز الإجهاض إلى مضي أربعين يوماً من الحمل، أما بعد ذلك أي: بعد مرور أربعة أشهر من الحمل يقول الشيخ: "فحرام وجناية كبيرة، مرتكبها آثم إثم القتل بإجماع العلماء من جميع المذاهب المعتمدة".

رجح الشيخ في هذه المسألة عدم جواز إزالة الحمل (الإجهاض) إذا بلغ الطفل الأربعين ومن أزاله فقد ارتكب إثماً كبيراً.

6- رسالة (قُرَّةُ البصيرة والعينين في حكم مصافحة الجنسين).³

يقول الشيخ في سبب تأليفه لهذه الرسالة: "لقد اطلعتُ على فتوى صدرت في بعض المكاتب الإفتائية من بعض العلماء المتساهلين في أمور الدين الحنيف، ونُشِرت في وسائل الإعلام في الآونة الأخيرة في بعض الدول الإسلامية، مفادها أن مصافحة الرجل مع المرأة الأجنبية بلا حائلٍ حلالٌ لا حَجَرَ عليها شرعاً، بلا قيدٍ وبلا شرطٍ، كما لم يُقَيِّدوها باقتضاء الضرورة، ولا بعدم الشهوة، ولا بعدم

¹ البقرة، 205/2.

² البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في إيضاح بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 279.

³ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 287-307.

خوفِ الفتنة، فلهذا كتب الشيخ رسالة في بيان حكم مصافحة الجنسين ، فقال: "لم أرى من تصدى لمعارضة وردّ هذه الفتوى المخالفة لروح الشريعة المطهرة، ومنّ المعلوم الضروري أن النهي عن المنكر واجبٌ على عاتق كلّ مسلم ومسلمة، فدفعني هذه الحادثة الخطيرة إلى أن أحضر المراجع المختصة...".¹

استدل الشيخ على حرمة هذا الفعل بقوله تعالى ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾²، وشرح الآية الكريمة بقوله: "فترى أيها المستفتي العزيز أنّ الله سبحانه بنصّ هذه الآية الكريمة حرّم النظر إلى كلّ جزء من أجزاء بدن الأجنبية بلا حائل، فليس من المعقول أن يتوجّه الرجل الغاضّ لباصرته إلى المرأة الأجنبية ليصافحها، بل في هذه الحالة يكاد أن يصطدماً، وكذلك حال المرأة مع الرجل الأجنبي، فالشريعة المطهرة بريئة من تجويز أمثال هذه الظاهرة الشنيعة، بل ولا يُبيحها ذوو العقول الراجحة، وإضافةً إلى ذلكم إنّ مسّ يد المرأة أبلغ في إثارة الشهوة، وإحداثِ الفتنة، وإيذاء أهل المرأة من النظر إليها، فإذا كانَ تعمد النظر حراماً بالنصّ الصريح فَمَسُّ اليد أشدُّ حرمةً بالقياس الأولى"³، وأتى الشيخ أيضاً بقول الإمام النووي حيث يقول: "ومتى حرم النظر حرم المسّ، بل المسّ أولى بالحرمة؛ لأنّه أبلغ في إثارة الشهوة".⁴

رجّح الشيخ في هذه المسألة أن حكم المصافحة بين الجنسين حرام وإثم؛ لأن مسّ يد المرأة

أبلغ في إثارة الشهوة من النّظر إليها.

¹ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في إيضاح بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 287.

² النور، 30/24.

³ البحركي، مجمع الجواهر الأنيفة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة، 229.

⁴ الهيتمي، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، 201/7.

الخاتمة

وفي نهاية الدراسة يمكن تلخيص النتائج بالآتي:

1. نشأ الشيخ البحركي نشأة علمية كغيره من أقرانه، وتلقى العلوم الكونية والشرعية، ونال فيها الإجازات العلمية، وتلقى العلم على أكابر علماء عصره، من أبرزهم: والده، وتلمذ على يديه وتخرج علماء كثر.

2. ترك الشيخ ميراثاً غنياً شمل القرآن والحديث والفقه والتصوف المنطق والكلام والعربية وغيرها، وحرر في كتبه الكثير من المسائل الخلافية المعاصرة وأجاب عنها، شملت أكثر أبواب الفقه من مسائل العبادات والجنايات والأحوال الشخصية وغير ذلك، عكست غزارة علمه وقدرته على الترجيح والاستنباط، ومن أبرز كتبه: «حجج المتقين» و«إرشاد المهتدين» و«مجمع الجواهر الأنيقة».

3. شهد عصر الشيخ طيب البحركي من الستينيات إلى وقتنا الحالي تقلبات سياسية كثيرة ومشيرة، كالنزاع الذي وقع سنة (1993م) بين أفراد عشيرته، ومساهمته في إخماد هذه الفتنة، فقد كان عنصراً مؤثراً وفعالاً فيها، وانتهت حياته بعد صراع مع المرض سنة (2023م).

4. شغل الشيخ البحركي مناصب شتى في حياته، فعُيّن مديراً ومدرساً للمعهد الإسلامي في (بحركة) ثم أربيل، كما أصبح عضواً للجنة الفتوى العليا بأربيل سنة (2004م)، وكان الشيخ شافعي المذهب أشعري الاعتقاد.

5. أحد أهم الأسباب التي دعت الشيخ البحركي إلى ترك التدريس والتفرغ والانصراف إلى الكتابة هو المرض الذي أصيب به في حنجرته سنة (1992م) وتدهور حالته الشخصية، بالإضافة لأسباب أخرى، منها ما كانت تأتيه من الأسئلة كونها كان عضواً في لجنة الفتوى، ومن الأسباب أيضاً: تصدُر الجهلة للفتوى، وظهور أنواع جديدة من أنواع المعاملات المعاصرة، مثل: أحكام قروض البنوك ومعرفة

ماهية الأوراق النقدية فيما يتعلق بالربا وغيرها من الأحكام، ومسألة عدم جواز إسقاط الحمل إذا كان متخلقاً، ومن الأسباب: الرد على الفرق المغالية كالوهابية وغيرها ممن دعوا إلى تكفير الناس وتفسيرهم، وكذلك الردّ على من يطعن في أحكام الإسلام، مثل مسألة المرتد إضافة إلى مسائل أخرى متعلقة بالميراث والوصية.

6. قام منهج الشيخ في مناقشاته الفقهية على الاستدلال بأدلة الشرع الثابتة من كتاب وسنة وإجماع وقياس، وغير ذلك من الأدلة المعتمدة عند جمهور العلماء، والتزم الشيخ مذهب الشافعية في اختياراته وترجيحاته ولم يخرج عنه، ويورد من المذاهب الأخرى ما يدعم استدلاله ومذهبه الشافعي.

7. اعتمد الشيخ على الصحيحين وكتب السنة الأخرى التي اعتمدت الصحة، وإذا لزم الأمر أخذ من كتب السنن والمسانيد الحديثية، واعتمد أقوال أئمة الحديث في تصحيحها أو تضعيفها، كالنووي وابن الصلاح وابن حجر، وترك تصحيح وتضعيف الألباني من المعاصرين؛ لأن فيها نظراً، وكان الشيخ بعد إيراد الأحاديث والحكم عليها يذكر المستفاد والمستنبط منها في الأحكام.

8. كان الشيخ ينقل أقوال العلماء كما هي ويشير إلى ذلك في الهامش بذكر الجزء والصفحة، وإذا نقل بالمعنى قال: "ينظر"، وغلب على عباراته السهولة والوضوح والبعد عن التعقيد والغموض والإبهام.

9. امتاز أسلوب الشيخ بالموضوعية والحياد في نقله لأقوال المذاهب الأخرى، وكان بعيداً عن التعصب والتعنّت، فينقل آراء المخالفين ويناقشها ويرد عليها بكل إنصاف وتجرد، ويرجح منها ما يراه مناسباً لروح الشريعة، ويوافق مقاصدها.

10. غلبت على عبارات الشيخ العبارات التحذيرية، وكان يأتي بتنبهات ضمن المسائل، ليلفت نظر القارئ إليها، أو لتصحيح مفهوم خاطئ، وكان يهتم كلامه بالنصح والإرشاد، ثم الدُّعاء له، ولعامة المسلمين.

11. كانت مصادر الشيخ كلها أصيلة؛ فقد اعتمد على كتب الأمهات في المذهب الشافعي والمذاهب

الأخرى، إضافة إلى المراجع المعاصرة التي شملت المذاهب الأربعة وكذلك الموسوعات الفقهية.

12. التزم الشيخ مذهب الشافعية في اختياراته وترجيحاته الفقهية، وهذه أبرزها:

- نقض الوضوء بمجرد لمس المرأة.
- جواز المسح على الخفين وعلى الجوربين بشروط وعدم جواز المسح على العمامة.
- وجوب التلفظ بالنية في الصلوات، وسنية الصلاة على النبي عليه السلام بعد الأذان والإقامة، وعدم صحة الأذان الإلكتروني.
- اشتراط عدد الأربعين في صلاة الجمعة.
- آية بسم الله الرحمن الرحيم آية من سور القرآن يسنُّ الجهر بها.
- سنية صلاة التراويح، وأنَّ الأفضل الصلاة بعشرين ركعة.
- جواز الصلاة بالنعال والأحذية بشروط، وعدم جواز الصلاة على الكراسي إلا بشروط.
- كفر تارك الصلاة جحوداً وقتله عند الإصرار، ووجوب قضاء الصلوات على تاركها.
- سُنيَّة دعاء القنوت في صلاة الصبح.
- جواز قول المؤذن (الصلاة في الرحال) إن شاء قالها، وإن شاء لم يقل، عند تعذر إقامة الصلاة في المسجد، كما حصل في جائحة كورونا .
- جواز الاقتداء بالفاسق والمبتدع مع الكراهة.
- سُنية تلقين الميت، وسُنية زيارة القبور، ووصول المثوبة إلى الغير بإذن الله.
- عدم إيجاب الزكاة في الزروع المتعذر حصادها، وعدم وجوبها في حلي المرأة.
- وجوب تحديد الميقات للمكي إذا حجَّ عن الغير، وإلا لزمه الدم.

- حرمة القرض من البنوك العقارية فيما يسمى بـ (السلفة العقارية) واعتباره ربا.
 - مساواة حكم وجوب الزكاة في النقود الورقية والمعدنية المتداولة لحكم وجوبها في الذهب والفضة.
 - جواز أن يقضي المدين الدَّين من نقد آخر أو من مال غير النقد.
 - وقوع الطلاق الثلاث بلفظ واحد ورد قول ابن تيمية ومن تبعه في وقوعه طلاق واحدة، ووقوع طلاق السَّكران.
 - سنية الاحتفال بالمولد النبوي.
 - جواز تحويل المسجد إلى دار سكنى إذا كان مهجوراً.
 - حرمة الإجهاض إذا بلغ المولود الأربعين.
 - حرمة الضَّرب والاستماع لآلات اللّهُو والطرب.
 - حرمة مصافحة النساء.
- وفي الختام أوصي طلبة العلم بدراسة آثار العلماء المعاصرين والوقوف على جهودهم واختياراتهم الفقهية، والإفادة من مناهجهم في كيفية الاستنباط والترجيح فيما يعرض من قضايا ومسائل جديدة.

المصادر والمراجع

آبادي، محمد أشرف عظيم. عون المعبود في شرح سنن أبي داود. المجلد 8. دلهي/الهند: مطبعة الهند، 1382.

ابن تيمية، أحمد الحراني. مجموع الفتاوى. المجلد 20. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد للطباعة، 2004.
ابن جماعة، بدر الدين إبراهيم. تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، مع. محمد الندوي. بيروت: دار كتب العلمية، 1354.

ابن الجوزي، شمس الدين يوسف. مرآة الزمان في تواريخ الأعيان. المجلد 10. دمشق: دار الرسالة العالمية، 1434.

ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن محمد. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي في الشرح الكبير. المجلد 4. بيروت: دار كتب العلمية، 1989.

ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. المجلد 20. د.م: شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1398.

ابن حجر العسقلاني. إرشاد الساري شرح صحيح البخاري. المجلد 5. مصر: المطبعة ميمنية، 1313.

ابن حجر العسقلاني. الكافي الشافي. مصر: مطبعة مصطفى محمد، 1354.

ابن حجر العسقلاني. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. المجلد 6. حيدرآباد/الهند: دائرة المعارف العثمانية، ط2، 1392/1972.

ابن خلدون، عبد الرحمن محمد. مقدمة ابن خلدون. المجلد 20. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2009.

ابن عبد الباقي الحنبلي، محمد. مشيخة أبي المواهب الحنبلي. دمشق: دار الفكر، 1990.

ابن عبد البر، يوسف عبد الله القرطبي. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. المجلد 20. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387.

ابن العماد، عبد الحي بن أحمد. *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*. المجلد 11. بيروت: دمشق، دار ابن كثير، 1986/1046.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني. *معجم مقاييس اللغة*. المجلد 6. بيروت: دار الفكر، 1979/1399.

ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد. *زاد المعاد في هدي خير العباد*. القاهرة: مطبعة الأزهرية المصرية، 1382.

ابن قيم الجوزية، *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. مح. محمد عبد السلام. المجلد 10. بيروت: دار الكتب العلمية، 1991.

ابن كثير، إسماعيل عمر. *البداية والنهاية*. المجلد 15. بيروت: مكتبة المعارف، 1990/1410.

ابن ماجه، محمد بن يزيد. *سنن ابن ماجه*، مح. محمد فؤاد. المجلد 4. القاهرة: دار إحياء كتب العربية، 2007.

ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي. *فتح القدير*. المجلد 10. د.ن، د.ت.

أبو داود، سليمان بن الأشعث. *سنن أبي داود*، مح. محمد محي الدين. المجلد 2. بيروت: مكتبة العصرية، د.ت.

أبو زيد، محمد علي. *اتفاق التمويل العقاري كآلية لتنشيط سوق العقارات المبنية*. الجزائر: المنار للطباعة، 2005.

أبو السعود العمادي، محمد بن محمد بن مصطفى. *إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم*. المجلد 10. اسطنبول: مكتبة علي بك، 1294.

أبو شادي، إبراهيم. *الاختيارات الفقهية للإمام الألباني*. القاهرة: دار الغد الجديد، 2006.

أبو غدة، عبد الفتاح. *صفحات من صبر العلماء على شذائد العلم والتحصيل*. بيروت: دار البشائر الإسلامية، 2005.

أحمد، محمد زكي. *إسهام علماء كردستان في الثقافة الإسلامية*. دمشق: دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.

- إسماعيل، زبير بلال. *أربيل في ادوارها التاريخية*. النجف: مطبعة النعمان، 1971.
- إسماعيل. *علماء ومدارس في أربيل*. الموصل: مطبعة الزهراء الحديثة، 1984/1404.
- إلهي بخش، خادم حسين. *القرآنيون وشبّهاتهم حول السُّنة*. د.ن: مكتبة صديق، 2000.
- الألوسي، محمود شكري. *المسك الأذفر في نشر مزايا القرنين الثاني عشر والثالث عشر*. لبنان: دار العربية للموسوعات، د.ت.
- الألوسي. *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. المجلد 30. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- أمين، سامر محيي الدين، سيف، عبد الرحمن. *الموجز في تاريخ الرئيس العراقي الراحل صدام حسين*. عمان: دار المبادرة، 2009.
- الباباني، إسماعيل باشا بن محمد أمين. *هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين*. المجلد 2. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- الباباني، إسماعيل باشا بن محمد أمين. *هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين*. المجلد 10. طهران: دار النشر الإسلامية، د.ت.
- البحيرمي، سليمان محمد. *التجريد لنفع العبيد*. المجلد 4. حلب: مطبعة الحلبي، 1950.
- البحركي، الملا طيب والملا طاهر. *معطرة الجواهر والدرر في شرح النظم المحاسن الغرر*. البصرة: حجرة البصرة للمخطوطات.
- البحركي، طاهر الملا عبد الله. *حياة الأجداد من العلماء الأكراد*. بيروت: دار ابن حزم، 2015.
- البحركي، طاهر الملا عبد الله. *ديوان شعر*. أربيل: مكتبة التفسير، 2016.
- البحركي، طيب الملا عبد الله. *إرشاد المهتدين في إيضاح بعض المسائل من فروع الدين*. بيروت: دار الكتب العلمية، 2017.
- البحركي، طيب الملا عبد الله. *حجج المتقين في بعض المسائل من فروع الدين*. بيروت: دار الكتب العلمية، 2015.

البحرقي، طيب الملا عبد الله. فيردوس الندي في مترجم طرائق النقشبندية. أربيل/العراق: وزارة أوقاف والشؤون الدينية، 2019.

البحرقي، طيب الملا عبد الله. مجمع الجواهر النيقة في بعض المسائل الشرعية الدقيقة. تح. الملا أبو بكر طاهر، العراق: طبعة خاصة، 2023.

البحرقي، طيب الملا عبد الله. وسيلة الغفران في علوم القرآن. بيروت: دار الكتب العلمية، 2015.

البحرقي، طيب بن عبد الله. منزل الأوهام ومصباح الظلام في شريعة الاحتفال بمولد خير الأنام. العراق: على نفقة اتحاد العلماء، 2014.

البحرقي، عصام الدين الملا طيب. السيرة الذاتية عن العلامة طيب البحرقي. تسجيل الصوت، 2024/3/20. هشام عصام.

البخاري، محمد إسماعيل إبراهيم. صحيح البخاري. المجلد 9. مصر: المطبعة الأميرية، ط. السلطانية، 1311.

البيهقي، أحمد بن حسين. السنن الكبرى. مح. محمد بن عبد القادر. المجلد 10. بيروت: دار الكتب العلمية، 2003.

تغزي، جمال الدين يوسف. دليل الشافعي على المنهل الصافي. مح. فهم محمد شلتوت. المجلد 4. مكة المكرمة: جامعة أم القرى - مكتبة الخانجي، 2012.

التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله. مختصر المعاني. اسطنبول: دار الشفا، 2017.

التهانوي، محمد القاضي محمد. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، مح. علي دحروج. المجلد 2. بيروت: مكتبة لبنان الناشرون، 1996.

الجبرتي، عبد الرحمن حسن. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار. المجلد 6. بيروت: دار الجيل، د.ت.

جح، شفيق البعلبكي، ويحيى عثمان. المصور في التاريخ. المجلد 20. بيروت: دار العلم للملايين، 1989.

الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن. التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية، 1983.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. المجلد 2. بغداد: مكتبة المثنى، 1941.

الحميدي، أبو عبد الله محمد فتوح. جذوة المقتبس في ذكر دولة الأندلس. المجلد 6. القاهرة: دار المصر لتأليف والنشر، 1966.

الحاكم، محمد عبد الله. المستدرک علی الصحیحین. مح. مصطفى عبد القادر عطا. المجلد 20. بيروت: دار كتب العلمية، 1990/1411.

الحربي، علاء جاسم. رجال العراق الجمهوري. بغداد: دار الحواء، 2005.

الحسني، عبد الرزاق. العراق قديماً وحديثاً. بيروت: مكتبة صيدا، 1958/1377.

الحصكفي، محمد بن علي. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار. المجلد 5. تركيا: مطبعة العثمانية، 1327.

الحضرمي، عبد الرحمن محمد. بغية المسترشدين. القاهرة: مصطفى باي، 1952.

حميدي، جعفر عباس. تاريخ العراق المعاصر. الموصل: مطبعة التعليم العالي، 1989.

الحنبلي، ابن عبد الهادي. العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. مح. طلعت بن فؤاد الحلواني. القاهرة: مكتبة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 2002.

الخطيب الشرييني، محمد بن أحمد. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. المجلد 6. بيروت: دار الكتب العلمية، 1994.

الدارقطني، علي بن عمر. سنن الدارقطني. المجلد 6. مكة المكرمة: مطبعة النهضة، د.ت.

داماد أفندي، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر. المجلد 4. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

دحلان، سيد أحمد زيني. الدرر السنية في الردّ على الوهابية. اسطنبول: مكتبة مصطفى بابلي، 1950.

الدمياطي، عثمان بن محمد شطا. حاشية إعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين. المجلد 5. بيروت: دار الفيحاء-دار المنهاج، 2020.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الاختيارات الفقهية للإمام الألباني تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. المجلد 17. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2003.

الذهبي، سير أعلام النبلاء. المجلد 28. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 3، 1985/1405.

رابطة العالم الإسلامي. الانحرافات الفكرية وسبل مواجهتها. مكة المكرمة: 27، مارس، 2017.

الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني. تاج العروس من جواهر القاموس. المجلد 40. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1965.

الزحيلي، وهبة مصطفى. الفقه الإسلامي وأدلته. المجلد 10. دمشق، دار الفكر، ط 4، د.ت.

الزحيلي. المعاملات المالية المعاصرة. المجلد 2. بيروت: دار الفكر، 2016.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد. الأعلام. بيروت: دار العلم للملايين، ط 15، 2002.

الزلي، مصطفى إبراهيم. رحلة حياتي. السليمانية/العراق: مطبعة كارو، 2021.

الزلي. أحكام الميراث والوصية وحق الانتقال في الفقه الإسلامي المقارن والقانون. طهران/إيران: دار إحسان، 2016.

السامرائي، يونس الشيخ إبراهيم، تأريخ مساجد بغداد الحديثة. بغداد: مكتبة الأم، 1977.

السامرائي. تاريخ علماء بغداد في القرن الرابع عشر الهجري. بغداد: مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، د.ت.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين. شرح جمع الجوامع. المجلد 2. القاهرة: مكتبة مصطفى بابي، 1358.

السبكي. طبقات الشافعية الكبرى. مح. محمود طناسي. المجلد 10. السعودية: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413.

السبكي، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي. الإجماع في شرح المنهاج. المجلد 4. بيروت: دار الكتب العلمية، 1404.

السخاوي، شمس الدين بن عبد الرحمن. منهل العنب الروي في ترجمة القطب الأولياء النووي. بيروت: دار الكتب العلمية، 2005.

السخاوي. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. المجلد 6. بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت.

السخاوي. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر. مح. إبراهيم باجس. بيروت: دار ابن حزم، 1999.

السقاف، حسن علي. تناقضات الألباني الواضحات. عمان: دار الإمام النووي، 1992م.

السيوطي. الحاوي للفتاوى. المجلد 2. د.ط: إدارة الطباعة المنيرة، 1353.

السيوطي. نظم العقيان في أعيان الأعيان. بيروت: المكتبة العلمية، د.ت.

السيوطي. ذيل طبقات. بيروت: دار الكتب العلمية، 1998.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. تحفة المهتدين بأخبار المجددين. مح. عبد الحميد منير. القاهرة: دار الثقة لنشر والتوزيع، د.ت.

الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. المجلد 8. بيروت: دار المعرفة، 1990/1410.

الشافعي. مختصر البويطي. جدة: دار المنهاج، د.ت.

الشافعي. المسند. المجلد 4. بيروت: دار الكتب العلمية، 1951.

الشبرايمليسي، أبو ضياء نور الدين. حاشية شبرايمليسي على النهاية المحتاج. المجلد 8. مصر: المطبعة مصطفى باي، 1357.

الشكعة، مصطفى. مناهج التأليف عند العلماء العرب. بيروت: دار العلم للملايين، 2004.

الشوكاني، محمد علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. بيروت: دار المعرفة، د.ت.

الشيخ ناجي، أحمد محرم. الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين. القاهرة: دار الإمام الرازي، د.ت.

الصفدي، صلاح الدين خليل أليك. الوافي بالوفيات. مح. شعيب الأرناؤوط. المجلد 4. بيروت: دار إحياء التراث، 2000.

الطبراني، الحافظ سليمان أحمد. المعجم الكبير. مح. حمدي السلفي. المجلد 15. العراق: وزارة الأوقاف العراقية- مطبعة التراث الإسلامي، 1397.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير. جامع البيان في تأويل القرآن. المجلد 24. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2000.

الطننجي، محمد تاووت. رحلة ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد الإشيلي. بيروت: دار الكتب العلمية، 1971.

عبد الغني، أيمن أمين. الكافي في البلاغة. القاهرة: دار التفوقية، د.ت.

العزاوي، عباس محمد. تاريخ عشائر العراق. المجلد 8. لبنان: الدار العربية للموسوعات، 2004.

العمراني، يحيى أبي الخير. البيان في فقه الإمام الشافعي. المجلد 9. بيروت: دار كتب العلمية، 2002.

العيني، أبو محمد بدر الدين. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. المجلد 15. د.م: إدارة الطباعة المنيرية، 1348.

الغزالي، أبو حامد محمد. الاقتصاد في الاعتقاد. بيروت: دار الكتب العلمية، 2004.

الغزالي. المستصفي. مح. محمد عبد السلام. بيروت: دار الكتب العلمية، 1993.

الغزي، نجم الدين محمد. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة. المجلد 4. بيروت: دار كتب العلمية، 1997.

القراقي، أحمد إدريس. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول كلاهما. بيروت: دار الفكر، 1393.

القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري. الجامع لأحكام القرآن. المجلد 2. الرياض: دار عالم الكتب، 2004/1423.

القزويني، محمد بن عبد الرحمن بن عمر جلال الدين. الإيضاح في علوم البلاغة. المجلد 3. بيروت: دار الجيل، ط 3. د.ت.

كحالة، عمر رضا. معجم المؤلفين. المجلد 13. بغداد-بيروت: مكتبة المثنى-دار إحياء التراث العربي، 1957/1376.

الكرتكي، عبد الله ويسى. جهود الشيخ عبد الكريم المدرس الفقهية. أربيل: مطبعة الماردين، 2012.

الكردي، عزيز رسول. هةولير لة دة سالي زيندا/نيدا. أربيل: مكتبة آراس، 2015.

اللكنوي، أبو الحسنات محمد. الفوائد البهية في تراجم الحنفية. المجلد 8. مصر: على نفقة أحمد ناجي، 1324.

مالك بن أنس. المدونة الكبرى على إملاءات الإمام مالك. المجلد 4. بيروت: دار صادر، 2005.

الماوردي، القاضي أبو الحسن علي. الحاوي الكبير على مختصر المنزي. المجلد 20. بيروت: دار الكتب العلمية، 1419.

المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن. تحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي. المجلد 8. الهند: طبعة حجر، 1343.

المخلص، خليل رسول. باغي لاوان. تح. إبراهيم شوان. أربيل: مطبعة سبيريز الأكاديمية الكوردية، 2010.

المخلوف، محمد عمر. جرة النور الزكية في طبقات المالكية. المجلد 8. بيروت: دار الكتب العلمية، 1360.

المدرس، عبد الكريم محمد. الوسيلة في شرح الفضيلة المجلد 2. بغداد: طبعة خاصة، 2003.

المدرس. علماءونا في خدمة العلم والدين. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1983/1403.

المدرس. شه ريعه تي ئيسلام. المجلد 2. بغداد: مطبعة سلمان الأعظمي، 1972.

مسلم بن الحجاج القشيري. صحيح مسلم. المجلد 10. مح. محمد فؤاد. القاهرة: دار عيسى البابي، 1955.

مظهر، كمال أحمد. صفحات في تاريخ العراق المعاصر. بغداد: مكتبة اليقظة العربية، 1987.

ناصر، منصور علي. غاية المأمول شرح تاج الأصول المجلد 2. مصر: عيسى بابي، 1383.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. سنن النسائي. المجلد 2. بيروت: دار إحياء تراث العربي، د.ت.

- النعمي، جلال محمد. *حكام العراق*. القاهرة: دار النهضة، 2001.
- النوي، يحيى بن شرف بن مري بن حسن. *المجموع شرح المهذب*. المجلد 9. القاهرة: الطباعة المنيرية، 1437.
- النوي. *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*. المجلد 10. بيروت: دار الكتب العلمية، 1349.
- النوي. *منهاج الطالبين وعمدة المتقين*، مع. عوض قاسم أحمد. دمشق: دار الفكر، 2005.
- النوي. *روضة الطالبين*. المجلد 15. بيروت، د.ط، 1395.
- الهاشمي، فريد الدين صلاح. *موقف ابن عابدين الفقيه من الصوفية والتصوف*. اسطنبول، د.ط، 2003.
- الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر. *الزواجر عن اقتراف الكبائر*. القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت.
- الهيتمي. *تحفة المحتاج بشرح المنهاج*. المجلد 8. القاهرة: مطبعة مصطفى محمد، 1938.
- الورد، باقر أمين. *بغداد خلفاؤها، ولادتها، ملوكها، رؤسائها*. بغداد: دار قادسية، 1984/1404.
- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله. *معجم البلدان*. المجلد 8. بيروت: دار صادر، 1995.

ملحق: شهادات العلماء في الشيخ البحركي

1. كلمة للشيخ العلامة الملا طاهر البحركي (أبرز وأعلم تلاميذ الشيخ وأخوه)

بسم الله الرحمن الرحيم، الشيخ الملا طيب ابن الملا عبد الله ابن الملا سليمان البحركي، قضى عمره الشريف -وقد جاوز الثمانين- في التدريس، وأسلوبه كان أسلوباً حكيماً، يبدأ بالبسملة، ويجلس جلسة تواضع وأدب، يواجه الطالب، ويسرد له الجمل بعد الجمل، يعطي حقها لغة وإعراباً، فالتلميذ الذكي يفهم بمجرد سماعها يتلقى الموضوع قبل الشرح، ويوالي الشيخ تفسير معانيها كيلا يشعر الطالب بالفتور، وربما يعرض عن الكتاب ويواجه الطالب -ويده السبحة- يشرح له الموضوع حينما احتاج إلى حل المشكلات، ودفع الشبهات، وهو متضلع في العلوم العقلية والنقلية، فكل مادة يدرسها، تظن أنه المتخصص فيها، فتلاميذه وتأليفه شهود صادقة، وصدقات جارية له باقية معه وبعده، فطوبى لمن طال عمره، وحسن عمله، أمدّه الله في عمره، ومتع الله المسلمين بعلومه، آمين.¹

تلميذه: طاهر الملا عبد الله البحركي، 2022/03/05م

2. كلمة للشيخ الملا عصام الدين البحركي (ابن الشيخ وتلميذه)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين: طلب مني ابني العزيز هشام أن أكتب عن الوالد شيئاً، يعني: جده، ولا بد أن أستجيب فهو محب صادق في طلبه وكتبت مختصراً: إن الشيخ طيب طراز خاص يفتح عليه في الدين والشريعة، ويتكلم عن يقين ذو همة عالية وجدته شعلة من نور مرتبة من العلم والفهم والكمال، لا يدانيه فيها أحد، نحن كطلاب العلم نتبرك به، إن الله قد وضع له القبول، إنه إحسان وعلم ويقين يمشي على الأرض، شجاع

¹ مخطوطة في مكتبة الأرشيف للباحث، كتب الشيخ طاهر البحركي هذه الكلمات قبل وفاة حضرة الشيخ طيب البحركي.

لا يخاف لومة لائم، ولا يتكلم إلا لحق وصدق، متلذذا بمكارم الأخلاق المحمدية، شديد الحياء، حنان يكره الذنب، ويحذر المخالفة، عزيز الدمع، كثير الدعاء، لقد أكرمه الله بالمهابة الخاصة، والصبر والسخاء والعفو والإحسان، عاش في حصانة فكرية بعيدة عن التحزب والتكتلات الجادية في العلم والعمل والأخذ بعزائم الأمور، مظهر محمدي، شخصيته فذة تنجذب إليها شخصيات من رآه من بعد، ومن نظر إليه ذكر الله تعالى، مهيمن حاكم على المجلس تأخذ هيئته القلوب والجالسين من حوله كأن على رؤوسهم الطير، فنظره تلقيح للقلوب، وتصفية للأرواح، ويظهر عليه أثر الفراسة، يستمع للقرآن الكريم والمديح النبوي الشريف، ويحب مشايخه في العلم ويحفظ ودهم، يهتم بنظافة اللبس والبدن ومدرسته، وأدعو الله أن يجزيه خير الجزاء عمّا قدّمه للأمة بأسرها، إنّه وليّ التوفيق، والحمد لله رب العالمين.¹

عصام الدين الملا طيب البحرقي، 2022/03/03م

3. كلمة للشيخ الملا أبو بكر البحرقي (ابن أخ الشيخ وتلميذه)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: في ثمانينات القرن الماضي، وبالتحديد في سنة (1987م) حيث كنت - ولا أزال - في أحضان المدرسة الحلقية في بحركة المحروسة، استشرت عمّي العلامة الشيخ الطيب، بعدما انتهيت من كتاب الإظهار للعلامة البركوي، وطلبت رأيه، فقلت له: ماذا اقرأ؟ فقال لي: إن كنت تريد أن تبدأ بكتاب جديد فعليك بكتاب شرح التصريف للعلامة التفتازاني المسمّى بالسعديني، وأضاف: إن شئت درّسك، أو درّستك إياه، فسعدت بهذا كثيراً؛ لأن العم كان لا يدرّس المبتدئين، وكنت يومئذ صغير السن ومبتدئاً، فقرأت عنده كتاب السعديني، ثم بدأت بكتاب نخبة الفكر لشيخ الإسلام الحافظ العسقلاني في علم الحديث، ثم متن

¹ مخطوطة في مكتبة الأرشيف للباحث، كتب الشيخ عصام الدين البحرقي العلامة الملا طيب البحرقي هذه الكلمات

قبل وفاة حضرة الشيخ طيب البحرقي.

الجزرية في التجويد، ثم الجزء الأول من منهاج الإمام النووي في الفقه الشافعي، وكان يصحبي في قراءة الكتاب الأخير الملا حيدر الأفرياني، هذه الكتب المعتمدة هي جملة ما شرفني الله تعالى بقراءته عند شيخنا العم أمد الله تعالى في عمره، وكنت أقرأ الدروس في فصل الصيف فقط؛ لأنني كنت طالباً في المرحلة الإعدادية في الدراسة الأكاديمية، وفي سنة 1991م أصيب العم بمرض في حنجرتة فترك التدريس، والحمد لله على كل حال، وقد طلب مني الشاب المؤدب الهمام، هشام بن الشيخ الملا عصام حفيد شيخنا العلامة الملا طيب، أن أكتب له أسطراً فيما رأيته بعيني من طرائق تدريس شيخنا وخلقه مع الطلاب، فأجبتة قائلاً: إن شيخنا حفظه الله كان في درسه يتفنن في الأساليب، وكان يمتلك ملكة قوية في استخدام الأساليب، بحيث كان بحراً يتلاطم أمواجه، فتارة تراه يرفع صوته ويسرع في قراءة العبارات، وذلك عندما يرى أن الطالب يفهم مقاصدها، وتارة يبطئ وينظر إلى عين الطالب وذلك عندما لا يكون مطمئناً بأن الطالب يفهم مغزاها، وتارة يختصر وتارة يطيل، يختصر عندما يرى أن الموضوع لا يحتاج إلى التعمق، ويطيل عندما يرى أنه بحاجة إلى زيادة شرح وبيان، وكان رحب الصدر، يحب أن يوجه الطالب إليه الأسئلة، ويحييه بكل وضوح، وكان من بيننا طالب اسمه الملا عبد الستار السيوسني، وكان يقرأ كتاب شرح جمع الجوامع عنده، فكان يعتمد الأسئلة ويكرر العبارات كثيراً، وذلك طلباً في زيادة تقارير العم على الدرس، فكان لا يملّ من أسئلته الطويلة ويجيب عن كل أسئلته، وكان يداعبه أحياناً ويقول له: إن هذا الملا عبد الستار لطويل الأسئلة، وكان في الفقه بحراً زخاراً، يقرأ عبارة المنهاج ويبدأ بشرحها كأنه يحفظه عن ظهر قلب، وبعدما تنتهي من الدرس ونطالع كتاب (مغني المحتاج) نرى أنه قد ذكر لنا كل ما يوجد في شرح كتاب المغني كاملاً وأغنانا عن التعب، وكان لا يعنف على الطلبة، ويسألهم بمهذوء: هل حفظت كذا وكذا؟ فإذا قال الطالب: نعم حفظته، سرّ بذلك كثيراً، وإذا قال: لا، سأله مرة ثانية: لماذا؟ فإذا كان لدى الطلب عذر سمعه، وإن لم يكن عذره مقنعاً، يسكت ولا يؤنبه، وكان يشجع الطلبة على المطالعة، ويسألهم: هل تطالع الشرح

الفلاحيّ على الكتاب؟ كيف تجد عباراته؟ هل تفهم من مقاصده؟ إلى آخر هذه الأسئلة التي تحفز الطالب على الجِد والمتابعة. كان هناك بعض وجهاء الناس وبعض الأتقياء يجدون متعة في الاستماع إلى الدروس، منهم: الحاج خليفة عثمان عمر، والحاج حمد أمين حسين خوشناو، والحاج مجيد حمد مصطفى، والحاج محمد رشيد، يأتون إلى الحجرة وينصتون عند البدء بالدروس، فإذا انتهى الدرس التفت إليهم العمّ وذكر حكاية عن مشايخه ومشايخ مشهورين، فيزداد المجلس نوراً على نور.

هذا ما بقي من ذاكرتي الكليّة من هذه الأيام المباركات، نسأل الله تعالى أن لا يحرمنّا من أنوارها وأن يتغمّدنا برحمته، وأن يديم علينا بركات شيخنا وعمنا العلامة الملا طيب البحركي، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.¹

المحروس أبو بكر الملا طاهر، 2022/3/4.

4. كلمة الشيخ الدكتور حسن مصطفى المفتي (رئيس اللجنة العليا للفتوى)

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه تعالى نستعين، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه من الحقيقة التي لا يمكن إنكارها أن العلماء ورثة الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) كما جاء في الخبر الصحيح عند الترمذي وغيره: « وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»²، ويعنى بالعلماء الذين علموا العلوم النافعة وحصلوا عليها ببذل الوسع والاجتهاد ثم عملوا بما علموه ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً اغتنموا لأجله، وأخلصوا فيما عملوا، إذ لا يقبل من العمل

¹ هشام عصام طيب، شيخ طيب البحركي وجهوده العلمية، بحث مقدم إلى رئاسة جامعة صلاح الدين، كلية العلوم الإسلامية، سنة 2022م، 22.

² الترمذي، السنن، "أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" 18 (رقم 2682).

إلا ما كان خالصاً لوجه الله تعالى ، واستقاموا على عملهم إلى أن وافتهم المنية مستجيبين لأمر الله تعالى وحكمه؛ ذلك لأن من شرط العلم العمل به، ومن شرط العمل الإخلاص فيه، وإن من شرط الإخلاص الاستقامة عليه كما قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾¹ وقال تعالى: ﴿أَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾² وبذلك أصبحوا نجوماً متشعشة وضاءة في سماء الحقيقة التي بها تنال سعادة الدارين، ويستضاء بها دروب النجاة وينقشع الظلام ويضمحل فينكشف نور الحقيقة المحمدية المأخوذة من الطريقة المنيفة أعني طريق الشريعة الإسلامية الغراء، ومن بين هؤلاء العلماء الذين عاصرناهم ونظن بهم خيراً - ولا نركي على الله أحداً - من جملتهم العالم الفاضل الأستاذ الملا طيب بن العالم المفضل الملا عبد الله البحركي الكردي النقشبندي رحمه الله، فقد كان من خيرة علماء عصرنا علماً وتقوى وسلوكاً وعرفاناً وتصوّفاً وتحقيقاً وأدباً وكرماً.. ولقد صحبتته كثيراً، لكن تواصلت صحبتي إياه - رحمه الله - أربعين يوماً لباليها تقريباً، وذلك في سفرنا إلى الديار المقدسة عام 2016م، ولقد ظفرت بمعيته المباركة الكثير من العلم والعرفان وشاء الله أن أكون معه ثاني اثنين في نفس الغرفة في الفندق، حيث كنا معاً في اللجنة العليا للإفتاء آنئذ، فرأيت منه من الفضائل ما لا يحصى، وتشرفت بأنسه في الحل والترحال، ولمست منه أدب الأوائل، وكنت أوقره كوالدي - رحمه الله - حيث كان كثير الشبه به فضلاً وعلماً وأدباً ووقاراً وتمسكاً بالسنة السنية وتطبيقاً للشريعة الغراء على مذهب الإمام المبجل لكل جيل المطلي الشافعي الجليل، وبخذافيه، رحمهما الله تعالى وإيانا وسائر المسلمين، وكنا ندارس معاً وبهمته ما كان يستشكل من المسائل المهمة

¹ البينة، 5/98.

² هود، 112/11.

والموجهة إلينا في اللجنة العليا، فقد كان لحسن ظنه بالعبد الفقير يشير إلى بالجواب، وكنت لا أجيب إلا بعد مشاورته واستصوابه، وكنت مصاحباً له لا أفارقه لا في الذهاب إلى الحرمين الشريفين، ولا في الذهاب إلى مواقيت الإحرام بمكة كجعرانة وغيرها، ولا في زيارتنا إلى مقبرة المعلى بها، أو البقيع الغرقد بالمدينة المنورة على صاحبها ألف سلام وتحية وغيرها من المزارات غالباً، حتى سمعت من بعض ذويه ومن الشيخ الملا أسعد "ابنه" أنه سمع من جناب الأستاذ الملا طيب-رحمه الله- أنه وبعد عودته من الحج كان يدعو الله تعالى لي بالخير دوماً، ويقول: والله لو كان أخي الملا طاهر معي لما خدمني بمثل ما كان يفعل الملا الشيخ حسن، وذلك من حسن ظنه وتكرمه علي جزاه الله عني كل خير، وإلا فأنا اعتبر نفسي مقصرة تجاهه فقد كان يستحق المزيد كيف لا وقد كنت أقول له: والله قوربان أنت مني بمنزلة الشيخ الوالد-رحمهما الله-، حتى إنه -رحمه الله تعالى- من شدة تواضعه ووفائه الذي لم أكن أستحقه زارني في بيتي بعد العودة من الحج مباشرة قائلاً: ملا شيخ حسن إنما جئت إليك تعبيراً وعرفاناً لحسن صحبتك معي، فجزاه الله عني ألف خير، فوا سعادة من يظفر بخدمة هؤلاء الأفاضل من العلماء والأوفياء من النجباء العرفاء، ولقد خسرت العراق والعالم الإسلامي بفقده، لأنه كان عالماً عاملاً محققاً حاذقاً ومدرساً باهراً والمعيّاً ماهراً، لا سيّما فقد كان متضلّعاً في مختلف أبواب الفقه الإسلامي على مذهب الإمام الشافعي-قدس الله سره الخفي- وعارفاً كذلك الكثير من فقه الخلاف أيضاً، لا سيّما ما يتعلق بمذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان-رحمه الله تعالى-، فرحم الله تعالى أستاذنا وتغمّده وإيّانا بواسع رحمته، ونفعنا بعلومه وإخلاصه، وجمعنا به في برزخه ومحشره، وحشرنا وإياه تحت لواء سيّد السادات -عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم- آمين يا رب العالمين.

العبد الفقير الراجي رحمة ربه القدير: أ. د. حسن ابن الشيخ خالد ابن الشيخ مصطفى المفتي
الشهرزوري الشافعي النقشبندي الحسيني، أستاذ الفقه وأصوله في جامعة صلاح الدين أربيل ورئيس المجلس
الأعلى للإفتاء في العراق، 12 محرم 1446هـ الموافق لـ 17 تموز 2024م.

